د. عمر عبدالله كامل

دائرة الفتنة وسبل الخروج منها

توزيع



دائـــرة الفتنـــة
وسبل الخروج منها

دائـــرة الفتنـــة
وسبل الخروج منها

ويل للعرب من شر قد اقترب

«حديث شريف»

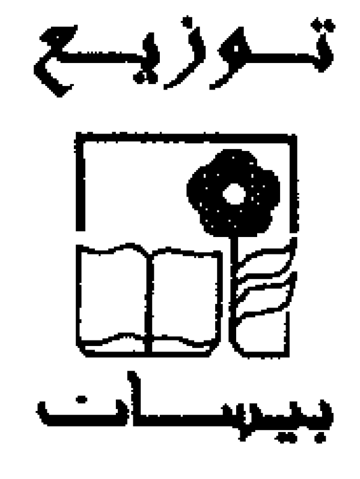
رواه البخاري ٦: ٢٧٤، ومسلم (٢٨٨٠) من حديث زينب بنت جحش، وأبو داود في الفتن (٤٢٤٩) من حديث أبي هريرة.

دائــــرة الفتنـــة وسبل الخروج منها

د. عمر عبد اللّه كامل

(الفتنة إذا أدبرت عرفها كل الناس
وإذا أقبلت لم يعرفها إلا العلماء)

تــوزيــع



بيســان

الطبعة الأولى : ١٤٢٢ هـ ٢٠٠٢ م



مقدمـــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خيرة خلق الله أجمعين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اهتدى بهديه وسار بسيرته إلى يوم الدين، وبعد:

فقد ترددت كثيراً في وضع عنوان لهذا الكتاب، وتحيرت أكثر عندما أردت تنسيق أبواب الكتاب وتقسيمه إلى فصول.

ذلك أن فصول الكتاب متداخلة ومترابطة يأخذ بعضها برقاب بعض، حتى تكاد أن تكون سبيكة واحدة، أو قصة متسلسلة يؤثر بعضها في بعض.

فمعالجة القضايا السياسية ترتبط بالاقتصاد، والاقتصاد يؤثر في المجتمع، والمجتمع يؤثر في التعليم، والتعليم يتأثر بهم ويؤثر فيهم.

فنحن أمام كتلة تجسد تفاعلات علاقات المجتمع بعضه ببعض لا يمكن تثبيت عنصر من عناصرها كما يحدث في منهج التحليل الطبيعي والكيميائي.

فالتحليل الاجتماعي بجوانبه كافة تحليل ديناميكي يؤثر ويتأثر.

إن الفتنة التي تحياها الأمة العربية والإسلامية طال أمدها، واشتد خطرها، وكلما ازداد تجاهل أسبابها، والتعامي عن دوافعها، تفاقمت حتى أصبحت كالدائرة يفضي بعضها إلى بعض، وتزداد قوتها ويشتد خطرها كلما اقتربنا من المركز.

ولقد حذر ﷺ من فتنة الدهيماء[1]، ولا أحسب إلا أننا مقبلون عليها، فكل النذر تحذر منها، وجميع الظواهر تشير إلى اقترابها.

ولقد قال سفيان الثوري رضي الله عنه: الفتنة إذا أدبرت علمها كل الناس، فإذا أقبلت لم يعرفها إلا العلماء.

وما دفعني إلى كتابة هذا الكتاب ـ والله يشهد على ما أقول ـ إلا حب النصح، وصدق الكلمة، وإرادة الخير، فإن الألم يعتصر قلبي، ويقلق نفسي على واقع أمتنا ومصيرها الذي تسير إليه.

وإنني في نصحي وتذكيري وتحذيري لم أوجه كلامي نحو فئة معينة أو دولة محددة، أو مجتمع أو آخر، وإنما عممت كلامي لأن وصف الواقع يصدق على الجميع، وأردت النصح والخير لكل المسلمين.

ولا أحسب أنني أتيت بشيء جديد، فكل ما كتبته يشعر به كل مثقف يرى واقع أمته ويحس به أكثر العرب والمسلمين.

وهذه الكلمات، والومضات الفكرية، والخواطر العلمية، قمت بجمعها في صعيد واحد، وأخرجتها في هذا الكتاب.

ولقد جعلت الكتاب في بابين: **الباب الأول**: تكلمت فيه عن مشكلاتنا الثقافية والحضارية وحللت فيه الواقع الذي نعيشه، وقسمته إلى فصول رغم أنه مترابط يتصل بعضه ببعض.

وأما الباب الثاني: فقد ضمنته حلولاً رأيت أنها قد تخرجنا من هذه الدوامة وتقودنا إلى طريق النجاة وسبيل الخلاص.

وختاماً أقول: إن من يغفو عن الزمن فسوف يصحو، وقد حدثت تغيرات

---

(١) **الدهيماء**: تصغير الدهماء. يريد الفتنة المظلمة، والتصغير فيها للتعظيم، وقيل: أراد بالدهيماء الداهية كما في «النهاية» ٢: ١٤٦ لابن الأثير، وحديث الدهيماء رواه الإمام أحمد في مسنده ٢/ ١٢٢، وأبو داود في كتاب الفتن (٤٢٤٢) وفيه قوله ﷺ: «**ثم فتنة الدهماء لا تدع أحداً من هذه الأمة إلا لطمته لطمة فإذا قيل: انقضت تمادت، يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً**».

لم يحسب لها حسابٌ، فالتغير سنّة الحياة، ومن أراد أن يتعامل مع المجتمع بالأساليب التي تعامل بها الناس منذ أزمان سحيقة من دون معرفة بالواقع ودراسة للمتغيرات، فإنه مخطئ.

إن معدل التغيير يتسارع، ويكاد يختلف من عقد إلى عقد، وليس من جيل إلى جيل. فما بالك بالذين يعيشون وفي أذهانهم وتصوراتهم أساليب القرن الماضي.

إن الأمر المفزع أننا لم ندرك خطورة الأمر، ولم نتعرف إلى مواضع الداء، ولم نعترف بوقوع الأخطاء، وأصبح المجتمع العربي والإسلامي قابلاً للانفجار في أيّ لحظة، والأدهى والأمر أن البديل غير موجود.

فالفوضى هي البديل الحتمي لمن لا يؤمن بالتدرج في التغيير مع المحافظة على الثوابت والأصول.

لقد تجردت ـ بقدر ما أوتيت ـ لأصف الظواهر، وأشخص العلل، وأرجو أن لا يفهمني أحد من القراء خطأً أنني محسوب على تيار دون تيار، وإنما دافعي ويعلم الله: انتمائي إلى الإسلام، ومحبتي لأمتي، واهتمامي بأمر المسلمين، ومن «لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم».

ألا ليتنا نعقد الندوات العلمية الثقافية لمناقشة أوضاعنا بنقد نزيه، وحرية في التعبير، وعدل في الحكم، حتى نستبين الطريق الذي انحرفنا عنه، وأضعناه وأضاعه غيرنا منذ قرون طويلة.

فهذه عصارة تجربتي، وثمرة أفكاري، وخالص نصحي، وصدق محبتي لأمتي أضعها بين أيديكم، لعلها تسير بنا خطوات نحو الأمام في الطريق الصحيح والصراط المستقيم، وما أردت من وراء ذلك كله إلا النصح والإصلاح ﴿إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب﴾.

والحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على أفضل خلقه أجمعين.

د. عمر عبد الله كامل

الباب الأول

نحو وعي ثقافي حضاري

الفصل الأول

الثقافة في حياة الأمم

في حياة كل أمة مفاهيم أساسية تحرص عليها، وتعمل على ترسيخها، وتسعى إلى نشرها. إن هذه المفاهيم الأساسية تمثل في حقيقتها: ثقافة الأمم أو حضارتها.

وأكثر ما يهتم به قادة الفكر والثقافة، هو نقلها من حيز النظر المجرد إلى الواقع البشري الحي، ومن هنا يخرج مدلول الثقافة عن قصد المعرفة المجردة الساكنة التي لا تتجاوز حدود العمل الذهني، إلى المعرفة الهادفة المحركة التي تحدث تفاعلاً وتأثيراً في الفرد والمجتمع.

فالثقافة في حقيقتها هي الصورة الحية للأمة، فهي التي تحدد ملامح شخصيتها وقوام وجودها، وتضيء سيرها في الحياة.

إنها عقيدتها التي تؤمن بها، ومبادئها التي تحرص عليها، وأفكارها التي تسعى لنشرها، ونظمها التي تعمل على التزامها[1].

لا بد للمسلم المعاصر في عصرنا الذي كثرت فيه قوى الشر، وازدحمت التيارات الفكرية والنظم الاجتماعية، من أن يعرف طريقه، ويحدد هدفه، ويدرك ما يحيط به من مبادئ وأفكار ومذاهب.

(١) لمحات في الثقافة الإسلامية ـ عمر عودة الخطيب ـ ص١١ ـ ٣١ بتصرف واختصار.

إن رسالة الإسلام في أصولها وفروعها بناء متكامل، ولدى المسلمين رصيد ضخم، ولكن يجب أن يتحول إلى تفاعل منتج بين العقيدة والسلوك والعمل.

إن المسلمين إذا التزموا بالمنهج الرباني يستطيعون مواجهة تحديات الحضارات، والثقافات المسمومة، والمفاهيم الدخيلة، والمناهج المنحرفة في الفكر والاقتصاد والأخلاق والاجتماع.

المدلول اللفظي والفكري للثقافة

تعني كلمة (ثقافة) في الاستعمالات اللغوية: (الحذق والفطنة، وسرعة أخذ العلم، وتقويم المعوج من الأشياء)[1].

قال الزمخشري في (أساس البلاغة) في مادة (ثقف): ثقفناه أي أدركناه، وثقفت العلم أو الصناعة: إذا أسرعت أخذه).

الثقافة والمجتمع:

الثقافة عنصر مهم في رقي المجتمع، ومن أبرز عوامل التغيير في المجتمعات الإنسانية. وإن ثقافة أي أمة يجب أن تقوم على القيم الأساسية التي تعطي المجتمع ملامحه الصحيحة، وترسم له وجهته الرشيدة.

والقيم الإسلامية هي معيار ثقافتنا، والإسلام لا يقيم أي وزن لما تواضع الناس عليه من قيم المادة والقوة، والجنس واللون... وما إلى ذلك من القيم التي تجردت عن الإيمان والتقوى.

إن القيمة الأساسية للإيمان هي في التقوى والعمل الصالح، وفي كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وسيرته أمثلة لا حصر لها في تربية المؤمنين على هذه القيم وتقريرها وتقديمها.

---

(١) انظر: أساس البلاغة للزمخشري، والقاموس المحيط، ومختار الصحاح.

الثقافة والحضارة:

يعمد بعض الباحثين إلى إيجاد فواصل بين مدلولي كلمتي (ثقافة) و(حضارة) بحيث يجعل الثقافة خاصة بالأمور المعنوية، والحضارة خاصة بالأمور المادية.

وأصل المعنى اللغوي للحضارة: الإقامة في الحضر، من مدن وقرى، بخلاف (البداوة) التي هي الإقامة المتنقلة في البوادي. والثقافة لا تنشأ إلا بعد الاستقرار الذي تمثل في سكنى المدن والأمصار.

وفي هذا يقول ابن خلدون: (إن العلوم إنما تكثر حيث يكثر العمران وتعظم الحضارة، والسبب في ذلك أن تعليم العلم من جملة الصنائع، وقد كنا قدمنا أن الصنائع إنما تكثر في الأمصار، وعلى نسبة عمرانها في الكثرة والقلة والحضارة والترف تكون نسبة الصنائع في الجودة والكثرة)[1].

فالحضارة تتناول كل جوانب النشاط الإنساني: المادي والروحي، والعلمي والأدبي، والديني والدنيوي. أما الثقافة فتطلق على الجانب الفكري والنظري وحده، جانب العقل والمعرفة. فالحضارة بهذا أعم من الثقافة لشمولها الجوانب الإنسانية كلها.

فالعلاقة بين الحضارة والثقافة علاقة تلازم، لأن المظاهر الحضارية المادية والمعنوية، تتضافر في إنشاء النظم الاجتماعية.

ولا نستطيع أن نتجاهل التفاعل الدائم بين الأمور المعنوية والمادية في المجتمع.

---

(١) مقدمة ابن خلدون ٣/ ١١٢٤ بتحقيق د. علي عبد الواحد وافي.

خصائص الثقافة العربية والإسلامية

ولا بد ـ لكي نفهم ثقافتنا بحق ـ أن نعرف خصائصها العامة[١]، التي ميّزتها عن غيرها من الثقافات.

فمن خصائص هذه الثقافة:

١ ـ الربانية:

فهي ثقافة مرتبطة بالجانب الإلٰهي، قد امتزجت فكرة الإيمان عامة، والتوحيد خاصة، بجوانبها كلها، وجرى فيها مجرى الدم في الشعيرات، في شعرها ونثرها، في أدبها وعلمها وفلسفتها، في كتب اللغة وكتب الدين، وكتب العلم، على اختلافها، فيما تزين به المساجد، وفيما تجمل به المنازل.

قد يوجد فيها بعض الملاحدة أو الشكاك، ولكنهم يمثلون الشذوذ الذي يثبت القاعدة ولا ينفيها. ومع هذا تجد أثر هذه الثقافة الربانية عليهم، أحبوا أم كرهوا.

٢ ـ الأخلاقية:

وللعنصر الأخلاقي فيها مكان رحيب، وأثر عميق، برز ذلك العنصر حتى في الجاهلية ذاتها، كما نلمسه في شعر حاتم الطائي، وعروة بن الورد، وعنترة العبسي وغيرهم.

ثم جاء الإسلام، فعمق هذا العنصر أيما تعميق، ووسعه أبلغ توسعة، وربط الأخلاق بأهداف أرحب وأرقى، وحوافز أنبل وأزكى، ووصلها بفكرة الإلزام والجزاء، جزاء الدنيا وجزاء الآخرة، وحررها من غلو الجاهلية وغلوائها، ورفع الأخلاق مكانا عالياً حين جعلها غاية الرسالة: (إنما بعثت

---

(١) من كتاب: (الثقافة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة) للدكتور يوسف القرضاوي ص٢٥ ـ ٣٥.

لأتمم مكارم الأخلاق)[1]، وندد بالعلم الذي لا يثمر خلقاً ولا سلوكاً حسناً.

وفصل آدابا للمعلم والمتعلم، والقارئ والسامع، والباحث والمناظر، بل آداباً لكل شيء في الحياة، من أدب المائدة إلى بناء الدولة.

واعتبرت الأخلاق ثمرة الاعتقاد الصحيح والتعبد الخالص، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. وإلا كان فساد الخلق دليل فساد الإيمان، أو فساد العبادة، فإن ارتشى الرجل، وكذب، وبغى وظلم وتكبر وتجبر، فلا شك أنه نسي أن الله أكبر.

ولا تعترف هذه الثقافة بتجزئة الأخلاق: أخلاق لمعاملة المسلمين، وأخرى لغير المسلمين، فالخير خير للجميع والشر شر على الجميع، والحلال حلال للكل، والحرام حرام على الكل، لا كما جاء في توراة اليهود.

كما لا تعترف هذه الثقافة بذلك المبدأ الخطر الشرير: أن الغاية تبرر الوسيلة، بل هي لا تؤمن إلا بالوسيلة النظيفة للغاية الشريفة، ولا تصل إلى الحق بالخوض في الباطل. فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً.

ومن ثم لا انفصال في ثقافة الإسلام بين الأخلاق والعلم، ولا بين الأخلاق والاقتصاد، ولا بين الأخلاق والسياسة، ولا بين الأخلاق والحرب.

٣ ـ الإنسانية:

ومن خصائص هذه الثقافة: الإنسانية. احترام الإنسان، ورعاية كرامة الإنسان، وحقوق الإنسان، فهي تقوم على اعتبار أن الإنسان (مخلوق مكرم) من ربه: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

---

(١) رواه ابن سعد والبخاري في الأدب المفرد، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي والبيهقي في الشعب. كلهم عن أبي هريرة.

وأن الله جعله في الأرض خليفة، وأنه تعالى، سخر له ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه.

وهي تقوم على تكريم الإنسان من حيث هو إنسان، بغض النظر عن جنسه أو لونه، أو لغته أو موطنه، أو طبقته، بل عن دينه نفسه، فهو مكرم بإنسانيته قبل ديانته. ومن المواقف الرائعة ما رواه البخاري عن النبي ﷺ أنه قد مرت عليه جنازة ميت وهو جالس، فقام لها واقفاً، فقيل له: إنها جنازة يهودي؟ فقال: «**أليست نفساً**»؟ بلى، ولكل نفس في الإسلام حرمة ومكان.

٤ ـ العالمية:

وما دامت ثقافة لكل إنسان، فلا غرو أن تكون ثقافة عالمية المنزع، والوجهة، وقد عملت على تقريب الفوارق بين بني الإنسان، تلك التي فرقت البشر قديماً وحديثاً، ولهذا اشترك فيها عرب وعجم، بيض وسود، أغنياء وفقراء، ملوك وسوقة، مسلمون ونصارى، ويهود ومجوس، ولا تنافي بين انتماء هذه الثقافة إلى العروبة والإسلام من ناحية، ووصفها بالعالمية من ناحية أخرى. فهي ـ كما قلنا ـ عالمية النزعة والوجهة، مفتوحة لكل الجماعات البشرية، غير مغلقة على نفسها، ولا متعصبة ضد غيرها، مثل الثقافة اليهودية المنغلقة، التي تقوم على تمجيد جنس خاص، وشعب معين، حتى وصفت الله سبحانه بأنه (رب إسرائيل)، واعتبرت الشعب الإسرائيلي ـ كجنس ـ شعب الله المختار.

أما ثقافتنا فهي وإن كتبت بالعربية، وانطلقت من الإسلام، فالإسلام نفسه عالمي الرسالة من أول يوم، جاء يقول: (يا أيها الناس)، لا (يا أيها العرب)، ويدعو إلى الله (رب العالمين)، لا (رب المسلمين ولا رب العرب وحدهم). ويعلن أن دعوته عامة لا خاصة: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

٥ ـ التسامح:

ومن دلائل هذه العالمية وجود خصيصة (التسامح) فيها، برغم ظهور العنصر الديني فيها وغلبته عليها. ولكن الدين الذي قامت عليه، يؤكد الإيمان بحقيقتين أساسيتين على غاية من الأهمية، لتأثيرهما في فكر الإنسان وسلوكه، وعلاقاته مع الآخرين المخالفين وهما:

الأولى: أن اختلاف البشر في الأديان وغيرها واقع بمشيئة الله تعالى المرتبطة بحكمته، ولا يملك أحد أن يرد مشيئة الله ويغير سننه في الكون. يقول تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ﴾ [هود: ١١٨ ـ ١١٩].

الثانية: أن حسابهم على ما ضلوا فيه أو انحرفوا، إنما هو الله يوم القيامة، وليس إلى الناس اليوم. وفي هذا يقول الله لرسوله في شأن المخالفين: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

ولهذا وسعت هذه الثقافة وهذه الحضارة غير المسلمين، وفسحت لهم مكاناً في مجتمعاتها، وأعطتهم ذمة الله وذمة رسوله، وذمة جماعة المسلمين، على أن يكون لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم إلا ما اقتضاه اختلاف الديانة، وبقي هؤلاء على عقائدهم وعباداتهم وشعائرهم، وبقيت لهم معابدهم ومؤسساتهم، ولم يجبروا على شيء يمنعهم دينهم منه، بل لم يجبروا على ترك ما يبيحه دينهم لهم كالخمر والخنزير، بل شاركوا في بناء الحضارة الإسلامية، وكان لهم في أحيان كثيرة مناصب وزارية وإدارية ومالية، على خلاف ما تعانيه الأقليات والجاليات المسلمة في كثير من المجتمعات الغربية اليوم، التي أقامت الدنيا وأقعدتها من أجل طالبات مسلمات يلتزمن الحجاب الذي فرضه عليهن

الإسلام، وكذلك من أجل فتح كلية أوروبية خاصة للدراسات الإسلامية، لتخريج أئمة ووعاظ للجاليات الإسلامية الكبيرة في داخل أوروبا شرقها وغربها.

٦ ـ التنوع:

من خصائص هذه الثقافة التنوع، فهي ليست مجرد ثقافة دينية لاهوتية، كما يتصور بعضهم... إنها ثقافة واسعة متنوعة، فيها الدين بفروعه المتعددة، واللغة والأدب والفلسفة، والعلوم الطبيعية والرياضية، والعلوم الإنسانية، والفنون المختلفة.

فيها فقه أبي حنيفة، وأصول الشافعي، وكلام الأشعري، وتفسير الطبري، ورواية البخاري، وأدب الجاحظ، ومعجم الخليل، ونحو سيبويه، وبلاغة عبد القاهر، وطب ابن سينا، وشعر المتنبي، ومقامات الحريري، ورياضيات البيروني، وتصوف الغزالي، وفلسفة ابن رشد، وتحليل ابن خلدون، وخط ابن مقلة، وألحان الموصلي.

فيها صلاح أهل السلوك وخلاعة أهل الباطل.

فيها زهديات أبي العتاهية، وخمريات أبي نواس.

فيها مرثيات الخنساء، ومجون ابن أبي ربيعة.

فيها سلفية ابن تيمية، وصوفية ابن عربي.

فيها ظاهرية ابن حزم، ومقاصدية الشاطبي.

فيها عقلانية الفلاسفة، والتزام الفقهاء.

فيها اجتهاد المجتهدين، وتزمت المقلدين.

فيها الفرق المختلفة من أهل الملة، والفرق المنشقة عن الملة.

إنه التنوع الشامل أو الشمول المتنوع.

٧ ـ الوسطية:

يكمل خصيصة (التنوع) خصيصة أخرى هي (الوسطية) أو (التوازن). فهذه الثقافة تمثل المنهج الوسط، للأمة الوسط، بين إفراط الأمم المختلفة وتفريطها. ومع أن الطرفين قد يوجدان داخلها، إلا أن الصبغة العامة لها، والطابع الغالب عليها هو الوسطية، التوزانية، المستمدة من وسطية الإسلام، ووسطية أمته: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

تجد هذا واضحاً في الوسطية المتوازنة: بين العقل والوحي، بين العلم والإيمان، بين المادة والروح، بين الحقوق والواجبات، بين الفردية والجماعية، بين الإلهام والالتزام، بين النص والاجتهاد، بين المثال والواقع، بين استلهام الماضي والتطلع إلى المستقبل.

٨ ـ التكامل:

ومن خصائص هذه الثقافة أيضاً: التكامل، التكامل في ما بين بعضها وبعض، فالثقافة اللغوية تخدم الثقافة الدينية، وهذه تغذي الثقافة الإنسانية، وكل هذه تستفيد من الثقافة العلمية.

ومثل ذلك تكاملها مع الثقافات الأخرى، فهي لا تدعي أنها تنشئ كل شيء من عدم، وتبدأ رحلة الثقافة من الصفر، بل أعلنت نصوصها المقدسة أنها جاءت متممة لما كان قبلها لا مبتكرة، مكملة للبناء الذي بدأه رسل الله من قبل، مصححة للمسيرة التي داخلها بعض التحريف أو الانحراف. ولهذا قال رسولها عليه الصلاة والسلام: «**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**»، فهو متمم لا مبتدئ، ومكارم الأخلاق لم تقطع جذورها من الدنيا، بل هي موجودة، وإن كان فيها قصور وتناقص، ومهمته أن يتممها ويكملها.

وموقف الثقافة الإسلامية والثقافات الأخرى، كموقف نبوة محمد ﷺ مع النبوات الأخرى والذي عبر عنه الحديث الصحيح: «**إن مثلي ومثل الأنبياء من**

قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له، ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟! فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين»[1].

ومقتضى هذا التكامل الذي اتصفت به الثقافة الإسلامية، أنها لا تجد مانعاً شرعياً يمنعها من اقتباس الحكمة، والتماس العلم النافع، والعمل الصالح عند غيرها، ولو كانوا خصومها. وفي الحديث الذي رواه الترمذي وابن ماجه: (الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحق بها)[2]، والحديث ضعيف من حيث سنده، ولكن معناه صحيح، بإجماع علماء الأمة. وهو ما استقر عليه الفقه والعمل.

وقد طلب الرسول الكريم من أسرى المشركين الذين يحسنون الكتابة، ولم يتيسر لهم دفع الفدية في غزوة (بدر) أن يفدوا أنفسهم بتعليم كل واحد منهم عشرة من أولاد المسلمين الكتابة حتى يحذقوا، فتعلم منهم عدد كان منهم زيد بن ثابت كاتب الوحي، وأحد علماء الصحابة رضي الله عنهم[3].

المستوى الثقافي للأمة الإسلامية

لقد اختلفت الآراء في تعريف (المثقف)، فكلمة المثقف تختلف اختلافاً جذرياً عن العالم، فالمثقف لا بد أن يتفاعل مع المجتمع والعصر الذي يعيشه، فالثقافة علم متحرك ديناميكي، فبناء على ذلك فالمثقف المبدع هو: الذي يقوم بدور في مجتمعه منطلقاً من ثوابت يأتي في مقدمتها العلم ثم عادات وآمال

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة، كما في (اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان)، حديث رقم (١٤٧٣).

(٢) رواه الترمذي في أبواب العلم عن أبي هريرة (٢٦٨٨) وقال: حديث غريب، وذكر أن فيه راويا يضعف في الحديث من قبل حفظه، ورواه ابن ماجه في الزهد (٤١٦٩).

(٣) رواه ابن سعد عن الشعبي مرسلاً، كما في الطبقات: ١/ ٢٢، طبعة بيروت وما تقدم مقتبس من كتاب الدكتور القرضاوي: «الثقفافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة».

المجتمع الذي ينتمي إليه، فأهدافه لا تنفصل عن خدمة الأمة.

لذلك فالثقافة الأصلية النافعة هي القادرة على الاستقلال وتطوير الهوية بغير انفصال عن التراث الصالح، ومن غير انعزال عن الثقافة الكونية الأخرى، فهي ثقافة منتجة تصدر بقدر ما تستورد.

إن الإبداع شرط في الثقافة الحقيقية، والإبداع لا يمكن أن يكون بعيداً عن المعرفة الموضوعية التحليلية للتراث، ومن ثم البناء عليها، فالثقافة تميز بين التاريخ كتسلسل أحداث وبين الومضات الحضارية في التاريخ، فليس كل التاريخ حضارة، وليس كل التاريخ يصلح للبناء عليه، فكما احتوى ومضات حضارية مضيئة، احتوى أيضاً ظلمات وتناقضات لم تسجل إلا لأنها حدثت. والتفكير الموضوعي هو الذي يفرق بين هذه وتلك.

هل يمكننا أن ندعي أن هناك ثقافة عربية أو إسلامية واحدة مطبقة بمعنى أننا نعيش في سلم ثقافة بين الأنا والأنا، فنحن العرب والمسلمين نحوي من التناقضات الكثيرة ما يشغلنا عن البحث بين التناقضات بين الأنا والآخر (الغرب).

ولقد وجد الفكر التبريري مشجباً يعلق عليه أخطاءه، وهو الغزو الفكري حتى سيطرت هذه الفكرة على الفكر العام ونسينا واقعنا المرير بين الأنا والأنا.

إن واقعنا الثقافي اليوم يعاني حالة من الفوضى الوجودية، فشريحة رجعت إلى التاريخ كهروب من الواقع ولم تميز بين التاريخ والحضارة، فما زالت تحمل في طياتها المرض نفسه وهو عدم الوئام بين الأنا والأنا[١]، فكل الذي فعلته هو رد فعل لتيار الاستغراب.

وهنالك غالبية كبيرة قنعت من الثقافة بالنفعية والارتزاق والعيش كالنبات المتسلق على ذوي النفوذ، والدوران في فلكهم والنمو تماماً كالنبات المتسلق،

---

(١) أي بين المسلمين والمسلمين، والعرب والعرب.

ولكن في اتجاه منفصل عن التفاعل مع حاجات المجتمع، فلم تنتج لنا إلا أدبيات المحاباة والتبرير والتسويغ.

وفئة مشرفة ناضلت حتى في أقصى ظروف القسوة والطغيان، وقاد هذه الفئة في التاريخ الأئمة المؤسسون للمذاهب المعتبرة، فما لاقوه من تنكيل وضرب وسجن لم يمنعهم عن قول الحق، بل ولم يجبرهم على لبس ثوب السلطة.

إن الداء الخطير منشؤه عدم الاعتراف بحق الآخرين في الحوار، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥].

لقد طال أمد تجاهل هذه الآية: (القاعدة الأساسية لبناء أي حضارة). إن بنية النفس العربية للأسف، بمنأى عن مفهوم هذه الآية، إن عبقرية عمر بن الخطاب التي ننظر إليها كشخصية فقط وليست كمجموعة من الأفكار والمبادئ والأسس، لم تلفت انتباهنا إلى القاعدة الأساسية بين الحاكم والمحكوم، فأين قاعدة: (أصابت امرأة وأخطأ عمر)[(١)]؟ وأين قاعدة (لقد فهمت شكواها فاحكم بينهما)[(٢)]؟ ولكن الذي يهمنا في التاريخ اليوم هو الجوانب المادية والفتوحات العسكرية، أما العبر الحضارية والفكرية، فلم نوفها حقها من الدراسة، وكأنها جانب أريد له أن يقصى من التاريخ ولا يفهم.

إن بناء ثقافة تعبر عن رأي الكل وتجلب السلم بين الأنا والأنا، لا بد أن تقوم على دراسات إنسانية نستلهم بها الومضات الحضارية في تراثنا العربي الإسلامي، ولا بد أن تقوم على حرية فكرية ثقافية كالتي كان يسأل بها البدوي رسول الله ﷺ من غير خوف، وكالتي تعارض بها امرأة عمر بن الخطاب، وعلى تواضع الحكام والمسؤولين كتواضع رسول الله ﷺ حينما قال: «**إنما أنا**

---

(١) من كتاب: «تاريخ عمر بن الخطاب» لابن الجوزي.
(٢) انظر: تاريخ عمر بن الخطاب، لابن الجوزي.

ابن امرأة من قريش تأكل القديد» وليس كما نرى من تكبر، بل تأله عظماء اليوم.

ونظرة ثقافية إلى متطلبات عصرنا ومجتمعنا، نجد أننا نعيش خارج إطار زمننا وظروفنا. وإن الفكر الفقهي كان يقيم اعتباراً (كبيراً) لاختلاف الزمان والمكان، فقول الفقهاء باختلاف الزمان والمكان أمر لا ينبغي أن يغيب عن الأذهان، وإن العنصر الأساسي في ديمومة الإسلام أنه اشتمل على ثوابت وترك مجالاً فسيحاً للمتغيرات(١).

الانفصال بين المثقف والمجتمع:

يعاني المجتمع الإسلامي والعربي انفصالاً بين المثقف وأفراد المجتمع، فأصبح المثقف (غائباً) عن الحياة الاجتماعية، فتكاد نظرة المجتمع إلى المثقف تعبر عن قناعاتهم بانطباق رأي (ميكيافيلي) بشكل عام في مستشاري السلطة وفقهاء التبرير ، إن نظرة فئات المجتمع للمثقف تقتضي أن نعود إلى جذور هذه النظرة.

فقد كانت طبقة الفقهاء(وهم القادرون على استنباط الأحكام من النصوص الشرعية) بادئ ذي بدء طبقة صافية، فكانت صنعتهم صنعة مفاليس، فكان الفقيه منهم (الذي قامت على أكتافه الدعوة) يمتهن مهنة أخرى للارتزاق، فكان منهم الجزار والنجار وصائد اللؤلؤ والحداد، وفي خارج دور عملهم يتفرغون للعلم، فمهنة التدريس لم تدرّ مالاً، وكانوا على قدر كبير من القناعة، لذلك نجد أن غالبية العلماء كانت من الطبقات الوسطى، حتى إنه اشتهر بين الناس أن الكامل في المعرفة محروم الحظ، وأنه قد حوسب بما رزق من المعرفة، واقتطع ذلك له من الحظ (ابن خلدون) إلى أن أصبحت مهنة التعليم صنعة من الصنائع،

---

(١) تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان والعرف والحال، من خصائص الفقه الإسلامي، وقد قرر ابن القيم وغيره: «أن الفتوى تتغير وتختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والعوائد والنيات» وعقد ابن القيم فصلاً ممتعاً في كتاب: «إعلام الموقعين» ٣: ١٤ ـ ١٥، وانظر كتاب: «عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية» للدكتور القرضاوي ص٧٦ ـ ١١٤.

فانصرفت عنها الفئات العربية بقيامها بمهمات الجيش ووظائف الدولة، وأصبح التعليم حرفة للمعاش فتحللت الطبقات وأصبح العلماء من المستضعفين، وصار منتحله محتقراً عند أهل العصبية والملك كما ذكر ذلك (ابن خلدون) فغزا القهر والفقر العلم والعالم والمثقف، فلا عصبية تحميه، ولا مال يغنيه، فاضطر كثيرون منهم للانتقال إلى مرحلة التبرير، لذلك نجد أن أكثر العلماء في التاريخ جرأة في الاجتهاد وقول الحق هم مالكو قوتهم، ممن يراهنون على أرواحهم.

لقد امتد انكفاء فئات كثيرة من الرموز الثقافية ليكمل دور الفقيه المثقف المعاصر طمعاً في سلطة أو جاه أو رزق أو خوفاً من العواقب، فاحتوت السلطة المعرفة في أغلب ظروفها، فأصبح المثقفون واجهة لاستمالة الأفراد لكنف السلطة، بل وفي كثير من الأحيان استخدم الفقهاء والمثقفون كواجهة للتبرير الشرعي للنظم السياسية القائمة. وبالرغم من هذا، قبلت فئة بشظف العيش لتتابع رسالتها في نشر العلم والدعوة بالرغم من عدم الحصول على الشهرة، فقد تركوا الجوانب السياسية بشكل مطلق، وانكبوا على تعليم الجوانب الأساسية في الدين.

لذلك نجد أن الفكر السياسي الإسلامي ظل جامداً يحكمه قانون الطوارئ الذي أعلن في ظل الدولة الأموية، واستمر إلى الآن بأشكال مختلفة تحوي الجوهر نفسه (خشية الفتنة). إلا أن الدراسة الدقيقة لمعنى الخلافة في زمن الخلافة الراشدة، كانت ذات مفهوم متسع.

مفهوم الخلافة:

انتخبت الغالبية من أهل الحل والعقد والسابقة في الإسلام أبا بكر، واختار الأمير المنتخب بناء على انتخابه خليفة له ارتضاه للأمة بناء على قبول الناس له، فكأن بيعة أبي بكر انسحبت على عمر فكان تصرفاً من تصرفاته، وأما الشكل الآخر فكان اختيار عمر رضي الله عنه لستة يمثلون الطبقة العليا من السابقين، وهذا شكل آخر من أشكال الديمقراطية الحديثة، إذ يتولى البرلمان

انتخاب الحاكم، ثم عادت إلى الانتخاب العام في زمن سيدنا علي، فهذا أكثر من مفهوم لمعنى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]. وهذا يعني سعة النص ومرونته، فإن كان الصحابة السابقون فهموها على هذا المنوال فأي دعوة تقبل بأن الإسلام لا يقبل الديمقراطية؟ نعم هنالك نصوص كثيرة تدعو إلى عدم الفتنة وكأنها تنظم قانون الطوارئ في الزمن الذي يحتاج إلى إقامة الطوارئ، وأما في الظروف العادية، وعند انتشار الوعي والعدل، فالقاعدة الأساسية معلومة كما سبق.

والسؤال: هل ما زلنا نعاني حالة الطوارئ حتى يصبح الأمر السياسي محكوماً بالقواعد المنظمة لزمن الطوارئ؟ وهل سندخل القرن الواحد والعشرين مثلاً مع هذه الحالة؟.

الانفصام بين الناس والعلماء:

من هنا نشأ الانفصام بين الناس والعلماء، فاتهموهم جميعاً بمهادنة السلطة (على أن الأمر لم يفهم ولم يدرس بطريقة واقعية)، وورث المثقف دور الفقيه، ولكنه الفقيه المنتفع الذي لا يملك قوت يومه ولا العصبية التي تحميه في غالب الأحوال، فأصبح صدى وبوقا يزعج الضمير الوطني أكثر مما يمثله.

هناك مثقفون امتهنوا السياسة وماتوا على بلاطها، ماتوا فكرياً في أحضان الشعارات والانتماءات إلى الأقليات المختلفة، سواء الأقلية السياسية الحاكمة أو المعارضة، وأصبحوا في انتمائهم إلى الأيديولوجية بصرف النظر عما تحققه أو تعبر عنه هذه الأيديولوجية، منصرفين عن مهمة المثقف الأساسية وهي الانتماء إلى الشعب والأمة.

فلم يعد يشارك في بناء الآمال وتحقيقها، وعمت حال الغربة، فإما راحل إلى الماضي، وإما مستورد من الخارج، وانتفى مذهب الوسطية ولفه صمت عميق بالرغم من أنه يمثل الغالبية العظمى، ولكنها الصامتة، فلو راجعنا الفكر العربي للمئة عام المنصرمة، نجد أن الفكر تراوح بين فكر اشتراكي وشيوعي

وقومي بحثاً عن صيغ وحلول جاهزة ولدت في مجتمعات مختلفة عن مجتمعاتنا، فجاءت تطبيقاتها مخيبة للآمال، وأصبحت شعاراتها مقززة للنفس لبشاعة التطبيق من ناحية وعدم التطابق مع حاجات المجتمع من ناحية أخرى، فما عادت كلمة الوحدة أو الحرية أو المساواة أو تكافؤ الفرص، تعني لدى المواطن شيئاً، إلا أنها ستار الظلم والاستبداد وحلول نظام بفئة جديدة محل نظام آخر.

إن من أهم مهام الثقافة، المزج بين التناقضات على نحو يولد من تناقضها طاقات للحركة والتجديد ويجعلها تثمر في ظلال قانون التكامل التناقضي، وقيل قديماً: (لا تشعر بقيمة الجمال حتى ترى شيئاً من القبح، ولا تشعر بقيمة الصحة حتى ترى شيئاً من المرض).

حينما يصبح المثقف غير قادر على الدمج، ينقلب الوضع إلى نزاعات ثقافية وصراعات ثقافية وأصبحت ثقافتنا مصدر انقساماتنا، فإذا لم نستطع المواءمة بين ثقافة العصر وأصالة التراث، فإن كارثة سوف تحل بنا لا محالة.

إن الإبداع الثقافي هو الذي يبحث عن حل لمشاكلنا من داخل قيمنا وليس بالاستيراد الكامل والاغتراب الكامل الجغرافي والزمني.

إن من يظن أن الحياة شكل واحد يخطئ كثيراً.

إن التنوع ضروري للتكامل وحتى تستمر الحياة، فالمواءمة هي شرط السلامة وإلا فاتساع الفجوة بين ظروف الزمان وغيرها، سيقف موقف التضاد وبالتالي الانفجار.

ولقد أصبحت الأنظمة التي تنادي بالحرية هي أول من يحجب الحرية ويمنعها على الآخرين، حتى المذهب الرأسمالي والدول الغربية التي تعتنق المذهب الحر لا تطبقه إلا في النواحي الاقتصادية فقط، أما السياسة والثقافة فأبعد ما تكونان عن الحرية، فنسوا أن الحرية كل لا يتجزأ، فلا يمكن أن تبني حضارة بعيدة عن مناخ الإبداع المتمثل في الحرية الفكرية المنضبطة، بل

والأدهى من ذلك أن المذهب أو النظام الحر فهم الحرية على أنها انفلات واستغلال واحتكار وتسلط، نعم دعه يعمل، دعه يمر (المقولة التي بنى عليها النظام الرأسمالي) ولكن من طريق واحد هو طريق العدل والمساواة والتمايز في ظل العمل الشريف، فلا محسوبية ولا احتكار ولا رشوة ولا نفوذ، وكل هذا اليوم يطبق باسم الحرية.

إننا نحيا في ظل مسخ جديد لا يمتّ إلى مذهب الحرية الاقتصادية بصلة، وفي ظل هذه الفوضى دفع الغضب غير الواعي فئات إلى عدم الوثوق بكل الطروحات المعاصرة، والبحث عن بديل في رحم التاريخ (التطرف الديني)، ولكن للأسف أيضاً، لم يميز أصحاب هذا التيار بين الحضارة في التاريخ والتسلسل التاريخي فاعتمدوا أسلوب القهر والعنف، اللذين ولدا أيضاً في رحم الظلم والظلام، ولم ترتو الفئات الظالمة بسماحة الإسلام وحريته الفكرية، واعتبرت نفسها أنها الوريث الشرعي الوحيد للتراث، فتراثنا قبل أن يكون مظاهر وأزياء كان أخلاقاً وتعاملاً وتماثلاً بين الجميع والاعتراف بحق الآخر في التفكير، في الإبداع والاستنباط، وإلا فما هو معنى الاجتهادات التي أدت مع عدم الإنكار على المذاهب الأخرى، إلى هذا الثراء المذهبي؟!.

الفصل الثاني

نحو فكر إسلامي معتدل

التيارات الدينية المعاصرة:

لم تظهر استراتيجيات التحريم ووصولاً إلى التكفير إلا حينما خلط الفكر بأنواعه، سواء كان دينياً أو غيره بالفكر السياسي وخدمة العصبيات لتحل واحدة مكان الأخرى، وفقدت النظرة الموضوعية المحايدة، وأصبحت التيارات الدينية والتي وصفت بالتيارات الإصلاحية، ومنها التيار المتشدد المتطرف الذي شارك واعتبر نفسه شريكاً في الحكم في بعض الأحيان، حيث يمثل سلطان العصبيات والقبائل، ومنذ ذلك الحين أصبح التوجه الإسلامي مؤدلجاً، ووصل الاستخفاف بالشعوب إلى مرحلة الاقتناع بأن هذا الأمر سيظل خافياً عن العقول إلى الأبد، وواقع الحال يقول: الانتماء إليّ هو الانتماء إلى الإسلام، والانتماء إليّ هو الانتماء إلى الوطن، وكل من عارض هذا خرج عن حياض الوطن والإسلام.

فأدركت فئات أن السبيل الوحيد لاكتساب الشرعية في نظر الجماهير، هو الدين، فبدأت تنشق لابسة العباءة (كما أشرنا إلى التيار المتشدد وما حدث في كثير من البلاد الإسلامية، واتخذت الأسلوب نفسه وهو النفي للرأي الآخر، وإسقاط اعتباره. وكثر الانشقاق في ما بينهم، والتبس الأمر على الجميع، والكل يدعي أنه مصيب، وأن الآخرين على خطأ.

وفي ظل احتكار وسائل التعبير والحوار ومحاولة السيطرة على روافد الثقافة في المجتمع العربي من قبل السلطة، لم تجد هذه الفئات إلا العمل في الظلام حاملة كل تشوهاتها بعيدة عن ظل النقد، ولو أعطيت الفرصة في وسائل الإعلام لجميع التيارات، لانكشفت ضآلة المتطرفين أمام التيار الوسطي الأكبر.

بل وانقلب التيار المتشدد على السلطة السياسية المؤيدة له في نشأته، ومرده إلى التدريب على سوء الأدب مع الكبار، فبعد الجرأة على كبار الأئمة في قحة، اتجهوا إلى الخروج على الحكام، ولو ترك المجال للتيارات الأخرى بجوارهم تبدي رأيها، في ظل الحرية الفكرية، لما وصل الأمر إلى ما هو عليه اليوم.

أهمية الحوار:

إن هذا الخلل لا يصلحه إلا التفاعل من خلال الحوار بعيداً عن القهر وتأليب جانب على آخر؛ والسلطة السياسية يجب أن تمثل دور الوازع الذي يقف عند تهيئة جو الحوار الهادف، والذي يحترم حريات جميع الفئات، حتى وإن كانت متحفظة عليها، ولا يمكن أن نتخيل عدالة اجتماعية بدون استقلال فكري ومذهبي، نعم ولا بد من أدب في الحوار يحترم فيه صاحب السلطة.

إن الأمم التي بنت حضارتها أوجدت أماكن مناسبة للمفكرين والمثقفين بالقرب من السلطة، واستفادت منهم في حركة النقد الهادف فأصبحوا عماداً لها، ولم يكونوا حرباً عليها.

فالكبت الفكري لا يضر المفكر والمثقف فقط، بل سيضرب في عنق النظام بعد أن يستفحل خطره، فزبد النصائح التي تبذل للمجتمع والنظم إن لم تجد طريقها إلى النور، ستجد طريقها إلى من يحملها في قالب عنيف ومفاجئ، فالفكرة المكبوتة قنبلة موقوتة.

إن منهج الجدل والحوار الإسلامي قادر على احتواء جميع الصراعات

والاختلافات، فقد احتوى هذا المنهج الصراعات مع الأديان الأخرى وانتصر، واتسع، فكيف لا يتحمل الحوار بين المسلمين؟، إن الفكر الديني المستنير هو ضرورة أساسية لأي بناء حضاري، ولن يكون هنالك فكر ديني مستنير إلا في ظل الحوار الإسلامي.

ونستعير من تاريخ أمم معاصرة قول (غوبلز) وزير الدعاية الألماني النازي (حين أسمع كلمة مثقف أضع يدي على مسدسي) وجرّت هذه السياسة الويلات وويل الويلات على الأمة الألمانية، فما بالك بمن يضع يده على حذائه حينما يسمع كلمة الحرية والفكر والمساواة الثقافية، ويطلق من هذا الحذاء قذائف الشتائم والسباب والتكفير والتخطيء، من دون أن يكلف نفسه عناء فهم ما وراء هذه التعابير، ومدلولات الحوار، إلى أن نمت في شكل انفجار يمثله العنف الديني، ونسينا جميعاً في جميع التيارات المختلفة، أن الواقع يجب فهمه أولاً، وأن الفكر ليس كله قابلاً للتطبيق إلا بالقدر الذي تسمح به الظروف والواقع.

والواقعية تقتضي التفريق بين الثوابت والمتغيرات، فلا يمكن الانتقال من مرحلة الفكر إلى مرحلة التطبيق إلا بعد إعمال العقل، فنحن بحاجة إلى فهم جذور التيارات في مجتمعنا العربي والإسلامي وبواعثها، فكثيراً ما نتهم طرفاً معيناً أو اتجاهاً معيناً ونترك المؤثر الأساسي الذي أوجد هذا التيار وننسى العامل الأساسي.

لقد قال أحد الفلاسفة واصفاً المثقف بأنه: الإنسان الذي يدرك التعارض القائم في المجتمع بين البحث عن الحقيقة العلمية وبين الأيديولوجية السائدة، أو قل (بين الشعار والواقع)؛ إن مثل هذا الوعي هو الذي يكشف النقاب عن التناقضات في المجتمع، فكان الجهل بهذه القاعدة مصدر الخلل التحليلي في المجتمع العربي والإسلامي، لأننا لم نمر بفترة الطبقات التي حللها الفكر الغربي من إقطاع إلى بورجوازية وبروليتاريا وغيرها، نحن فقط نعيش بين طبقتين: من يحكم ومن لا يحكم، بين من لديه السلطة وفاقدها، وبين من يملك ومن لا يملك.

فالسكوت عن ازدواجية الشعار والتطبيق، والسكوت عن كبت الحرية الفكرية، والسكوت عن هذه الثوابت في الوجدان الإنساني، كلها خيانة لمهمة المثقف.

لذلك لا يمكننا بأي حال من الأحوال أن نقول: إنه هنالك منهجية ثقافة إسلامية أو عربية موحدة ذات ملامح واضحة، نعم نحن لدينا تاريخ ثقافي عريض، ولكن شروط مولد المثقف المسلم العربي المعاصر الواعي بأهمية الأصالة، وفي الوقت نفسه أهمية التجاوب مع الواقع، لم تتحقق. إن هذه الشروط مزيج من العدل والحرية والمساواة، وهذا المناخ هو ما نحتاجه اليوم لبناء المثقف القادر على التأثير في المجتمع نحو أهداف واضحة تكفل للأمة وجود الهوية المستقلة التي تميزها عن غيرها من الشعوب.

وهل الإسلام إلا تحرر من عبودية الإنسان للإنسان، وإقامة العدل بين الناس؟ فالناس (كأسنان المشط) فمن الظلم أن نحكم على عدم صلاحية الإسلام للحكم من خلال من يمثل الإسلام اليوم على أرض الواقع.

إن القيم الحقيقية للإسلام موجودة في بطون الكتب ورؤوس المضطهدين من العارفين.

إن ما نراه اليوم ما هو إلا أقنعة ترفع لاستثارة العواطف الكامنة في الوجدان، فالحكم على الإسلام لا يبنى على الحكم عليه، فما هؤلاء إلا ردود فعل على ممارسات السلطة من عنف وتأميم للفكر والثقافة.

الاستبداد:

لقد ناضلت الأمة العربية والإسلامية من أجل التحرر من الاستعمار بما يمثله من ظلم، فإذا بها تقع في براثن الاستبداد السلطوي الذي وصل أقصى مناحيه، فالتسلط استولى حتى على الفكر الديني من قبل بعض أدعياء العلم والمعرفة، ممن احتكروا الحق لأنفسهم. فهل كتب على المثقف العربي

المعاصر أن يناضل مرة أخرى ضد الاستعمار الفكري للنظم؟!

«إن من أعظم هموم الوطن العربي والإسلامي هو الاستبداد السياسي:

استبداد بعض الفئات بالحكم والسلطان، برغم أنوف شعوبهم، فلا هم لهم إلا قهر هذه الشعوب حتى تخضع، وإذلالها حتى يسلس قيادها، وتقريب المدّاحين بالباطل، وإبعاد الناصحين بالحق.

هذا الاستبداد خطر على الأمة في فكرها وفي أخلاقها، وفي قدرتها على الإبداع والابتكار، ولسنا في حاجة إلى أن نعيد ما كتبه، الشيخ عبد الرحمٰن الكواكبي في كتابه الشهير (طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد) عن مضار الاستبداد، وآثاره في حياة الفرد، وفي حياة الجماعة، وإن كان الاستبداد اليوم أشد خطراً من قبل بمراحل ومراحل، فقد أصبح في يد السلطة من إمكانات هائلة تستطيع بها أن تؤثر في أفكار الناس وأذواقهم وميولهم، عن طريق المؤسسات التعليمية والإعلامية والتثقيفية والترفيهية والتشريعية، وجلها ـ إن لم يكن كلها ـ في يد الدولة في كثير من الدول العربية.

إن الاستبداد ليس مفسداً للسياسة فحسب، بل هو كذلك مفسد للإدارة، ومفسد للاقتصاد، ومفسد للأخلاق، ومفسد للدين، ومفسد للحياة كلها.

هو مفسد للإدارة، لأن الإدارة الصالحة هي التي تختار للمنصب القوي الأمين، الحفيظ العليم، وتضع الرجل المناسب في مكانه المناسب.

ولكن الاستبداد يقدم أهل الثقة عند الحاكم لا أهل الكفاية والخبرة، ويقرب المنافقين والمدّاحين على حساب أصحاب الخلق والدين.

وبهذا تختل الموازين وتقترب الأمة من ساعة الهلاك، كما جاء في الحديث الصحيح: «إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة. قيل: وكيف أضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة».

ذكرنا أن مبدأ نفي الحاكم لبعض الفئات من المجتمع لا يأتي إلا بالضرر،

وقد يهز أركان هذا النظام من أساسه، فإذا نظرنا إلى وضع الشيعة في الدولة العباسية ونفي الدولة لرموز الشيعة، أثمر هذا العمل أن قامت الدولة البويهية (وهي دولة شيعية) لتولي جميع مرافق الحكم وأصبح الخليفة لعبة بأيديهم.

إذا نظرنا حين بدأ المأمون، والذي في نظري هو الذي هدم أركان الدولة العباسية إذ تدخل في الدين تدخلاً غير سليم، سواء في بذر البذور الأولى بتدعيم المعتزلة، ثم تقريب الشيعة ثم الانقلاب عليهم والتلاعب بين المذاهب، أدى ذلك إلى خلق بذور أدت إلى خرق هذا المجتمع، ذلك لعدم عدل هذا الحاكم بين جميع الفئات.

والاستبداد مفسد للاقتصاد، لأن كثيراً من الأموال لا تنفق في حقها، ولا توضع في موضعها، بل تذهب لحماية أمن الحاكمين، والتنكيل بخصومهم في الداخل، وتدبير المؤامرات لأعدائهم في الخارج، وتكثيف الدعاية لأشخاصهم ونظامهم، وتغطية ما يفشل من مشروعاتهم التي لم تأخذ حقها من الدرس، أو درست وضرب عرض الحائط بآراء الخبراء والدارسين، وتمويل المغامرات الجنونية الحربية والسياسية لإرضاء طموح الزعيم في فتح البلاد وقهر العباد!!.

وخراب المؤسسات العامة وتفاقم خسائرها السنوية نتيجة سوء الإدارة، وشيوع السرقات المكشوفة والمقنّعة لأموال الشعب، وانتشار الرشوة باسمها الخاص أو باسم العمولات والهدايا. والواقع في شراك قروض وديون لا تبنى بها صناعة ثقيلة، ولا قواعد إنتاجية، ولكن تنفق في أمور استهلاكية لا تغني من فقر، ولا تقدم لغد.

يحدث هذا في غيبة الحرية والشورى الحقيقية. فلا معارضة ولا صحافة ولا ضمانات، حتى منبر المسجد نفسه لا يستطيع أن يأمر بمعروف، أو ينهى عن منكر، لأنه لو فعل كان تدخلاً في السياسة، ولا دين في السياسة ولا سياسة في الدين كما يزعمون!!.

وإذا قرر بعض المستبدين من الزعماء أمراً، فليس من حق أحد أن يسأله:

لم؟ أو أن يقول له: لا. فليس في الشعب أحد مثله ذكاء عقل، وحسن إدراك، وإحاطة بالأمر من جميع الجوانب، فهو العلامة في كل فن، والفهامة في كل شيء، وأما من حوله فمهمتهم أن يؤمنوا إذا دعا، وأن يصدقوا إذا ادعى. من اجترأ واعترض فياويله ماذا يلقى، لأنه باعتراضه يصبح عدو الحرية، ولا حرية لأعداء الحرية.

والاستبداد مفسد للأخلاق، إذ لا ينفق في سوق الاستبداد إلا بضائع النفاق والجبن والذل، وهي الرذائل التي تقتل العزة في القلوب وتميت الشجاعة والرجولة في النفوس، وفي هذا دمار المجتمعات، وفي الحديث: «إذا رأيتم أمتي تهاب الظالم أن تقول له: إنك أنت ظالم، فقد تودع منهم»[١]. فكيف إذا كان الاستبداد يلقنها كل يوم أن تقول للظالم: أيها البطل المنقذ العظيم؟!

والحديث الشريف يقول: «إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب»[٢].

ولكن هؤلاء المداحين المطبلين في مواكب النفاق، هم أول المحظوظين والمقربين!.

والاستبداد كثيراً ما يتغاضى عن المجرم والمنحرف إذا كان من أنصاره فهو يستره، وإذا انكشف دافع عنه وحماه، ليعلم اتباعه دائماً أن ظهره مسنود وأن ذنبهم مغفور.

وفي المقابل يحسن الكثيرون من غير أنصار فلا يثابون ولا يكافؤون، لأن شعار الاستبداد دائماً (من ليس معنا فهو علينا).

وأكثر من ذلك أن يأخذ القاعدة المتبطل مكافأة العامل المجد، وأن يعاقب البريء بدل المسيء! وتلك هي الطامة الكبرى»[٣].

---

(١) رواه أحمد في مسنده (المكثرين).
(٢) رواه أحمد ومسلم وغيرهما.
(٣) الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي ـ للدكتور القرضاوي ـ ص١٣٧ ـ ١٤٠.

العالم التقليدي:

إن الاستمرار في تكوين العالم التقليدي سواء في المجال الديني أو العلوم الإنسانية، يقف عقبة في سبيل أي حضارة منشودة، فإن الهيمنة على الفصول الدراسية والوسائل الإعلامية والقنوات الثقافية، لن تساعد إلا في الانتهاء إلى نتائج لا تتناسب مع المتغير من الحاجات، فحتى التيار المتشدد[١] الذي بنى وجوده على التحرر من التقليد، نجد أنه أصبح يدور في فلك الأشخاص[٢] فما هو الفرق بين الالتزام الحرفي باجتهادات المذاهب الأربعة المعتمدة، والتعصب لبعض الرموز الحالية[٣]؟

لقد وصل التقديس لبعض الرموز من بعض الفئات مبلغاً لم تبلغه مبالغات المقلدين كافة، حتى أصبح فصل الخطاب هو ترديد أقوال وعبارات لهذه الرموز، وترك الاستشهاد بأحاديث سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام والخلفاء الراشدين المهديين ومن تبعهم من أئمة الدين المجتهدين، مع أن بعض كبار أئمة الفقه يقول: إن اجتهاد الصحابي مقدم على القياس.

إن خريجي الجامعات وخصوصاً بعض الجامعات المتشددة في العالم الإسلامي، لا يعدون عن كونهم حاملين لأسفار يحار الواحد منهم في إمكانية تطبيقها اليوم، بل لقد انصب الأمر على مناورات وبحوث في العقيدة، ولم نجد أي تقدم فكري للمستجدات الحالية والمعاصرة، وأصبحت الدعوة لا تعني إلا

---

(١) تيار يدعو إلى اجتهادات وآراء معينة، ويحتكر الحق لنفسه، ويتسمى بأسماء جديدة غير معروفة، والانتماء الحقيقي للسلف إنما يكون باتباع منهجهم في الاستنباط، لا مجرد تحزب لأفكار معينة، وانشقاق عن جسم الأمة المسلمة بآراء اجتهادية، ولذلك يرى الكثير من الفقهاء أن (السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي).

(٢) نجد عند هذا التيار أسماء محددة يعظمون آراءها ويتعصبون لها وينبذون آراء المخالفين لهم مهما كانت منزلتهم في الدين والعلم، وهذه صورة مجسدة للتعصب المذموم.

(٣) مع أن هؤلاء يدعون إلى نبذ التقليد للأئمة المجتهدين ثم يلزمون غيرهم بالتزام أقوالهم وتقليدهم.

الهجوم على المذاهب الأخرى في العقيدة إلى حد الإسفاف، وضحالة تامة في العلوم الاجتماعية الحديثة التي لا غنى للعالم عنها حتى يفهم طبيعة المجتمع والزمن الذي يحياه؛ فالعالم الذي لا يدرك شيئاً عن علم الاجتماع وعلم النفس وعلم النفس الاجتماعي والأفكار المعاصرة جيدها ورديئها، فإنه لا محالة لن يخشى عرضه البضاعة التي لن تجد الرواج في عالم اليوم.

لذا، نجد انصراف الغالبية العظمى عن هؤلاء العلماء التقليديين وقضاياهم التي يثيرونها، لتجاوزهم القضايا الهامة لحياة البشر كالعدل والمساواة والنماذج الجديدة من الاستبداد الاقتصادي والفكري والاجتماعي، بل لقد وصلت القطيعة إلى حد قصور خريجي هذه الجامعات عن احتواء القنوات الثقافية المعاصرة من تلفزة وخلافها، والذي يكفي ظهور أحدهم على شاشة التلفاز أو الراديو للإسراع في إقفاله، فترك المجال لفكر ثقافي دخيل كي يشكل العقل والفكر العربي الحديث.

فكان حالنا كمن ينفي من ذهنه المشاكل القائمة، ويعتقد بأنه بمجرد نفيها أو تجاهلها أنها زالت، ونعيش في مغالطة كبرى مع النفس، فيعيش المجتمع في حالة انفصام وضياع الهوية، بل وفي هذه الأجواء تزرع الأفكار السامة مثل مفهوم تعارض الدين مع العلم.

والواقع أن ليس ثمة تعارض مع الدين في جوهره، ولكن هنالك كل التعارض بين منهج العرض التقليدي المتعصب وواقع الحياة.

ومتى ننزل العلم الديني بوضوحه ونقائه ومنهجه القائم على الحوار والحكمة والموعظة الحسنة إلى الواقع، نكون بذلك قد وضعنا الخطوة الأولى نحو التصحيح.

إن الأمم التي أرادت أن تدخل زمن الحضارة استطاعت أن توائم بين قيمها والعلوم العصرية، وظلت تضرب أمثالاً على تمسكها بقيمها (مثل اليابان). إن

هذه الحضارة بنيت على تعاون تام بين النخبة المثقفة والنخبة الحاكمة، والرموز التقليدية وليس على صراع وتوهم للعداء، أو مصادرة فئة حرية الفئات الأخرى.

الاختلاف بين الاتجاهات الإسلامية

إن الازدواجية، بل وبعبارة أوضح التبعثر الثقافي، سواء في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، إنما هو تبعثر وليد للانقسام الديني أساساً.

فالتصنيف الذي يعتمده بعض التيارات الدينية المعاصرة المتشددة، لم يسلم منه أحد، فهذا قبوري[(١)]، وذلك حنفي[(٢)]، وهذا شيعي[(٣)]، وهذا مفوض[(٤)]، وهذا أشعري[(٥)].

فهذه رسالة ادعى صاحبها أنها جامعية بعنوان: (عداء الماتريدية للعقيدة السلفية) راح صاحبها يصف الكثير من علماء الأمة بمثل هذه الأوصاف.

وإليك طائفة من هذه الشتائم:

١ ـ يقول عن الإمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي ٢/ ٥٣: أنه تابع ابن سينا في تحريف نصوص الصفات تحريفاً باطنياً قرمطياً، وأما خرافاته الصوفية

---

(١) نسبة إلى القبور، وهو وصف يخلعه بعضهم على من يخالفه في رأي اجتهادي، وهو من التنابذ المذموم بالألقاب.

(٢) نسبة إلى الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت، إمام الأئمة الفقهاء، وبعضهم يعتبر النسبة إليه مذمة وسبة.

(٣) نسبة إلى المذهب الشيعي، وهناك تشيع سني، اتهم به الإمام الشافعي والنسائي والحاكم وهو محبة آل البيت. أما التشيع الرافضي فهو مخالف لمذهب أهل السنة والجماعة.

(٤) **التفويض**: هو عدم الخوض في تأويل الأسماء والصفات وهو ممنهج السلف الصالح، امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ وبعضهم يصف هذا المذهب بأنه (شر الإلحاد) ويردد كلمات لا يفقه معناها؟!!.

(٥) نسبة إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، إمام أهل السنة، ومدرسته الفكرية منتشرة في أرجاء العالم الإسلامي، وتدرسها أكثر الجامعات الإسلامية منذ عهده إلى يومنا هذا، مثل: الأزهر، والزيتونة، والقرويين، وجامعة ديوبند بالهند، وسائر جامعات الإسلام ومعاهده الثقافية.

وخيالاته التي تتصل بالرهبان والنصارى ومشركي الهند، فحدث ولا حرج. . وقد انتهى به التعطيل إلى أن نزه الله تعالى عن صفة الوحدانية؟.

٢ ـ يقول عن الإمام التفتازاني ١/ ١٨: انظر إلى نماذج من إلحاده. ويقول عنه أيضاً: الحنفي الكذاب الخرافي ٣/ ٤٣.

٣ ـ ويقول عن أحد المخالفين له هذه الكلمات التي أسوقها مجموعة في مقام واحد:

المجرم الأثيم، البهات، الفاجر، الماكر، الخائن، الفاسق، المفتون، الفاتن، المأبون، البائن، الحسود، العنود انظر كل هذه الألفاظ في ١/ ١٣٠.

٤ ـ ويقول عن الإمام ابن حجر الهيتمي: خرافي قبوري ١/ ١٢٤.

٥ ـ ويقول عن طاش كبري زاده: الحنفي الخرافي ١/ ١٣٠، ١٣١.

٦ ـ يقول عن الفخر الرازي: إنه حرب على الإسلام ١/ ٢٥٢ وقال عنه أيضاً: وقد وصل به الإلحاد إلى أن ألف كتاباً لتأييد دين المشركين. . ونصرة عبادة النجوم. . ومن أمثلة إلحاده. . ومن هذيانه الإلحادي. . وما طاماته الإلحادية (٢/ ٥٥ ـ ٥٦) ونسب إليه كذباً كتاب «السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم» مع أن التاج السبكي أبطل نسبته إليه فقال في «طلقات الشافعية» ٨/ ٨٧ و٨٨: لم يصح أنه له. . وهذا الكتاب مختلق عليه.

٧ ـ ويقول عن الإمام النسفي: إنه نسف العقيدة السلفية نسفاً ١/ ٢٦٢.

٨ ـ ويقول عن الإمام قاسم بن قطلوبغا: مطعون في سيرته، من أهل الأهواء ١/ ٣٠٥.

٩ ـ وعن الإمام ابن كمال باشا: صوفي غال ١/ ٣١٥.

١٠ ـ وعن الإمام عبد الحق الدهلوي: عنده خرافات وانحرافات وبدع قبورية وصوفية إلحادية ١/ ٣٢٢.

١١ ـ وعن العلامة أحمد الحموي المصري: إنه كان خرافياً قبورياً ١/ ٣١٦.

١٢ ـ وعن العلامة الشيخ عبد الغني النابلسي: (الخرافي) ١/ ٣٧٢.

١٣ ـ وقال عن العلامة السكاكي: (الساحر الحنفي) ٣/ ٢٩ ورمى التفتازاني والقزويني والسكاكي بالإلحاد ٣/ ٢٩.

١٤ ـ وعن العلامة محدث الهند الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي ـ رحمه الله تعالى ـ: «المحرف الكذاب المخرف» ١/ ١١٠.

١٥ ـ وعن العلامة المحدث الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ـ رحمه الله تعالى ـ بأنه: «كان عريقاً في البدع القبورية» ٣/ ٣٠٠.

وأنه «طاعون السنة» ٣/ ٢٩٩ في الحاشية، ويقول عنه أيضاً «فرخ الكوثري» ٣/ ٤٣١، ٥٨٢.

١٦ ـ وعن الدكتور الشيخ إبراهيم ملا خاطر «أشعري العقيدة» ٢/ ١٠٩ في مقام الهزء والسخرية.

١٧ ـ وعن الأستاذ المحقق الشيخ كامل الخراط بأنه «المنخرط الكامل» ٣/ ٤٢٨.

١٨ ـ وعن العلامة المحدث الشيخ شعيب الأرناؤوط بشأن تعليقة علمية في كتاب «سير أعلام النبلاء» يقول: كيف أقر هذا الخبث؟ انظر ١/ ٣٧٢.

١٩ ـ وعن العلامة الشيخ محمد العربي التباني: «شيخ علوي بن عباس المالكي، ومحمد أمين الكتبي، وشريك الكوثري في كثير من أهوائه ١/ ٣٧٤.

٢٠ ـ ويقول عن الأستاذ الأديب أحمد أمين: «أحد جواسيس المستشرقين» ١/ ٣٨٢.

فهذه نماذج من رسالة تعبر عن المستوى الذي بلغته هذه التيارات المتشددة، وطريقتها في الحوار.

لقد وصل الانقسام إلى داخل صفوف المتشددين، فاليوم نعاصر ما يزيد على أكثر من أربعين فرقة متشددة، كل منها تدعي بأن الحق بجانبها، فانشغلوا بأنفسهم، وتناسوا المشاكل التي يعانيها المجتمع الإسلامي وابتعدوا عن التصدي لها.

لقد انتشر الصراع واحتدم بين الفرق المتطرفة المختلفة في آرائها، وتحول هذا الصراع إلى ممارسات، الإسلام بريء منها.

انعكس ذلك سلباً على الإسلام، فأصبح العالم ينظر بذعر إلى الإسلام والمسلمين، وبهذا نكون قد أعطينا الفرصة لأعداء الإسلام لمهاجمته، وسيأتي لاحقاً ما ورد في محاضرة الصدام الحضاري.

وبعد هذا، فلا غرابة أن لا ينتج فكر ثقافي قادر على نقلنا نقلة حضارية، فاختلفت المعايير واختلفت النفوس، وأصبحنا نعيش في زمن توسيد الأمر لغير أهله، في زمن تطاول الحفاة العراة بالبنيان، وهذا أكبر دلالة على انقلاب المعايير، فتظهر طبقات لا مبرر لوجودها، وتختفي أخرى أيضاً بغير مبرر، وأصبح العلم محتقراً والمال مقدساً، والعدل مرهوباً، والمنصب مرغوباً.

فهل هناك من بصيص أمل، هل تستطيع الأمة بمفردها أن تخرج من هذه الدائرة المغلقة، أم لا بد من عون خارجي لتصحيح الأوضاع؟ أي كارثة اجتماعية تجعل الانتقال إلى مرحلة الفوضى التامة، والفتنة العامة هي البديل لأنها الوضع الطبيعي لمجتمع لم يتطور تدريجياً، ولإيجاد الجو الملائم لهذا التطور التدريجي والانتقال الهادئ، وفي ظل غياب البرامج التي تتبناها الجماهير، والزعمات التي تثق فيها الجماهير، فالبديل هو رعاع ودهماء لن تبقي ولن تذر. وأول وقود هذه الفتنة هم حراس الظلم والاستبداد الفكري، فالمكاسب الوقتية لن تدوم. وأول مظاهر تلك الفتنة: الخروج على الحكام الذين هم أمان من الفتن وعصمة من أسباب التفرق والهلاك.

مثقفو العصر:

هل نحن نعيش اليوم في زمن **المثقف الناقد أم المثقف الناقم**؟ لقد اختلط الأمر فلم نعد نستوضح الحدود والفواصل التي تفصل بين أنماط المثقفين المعاصرين، فنحن نواجه بعينات كثيرة لا يستطيع فرزها الشخص العادي، فكثيراً ما نرى على الساحة صفحات سوداء ليست أقل سواداً من نفوس كاتبيها، فيها نقد حاقد لا ينظر بموضوعية، فيخرج سخيمة صدره ويعرضها على الناس بدعوى الحرية والجرأة. وفي واقع أمره، ما هو إلا ناشر للأفكار المسمومة ومكرر للأمراض المستأصلة والتي أسماها (إذا مت ظمآناً فلا نزل القطر).

هنالك المثقف الناقل الذي يلفق من هنا وهناك أفكاراً لا يجمعها خيط ولا مبدأ ولا استمرارية، فيصبح كثير الألوان سريع التقلب من تيار إلى آخر، فكل حسناته هي النقل.

ونماذج هذا النمط كثيرة حتى لم يعودوا يستحوذون على أدنى اهتمام.

وهنالك المثقف المشارك بانتمائه إلى فئة وشريحة واحدة، ويعبر عن لسان حالها ويبرر أخطاءها، بل ويزينها؛ فهذا هو المثقف المباع، بل وتصل الوقاحة بهم إلى الانتقال من مدح نقيض إلى مدح نقيضه، والتطبيل للقرار وعكسه، فهذا واضح الأهداف حدد بغيته من الثقافة سلفاً، واتخذها سلماً لأغراض في نفسه، وهي فتات الفئة التي يبرر لها.

أما المثقف المبدع: فهو يحمل الفكر ويناقشه، ولا يصدر إلا عن قناعة شخصية، وهم اجتماعي وتفاعل مع المجتمع، فهو الذي يعاني الكبت مرتين: مرة في محاولة الإبداع وأخرى في كيفية نقل هذا الإبداع، إلى المجتمع محاذراً الخطوط الحمراء والصفراء والزرقاء، وكثيراً ما يجني ثمار تخطي حد هذه الخطوط، ولا يسلم إلا النزر اليسير من هؤلاء، لذلك يخطئ من يعتقد أن الأمة العربية لا يوجد فيها مبدعون، فالإبداع موجود ولكن في الرؤوس، والكارثة في طريقة نقل هذا الإبداع إلى حيز الوجود، فيعيش المبدع ويموت قليل التأثير،

فهؤلاء هم الغرباء الذين يعانون الغربة بأشد معانيها، فالجاهل المضطهد يعاني اضطهاداً واحداً، أما العالم المضطهد فيعاني مئة اضطهاد.

فالمثقف المبدع يعيش في أزمة حقيقية وهو يرى التخلف الحضاري في كل المجالات، ويعاني ألم السجن الفكري وهو أشد وأقسى من السجن البدني، فمن أكثر ذلاً: السجين أم العبد المسلوب الإرادة والحرية.؟ فالعبد مقهور الفكر تماماً، مكبوت الإرادة مع أنه طليق، ويتألم لآلام غيره لأنه طبيب يعلم قساوة الأمراض الاجتماعية ونتائجها.

ويشتد الألم من مشعوذي الثقافة، وفئة المشعوذين لم تدع فرقة من الفرق إلا وتلبستها، فللدين مشعوذون، وللصوفية مشعوذون، وللمنتسبين إلى السلف مشعوذون، وللمنتسبين إلى السنة مشعوذون، حتى الأفكار المعاصرة من اشتراكية وقومية ورأسمالية لها مشعوذوها، وأخطرهم جميعاً مشعوذو الثقافة من منتفعين وحاقدين ودعائيين، ولم لا؟ ونحن في زمن الدعاية والسلطة، فكأن السلطان يحتاج إلى دعاية.

المثقف المترف:

وهنالك شريحة عريضة لنمط حديث التكون والتكوين، هو المثقف المترف الذي لم يكابد للحصول على الثقافة، وإنما قدمت له على طبق من الفضة، فظن أن حياة الناس جميعاً مثله وكلهم في هناء وترف، فحصر اهتماماته في الترف الفكري والاستلاب الغربي، والاستسلام التام لبهرج الغرب وثقافته من دون تمييز، فأصبح عربي الثياب غربي الفكر، فأنى لمثل هذا أن يؤثر أو يتأثر، إنه في صومعة زجاجية وأحلام وردية. وكأنه نبت شيطاني في بيئة لا يمت لها بصلة، وأصبح بوق الحداثة الاستشراقية، ونموذجاً لا يحمل هوية، بل ولا يرغب في تكوين الهوية، وكل همه هو طرح سلع ثقافية حداثية لا علاقة لها بالحضارة الحقيقية والهموم الاجتماعية، فيزيد الجسم الثقافي تشوهاً على تشوهه وتناقضاً على تناقضه.

هذا ما نراه اليوم، فالحدود الثقافية التي لا يتجاوزها أحد إلا في ما ندر، زادت في تشويه الواقع المقلوب وتحاول إضفاء الشرعية عليه.

فإن حالة الركود الفكري والإبداعي في الثقافة العربية لا يمكن أن تنفصل عن هذا الجو فتكون سبباً ونتيجة في شكل دائرة مفرغة، ولم تعد الفواصل واضحة بين مثقف السلطة ومثقف الجماهير، بين القادر على الإبداع والعاجز لنفسه، أو العاجز لغيره.

لذلك، نجد أن جميع المحاولات في الفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي، تصدر مشوهة وتدور حول المشاكل ولا تقتحمها للحصانة التي تتمتع بها، بل وسلطويتها والخطوط الحمراء ظاهرة محفورة في الفكر العربي لا يمكنه تجاوزها طوعاً أو كرهاً، وهنا تلف الضبابية رؤية القارئ العربي، فلا يفرق بين المثقف المخلص والآخر المباع، فالمساحة المتاحة للاثنين ضيقة جداً لا تسمح بهذا التميز في ذهن القارئ فيعزف عن القراءة نفسها طالما أنها تكرس الواقع المعاش وتحاول إضفاء الشرعية عليه بكل تناقضاته مع الشعارات المرفوعة.

لذا، نجد أن التحديث المادي متوافر في كثير من الدول العربية والإسلامية مثل ازدياد عدد المتعلمين ومثقفي اللغات الأخرى، وازدياد انتشار الثقافات السطحية التي تكرس التبعية الحضارية وانتفاء الجدلية بين الفكر والثقافة من ناحية، والواقع من ناحية أخرى، سواء أكان سلطة أو مجتمعاً أو طبقة، ما يدفع بعض المثقفين للجنوح إلى الطرف الآخر. ويصل إلى مرحلة الثورة بلا هدف، ويسلك طريق النقد اللاموضوعي فيستوي المثقف الثائر والمثقف الخائر في اللانتيجة.

ومن هنا ظهرت الفئة التي تحاول باسم الدين، أن تكسب عطف الجماهير وحنينها إلى العدل والمساواة، مستغلة العاطفة الدينية في ذاكرة المجتمع (وأقصد

المتطرفين)، ولكون هذه الفئة نشأت في ظروف الظلام الفكري والاستبداد، فهي ذاتها لا تؤمن بلغة الحوار ومفاهيم الحرية والعدل والمساواة، بل اختزلت الزمن اللازم للتخطيط وعصرنة الموروث الإسلامي والتفريق بين الثابت من الموروث، والقابل للتغيير والتطوير.

والنتيجة هي التسلط والقمع الفكري، ولذلك تجد التخبط والارتجالية، بل والإرهاب يسود المجتمعات التي أوصلت هذه الجهات إلى سدة السلطة، فسدد هذا التيار ضربة قوية إلى صورة الإسلام النقية الصافية، في نظر المسلم قبل غيره. فأصبح الإسلام اسماً وشعاراً مثل الشعارات الأخرى التي رفعت في الساحة العربية والإسلامية وهي بعيدة كل البعد عن الواقع الممارس.

أزمة فكرية:

الجميع يدرك أننا نعاني من أزمة فكرية، هذا واقع لا يمكن إنكاره، بل وصلت إلى درجة المحنة الشاملة فعمت جميع مرافق المجتمع العربي، فأصبحت انقلاباً، فبقدر ما هي جميلة كلمة التغير الطبيعي المتناسق، بقدر ما تصبح كلمة الانقلاب حاملة معاني الرعب. حسبنا أن نتصور الرأس مكان القدم حتى ندرك بشاعة الكلمة.

لقد ضرب هذا الانقلاب القيم والمبادئ قبل الطبقات الاجتماعية، فكل طبقة اجتماعية عانت من هذا الانقلاب والتبعثر الاجتماعي، فانحلت القيم وتلاشت حتى على مستوى المهنة بعد أن كانت لكل مهنة قيمها وأصولها مهما صغرت، ضاعت كل القيم في خضم هذه البعثرة والفوضى التي عبر عنها المصطفى ﷺ: «**إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظروا الساعة**»(١).

نعم، إن السبب الأساسي في هذا الانقلاب لم يكن الفكر بالشكل المباشر، ولكن هو الذي سمح بتكوين المناخ المناسب لهذا الانقلاب، فحين

---

(١) رواه البخاري ١/ ١٣٢ في العلم، وفي الرقاق.

عجز عن قيادة التغير العقلاني المتدرج، كان لا بد للانفجار الاجتماعي أن يقع في شكل هذا الانقلاب، فكان لازماً أن تخدم الثقافة الطبقات المتنفذة.

التيارات الفكرية والثقافية

ظهرت تيارات فكرية وثقافية متعددة في الوطن العربي كالاشتراكية والقومية، ورفعت شعارات كثيرة، ولكن ما إن يصل تيار من التيارات إلى السلطة حتى يستحيل التيار إلى نوع من الدكتاتورية المعلنة أو المبطنة، حتى وإن اتخذت أشكالاً ديمقراطية وهمية، ففي باطنها تحمل الكثير من الانتهازية.

واختلطت المفاهيم خلطاً فأصبحنا لا نستطيع أن نفصل بين كل تيار وآخر، ففي كثير من الأحيان التبس المفهوم القومي بالمفهوم الاشتراكي، فلا نجد حزباً واحداً من الأحزاب القومية إلا خلط في هذا المفهوم، ولم نجد فكراً قومياً صافياً إلا ويحمل إيديولوجية غريبة عن تربة الوطن العربي.

وهذا من أهم العوامل التي عطلت المد القومي العربي، أضف إليه عاملاً آخر وهو نشوء المد القومي الذي كان رد فعل لاستبداد القومية الطورانية التركية، التي مارست نفوذها باسم الإسلام، فالتبس الأمر على المفكرين بين مقاومة القومية الطورانية وبين الستار الذي تختبئ وراءه وهو الإسلام (المقصود هو نهاية العصر العثماني وعهد سيطرة الأحزاب: تركيا الفتاة وغيرها).

توهم التيار القومي العربي مشكلة لا وجود لها، وهي عملية ضرورة فصل الدين عن الدولة تقليداً للغرب ورغبة في التخلص من النفوذ العثماني، وهكذا نشأت ارتباطات أفكار الأحزاب القومية بالعلمنة، باستيراد قوالب جاهزة ليست من غراس المجتمع ولم تتطور في البيئة الإسلامية فصادمت الذاكرة التاريخية العربية، وصادمت المكون الأساسي للثقافة العربية ألا وهو الإسلام؛ لذلك لم يكتب لهذه التيارات البقاء، وخبا بريقها في أقل من خمسين عاماً، بل ورأينا تيارات أخرى تصادمها، مثل التيار الفينيقي في لبنان، والتيار الفرعوني في مصر، والتيار الأوروبي أو الأبيض متوسطي، والذي يدعي أن هناك خصائص

مشتركة لدول حوض البحر المتوسط، بل ونشوء تيارات حديثة إقليمية تتجاوز حدود الدولة الواحدة، مثل الاتحاد المغاربي والتعاوني الخليجي واليمن الكبرى، كلها نتيجة التطبيق الخاطئ للفكر القومي الذي حمل بعناصر غريبة وأيديولوجية نابعة من مجتمعات أخرى.

وكرد فعل للأيديولوجيات التي رافقت وتلبست بالفكر القومي، نهض الفكر الإسلامي للمحافظة على الهوية الإسلامية بتيارات مختلفة، منها المعتدل، ومنها المتشدد، ومنها الإرهابي، وكل هذه الانقسامات في الفكر العربي المعاصر مردها إلى انتفاء لغة الحوار، وعدم وضوح الرؤيا وهلامية الأحداث، وتوهم التناقض في أحيان أخرى.

فمن يعتقد أن الوصول إلى الأمة الإسلامية وإلى توحيدها أو تعاونها فعلياً، مختزلاً مرحلة تضامن الأمة العربية كمرحلة أولى فهو مخطئ، فطريق التعاون الإسلامي هو التعاون العربي، وذلك لقوة العناصر التي يمكن أن تسرع عملية التمازج الوطني لوحدة اللغة والتاريخ والقرب الجغرافي، فافتعال الأزمة بين الفكر القومي والفكر الإسلامي أمر بني على خطأ، وعلى توهم، وعلى عدم وضوح الأهداف مرحلية ونهائية.

خطر التفرق والتمزق:

إن من ينظر إلى وطننا العربي يجد أنه: يضم أكثر من عشرين دولة، كل دولة لها اسمها وعلمها ودستورها وجيشها وتمثيلها.. الخ. ولكنها ـ للأسف كما هو واقعنا اليوم ـ تتباعد وتتجافى في ما بين بعضها وبعض إلى حد المقاطعة السياسية، بل الحرب الإعلامية، بل الحرب العسكرية في بعض الأحيان. وبعد أن كنا نتحدث عن الصراع العربي الإسرائيلي، أصبح جل حديثنا عن الصراع العربي العربي!

لقد قال شوقي: «إن المصائب يجمعن المصابينا» والعرب تحل بهم

مصائب كبيرة، وهموم من كل صوب، وتكفي مصيبة إسرائيل وحدها، لتجمع شملهم، وتوحد كلمتهم، ولكنهم ازدادوا فرقة واختلافاً. وانعكس هذا على فصائل المقاومة الفلسطينية حتى قاتل بعضهم بعضاً.

بل إن البلدين العربيين المتجاورين، اللذين يحكمهما حزب واحد (يساري تقدمي) بينهما من الجفاء والعداء والتربص ما لا يخفى على أحد.

بل البلد الواحد الذي يحكمه حزب واحد، انقسم على نفسه، وبات (الرفقاء) يقاتل بعضهم بعضاً بالطائرات والدبابات، كما رأينا في اليمن الجنوبي.

إن هذا التفتت أو التمزق الذي تعانيه أمتنا، قد أصاب الوطن العربي كله بالضرر البالغ في جميع نواحي الحياة، وعلى كل الأصعدة: سياسياً وعسكرياً واقتصادياً وتكنولوجياً.

فعلى صعيد السياسة: لم يعد لنا وزن دولي لأن وزننا في وحدتنا، وليس لدولة منا وحدها وزن مؤثر في المحيط العالمي الذي توجهه الكتل الكبيرة. بل كان تفرقنا سبباً في ضعف كل منا بمفرده، فذهب يبحث عمن يقوى به في معسكرات الشرق أو الغرب، وأدى هذا إلى أن يكون منا موالون للغرب، وآخرون موالون للشرق، ولكل من الفريقين سياسات لا يقبلها الفريق الآخر.

بل رأينا القضايا التي تشبه أن تكون بدهية لا تحتمل الخلاف.

وعسكريا: عجزنا ـ ونحن مائة وخمسون مليوناً ـ عن مواجهة إسرائيل، ذات الملايين الثلاثة! وقد سئل أحد العرب الحصفاء سنة ١٩٦٧م: كيف هزمتم أمام إسرائيل وأنتم عشرون دولة؟! فقال بحق: هزمنا، لأننا عشرون دولة أمام دولة واحدة!!

لقد تخاذلنا حتى توهم بعضنا أنه يمكنه أن يحل مشكلته بنفسه بصلح منفرد عن الآخرين، وليحترق الباقون، وهو وهم عريض، وتفكير مريض، إنما هو تقسيم للمعركة إلى مراحل، وكل فريق له يومه الآتي لا ريب فيه، ويومئذ يوفى حسابه. المهم ألا يقف الجميع صفاً واحداً، كما حثهم الله في كتابه: ﴿إِنَّ

ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤].

واقتصادياً: لم نستطع أن نقيم تكاملاً في ما بيننا، ونحقق اكتفاء ذاتياً في أبسط الأشياء وهي المواد الغذائية.

وفي الصناعة: لم نقدر على إقامة صناعة ثقيلة مدنية وعسكرية، في حين أن بلداً كالهند صنع السيارة، بل صنع الطائرة، بل صنع القنبلة الذرية.

إن الكثافة البشرية شرط مهم لقيام صناعات كبرى، ولهذا يمكننا أن نقيم بالاتحاد والتضامن ما نعجز عن إقامته متفرقين[١].

القطيعة بين التيّارات الثقافية والسلطة الحاكمة:

لقد حصلت القطيعة مرة أخرى بين التيارات الثقافية والسلطة، بل وبشكل أقسى، فلم تعد السلطة بحاجة إلى المثقف أو الفقيه لنشر دعاياتها الأيديولوجية بعد أن هيمنت على وسائل الثقافة، وعدنا مرة أخرى إلى مرحلة استقطاب المثقفين الشبيه (بمرحلة استقطاب بعض العلماء ضعفاء النفوس).

بل وبشكل أوسع من حيث العدد أو من حيث الجرأة، فانقلب بعض المثقفين خارج السلطة إلى جلادي الفكر داخل السلطة، بل وانفتحت شهية بعض المثقفين إلى امتيازات لا تنتهي ويسعى إلى سلطة أكبر، ولم يعد يقبل بالبقاء على هامش هذه السلطة، وتماماً أصبحنا نعيش في زمن خطباء السوء الذين أشار إليهم المصطفى ﷺ، وزمن كثرة القراء.

أضف إلى ذلك أن وصول التيارات القومية للسلطة لم يكن نتيجة فعل شعبي بمعنى الثورة الشعبية بمعناها الحقيقي، وإن اتصفت كثير من النظم بالثورة فهي بالحقيقة انقلابات عسكرية، وصلت إلى السلطة بفعل القوة، وليس بالفعل الشعبي وحملت معها إلى السدة فريقاً من هذه الأفكار، فدغدغت مشاعر العرب

(١) الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي ـ د. يوسف القرضاوي ـ ١٦٢ ـ ١٦٤.

العاطفية، ما لبث العرب أن اكتشفوا زيفها لأنها لم تحقق الوعود، ولم تطبق الشعارات المرفوعة، فكانت حلول طبقة سلطوية جديدة مكان الاستعمار الخارجي، أو طبقة سلطوية سابقة.

فلم نجد للمثقف المعاصر دوراً حقيقياً، وغاب الوعي عن أهمية عدالة توزيع الثروات وقضايا التنمية والتخلف، وهجرة العقول، وظاهرة التهرب من التعليم لثبوت عدم جدواه كمصدر للرزق لأنه مهنة المفاليس.

ويعيد التاريخ نفسه، فأي إبداع ننتظر وأي حضارة نرجو إذا لم تكن هنالك حوافز فعلية؟ وطالما أن أبطال المسرح الاجتماعي: تاجر العقارات، ومقامر الأسهم، والمقاول غير الشريف، والموظف الراغب في سرعة الإثراء، فهؤلاء لا يقودون إلا إلى كارثة.

إن هزيمة العربي ابن العالم الثالث هزيمة في واقعه اليومي في مكتبه، في عمله، في داره، في وسائل الثقافة، وأكثر الناس شعوراً بهذه الهزيمة هو المثقف الذي يتألم من الواقع، وليس له اعتبار أو ذاتية، المحاط بسياط عديدة تلهب مشاعره يومياً، لترويضه عن قصد، كأنه مكتوب على المثقف أن يسبح في بحار الألم أو في بحار دمه وكرامته المراقة.

إن المثقفين يرون تأثير الثقافات الأخرى التي تحاصرهم من كل جانب بتألقها وهي تكسح المجتمعات في الدول النامية، ويعانون عجزاً ضاقت به نفوسهم عن تقديم بديل ينبت من البيئة ومن التراث، وهم يرون دائماً الفئات الأخرى التي تحاول أن تلبس ثوب التراث من غير إجراء التجديد الذي بشر به المصطفى ﷺ: «**إن الله يبعث على رأس كل مئة سنة من يجدد لهذه الأمة دينها**»[1].

فالتجديد في معناه العميق: هو البناء والتحديث على الأصول الأساسية القديمة، قواعده ضاربة في جذور التاريخ وارتقاؤه يحتوي الزمن المعاصر

(١) رواه أبو داود في سننه برقم (٤٢٧٠)، والحاكم في مستدركه ٤/ ٥٢٢ والحديث صحيح.

وحاجاته. ويحز في نفس المثقف أن تصبح الساحة الثقافية ملعباً للتجار، فأصبح الكاتب والمؤلف والمفكر لعبة بأيديهم حفاظاً على لقمة العيش.

ودخلت على الحركة الثقافية معايير لا تمتّ إلى الثقافة بصلة، ما زاد في تزييف الواقع الثقافي، فأصبحت الثقافة والإبداع يحتويان معايير غرضها التسويق، حتى وإن كانت بدغدغة العواطف لدى المشتري للنفوذ إلى الأسواق.

ولا يمكن لثقافة أن تتطور أو تبدع إلا إذا فتشت عن الأسباب التي دفعتها إلى الكمون والتخلف والخنق لكل إبداع؛ ففي العصر الذي أتيحت فيه المعلومات لكل مثقف في العالم الغربي كي يبني عليها ويستفيد منها، نجد أن المثقف العربي ما زال وحيداً، فعليه أن يحصل على الكتاب والمعلومة والإحصائية والدراسات الأخرى بمفرده، لأن المعلومة ما زالت تمثل خطراً في ذهن مجتمع العالم الثالث لأنها تسلط الأضواء التي لا يرغب البعض في تسليطها.

وللأسف، حتى حينما نعود إلى تراثنا نعود بالتفات أعور لا يميز بين الغث والسمين، فتطبع كتب ظلت حبيسة أزماناً طويلة ولم تلق رواجاً في زمن تأليفها، وبالتالي لا تمثل إضافة فعلية لما نحتاجه اليوم؛ ومما يزيد من الألم أن مرتزقة الكتب يدعمون نشر هذه الكتب لأسباب مادية بحتة لإرضاء فئة دون أخرى فاختلط الحابل بالنابل.

إن انتشار هذه الكتب وحرمان نشر الآراء الأخرى نتيجة لأنه لا مال يدعم الآخرين، فتظل حبيسة، الأمر الذي سهل عملية التطرف ونشرها، فالكتب التي تدعم الإرهاب، بل وبني عليها الإرهاب وهي معروفة ويكاد يعرف ممولوها، فلماذا تغفل عنها الدول الإسلامية؟ وقد أدى هذا إلى تيار معاكس، وهو التطرف العلماني الذي اتخذ من مواقف بعض المتطرفين والغلاة ما يدعم به موقفه، وما يبرر اتجاهه، واتخذ من بعض الآراء التراثية والمواقف التاريخية (الشماعة) التي يعلق عليها كل انكسار، وللأسف بدأ بعض المتغربين من أبنائنا يقتنعون بهذه

المشكلة، حتى ظنوا أن الانطلاقة لا تكون إلا بالتخلص من الترابط والتقليد، وهي نظرة مهزوزة. ولم نتوجه للدراسة العميقة التحليلية للتراث حتى نحدّد مواطن الداء.

التكامل الثقافي:

إذا أردنا الحديث عن التكامل الثقافي العربي، فلا بد أن نبدأ من الاغتراب الثقافي العربي الذي سبب كثيراً من القطيعة العربية.

إن التفاؤل المفرط نحو تخطيط جماعي ثقافي عربي اصطدم ولا يزال يصطدم بهيمنة السلطة، فكان في كثير من الأحيان لأيديولوجيات السلطة، مضافاً إليها الواقع الاجتماعي بجميع نتوءاته، أثر مغر، فلم تفلح العوامل المشتركة من تراث ولغة وتاريخ في التقريب بين الشعوب العربية للوصول إلى نموذج ثقافي عام.

فالصورة التي رسختها التواصلات الثقافية العربية، نتج عنها تباعد إضافي ظهر جلياً في حرب الخليج في شكل شعور شعبي عام قسم الأمة إلى عدة أقسام كان ظاهرها التحيز لرأي دون آخر، وباطنها هو نقمة من لا يملكون على من يملكون (أو من يتوهمون أنهم يملكون) ولم تفلح عملية استضافة الشعوب الغنية للشعوب الفقيرة بتدبير فرص عمل لها، ولم تفلح أيضاً المعونات التي دفعت لزمن طويل.

لا بد من إدراك أن العملية الثقافية عملية ديناميكية تؤثر وتتأثر بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فهي إذا حاملة لجراثيم التخلف والنتوء والتشوه في واقع العرب.

وستزداد هذه الصورة تشوهاً بالمد الإعلامي الفضائي العربي، إما بتجميل الواقع بما ليس فيه وبالتالي زيادة الوهم العربي الذي نعيشه، أو بنقل سطحيات الثقافة العربية وقشورها كالفن الهابط وجلد الغرائز والأحاسيس، وبعد ذلك نلقي

اللوم على الصراع الحضاري، وعلى الغزو الفكري وننسى أن كل غزو ناجح يقابله استسلام كامل وفراغ، وإلا لما وجد الغازي مكاناً.

نحن بحاجة إلى نقد موضوعي واستغراق فكري يؤديان إلى إبداع وتجديد، وعلينا أن نخرج من وهم العيش في مفاخر أجدادنا، فتلك المفاخر هم بنوها، وليس نحن، وارتداء حللهم لن يساوي بيننا وبينهم، فالذاكرة لم تولد اختراعاً قط بقدر ما تدغدغ العاطفة.

إن الانفتاح على واقع الحاجة المعاصرة ببصيرة ونظرة تحليلية، هو المفتاح، وكما قيل الحاجة أم الاختراع، فلم نتجه مثل أجدادنا إلى الاختراع فكانت الحاجة لدينا أم الاستيراد، فنحن أمة تستورد حتى الثقافة، وخير شاهد على ذلك، الإنتاج الثقافي المنحول من لغات أخرى بدون ذكر المصادر.

سؤال يثور في الأذهان، لماذا لم ينجح احتكاك الشعوب عن طريق السياحة والاستثمار أيضاً في تقريب الفجوة بين الشعوب؟ بل باعد بينها في شكل خفي يستدعي الدراسة والتحليل.!!

البعض يعلل ذلك بأن الاستعلاء المتولد عن الثروة لدى الأثرياء (الكثير منهم وليس جميعهم) كان سبباً أساسياً في ذلك، فالغنى المبني على غير جهد حقيقي أدار برؤوس البعض وتجلى في صلف التعامل والاعتقاد بالأفضلية.

وعامل آخر وهو الخضوع المستمر من قبل أفراد الشعوب الفقيرة لسلطان الثري، ما لبث أن تفجر في شكل حقد على الثري متمنياً زواله أو على الأقل المساواة معه في العدم.

ومما زاد في هذه الفجوة شعور هذه الشعوب بعدم ارتباط مصالحها، بل وشعورها بإمكانية الارتباط بالنظام الغربي بدرجة أيسر من ارتباطها القومي، فكانت حرب الخليج الشعرة التي قصمت ظهر البعير، ولم تفلح اللغة الواحدة في تقريب وجهات النظر، ذلك أن الخطاب العربي موجه إلى العاطفة وليس إلى العقل، والاستقبال العربي بالعاطفة وليس بالعقل.

عند ذلك لا يجدي الحوار طالما أن ردة الفعل الأساسية هي ارتفاع الأيدي إلى أعناق الآخرين بدلاً من ارتفاع الكلمة إلى العقل أو الفكر.

وهنا يظهر منظور جديد لا ينبغي إغفاله، فالتكامل الثقافي العربي والوضع الثقافي العام أصبح يؤثر ويتأثر بالأوضاع الاقتصادية، وأصبح أيضاً يؤثر ويتأثر بالتوجه الإعلامي من تليفزيون وصحف حيث تبدأ هذه الوسائل في تضخيم الحوادث الفردية وتلوينها، فالعقل العام لا يستطيع فرز اللون عن الحقيقة فتسبب هذه الوسائل قطيعة في الشعور بين الشعوب، التي كان لها انعكاسات ثقافية واقتصادية ونوع من العبث القومي ليس هذا فحسب، بل حتى الإسلام أصبح في خطر نتيجة الممارسات الخاطئة.

الفصل الثالث

تأملات في واقعنا الثقافي

آفة الجهل:

يقول الدكتور/ محمد حسن هيتو ـ أستاذ الفقه والأصول في كلية الشريعة بإحدى الجامعات العربية:

قال الشاعر:

وإن عناء أن تعلّم جاهلاً ويحسب جهلاً أنه منك أعلم

بعض الطلاب عندنا في كلية الشريعة فقط يأتي إلى الكلية وهو ـ يعتقد نفسه جازماً ـ إماماً مجتهداً، قد بلغ الذروة العليا في علوم الشرع، بحيث لم يعد يقيم وزناً لأحد لا من السلف ولا من الخلف، وإن ذكر أمامه أحد من أئمة المسلمين كمالك والشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة قال: هم رجال ونحن رجال، ومن ثم أعرض عنهم مستهزئاً أو كالمستهزئ بهم.

لقد افتتن هذا وأمثاله بالدعوة إلى نبذ آراء الأئمة ودعوة كل إنسان إلى الاجتهاد، وهو لما يعرف القراءة بعد، ولم يتعلم تلاوة كتاب الله.

وأما طلاب العلوم في الكليات الأخرى، فإن الطالب يذهب ليتعلم من مدرسه، ولذلك يستحيل أن ترى في كلية الطب أو العلوم أو الهندسة طالباً يذهب إليها وهو يزعم أنه مجتهد بها، أو أنه يقول عن عباقرتها من أساتذته هم رجال ونحن رجال.

إن العلاقة بين عمر الجاهل وعقله عكسية، فكلما كبرت سنه صغر عقله، وما يزال يتردى في حمأة الجهل بكبر سنه حتى يرد إلى أرذل العمر.

والطفل الصغير حينما يتطلع إلى العلوم يتمنى أن يكون عالماً، فيسارع إلى العلم والعلماء، وما يزال يغشى كالسهم، ويتلطف بالقرب منهم، ويزاحمهم بالركب حتى يتحقق مناه ويصير منهم. إلا أن الجاهل المغرور يرى نفسه فوقهم، وأنهم يجب عليهم أن يرجعوا إليه وليس هو الذي يرجع إليهم، وما تزال الهوة تتسع بينه وبينهم حتى تغشاه ظلل الشيطان فيستفزه عليهم.

وتعدى هجومهم على أئمة المذاهب إلى التهجم على علماء الأصول، إذ قال أحدهم في إحدى المناقشات: إن علماء الأصول يدورون في حلقة مفرغة، فلاهم قادرون على الخروج منها، ولاهم قادرون على الاستقرار فيها، وإنهم يخوضون في مباحث فلسفية محضة لا طائل تحتها، ولا ثمرة لها...

إن آفة العلم اليوم هي أنصاف المتعلمين الذين يقرؤون الكلام فيفهمونه معكوساً كعقولهم المعكوسة، ومن ثم يذهبون للطعن في العلماء والعظماء.

لقد سمعت السيدة عائشة رضي الله عنها أبا سلمة بن عبد الرحمٰن يتكلم في مسألة من مسائل العلم فقالت له: إنك كالفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها. تريد أنه لم يبلغ الكلام في العلم. وقال الإمام الشافعي: وقد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه، لكان الإمساك أولى به، وأقرب من السلامة إن شاء الله.

إن منطق العلم ـ قديماً وحديثاً ـ يقول: إن من العسير أن يقول المرء: إنه أحاط بعلم واحد من جميع جوانبه، بحيث لا يمكن أن يستدرك عليه فيه.. علاوة عن أن يقول: إنه حاط بكل علم.

وإن من يزعم أنه أحاط بكل علم في الكون، يكون قد أعطى نفسه من الوصف ما لم يعطه الله لأنبيائه ورسله.

ومن زعم مثل هذا من الناس لا يصيره زعمه عالماً بكل شيء، بل يجعله أضحوكة لكل أحد»[١].

إصلاح المناهج التعليمية:

لقد ظهر في زمننا مرتزقة الكلمة الذين هم أشد من مرتزقة السلاح الذين أدركوا أن هذا الطريق ولو بصفة مرحلية، سيعود عليهم بالكسب الكبير، ويروجون الكتب والضلالات التي تجعل نار الاختلاف سعيراً، حتى يخيل إلى المرء من أول وهلة، أن هذا الاتجاه أكثر نفيراً بماله وسطوته وهو يخالف الواقع.

إن هذا المنهج فشل فشلاً ذريعاً في أن يجانس أو يوجد شعباً متجانساً فضلاً عن أمة، فإن خطوات الإصلاح تبدأ من المناهج التعليمية وضرورة تنقيتها من الأمور الخلافية وتحقير الآخرين، وبناء لغة الحوار وتوسيع دائرة المتفق عليه، وأيضاً بمزج العلوم الدينية والدنيوية معاً في الكليات، فلا بد من تمديد الدراسة لدرجة البكالوريوس (٦) سنوات بدلاً من (٤) سنوات، حتى يدرس الطالب خصائص العصر والعلوم الدينية جنباً إلى جنب، فنحن بحاجة إلى مفتي يفتينا بمشكلات اليوم وليس الأمس، ويرد على التيارات الحالية الضالة من وجودية وإلحاد وماركسية وعبادة الشيطان ومخدرات وانحلال القيم وجميع الأدواء التي تعتري المجتمع.

نحن بحاجة إلى توسيع فقه عموم البلوى[٢]، فقه التيسير والتسهيل، فقه مناضلة الظلم البشري، وظلم الإنسان للإنسان وما هي بالأمر الصعب، فتراثنا

---

(١) المتفيهقون، للدكتور/ حسن هيتو.

(٢) عموم البلوى يتحقق بأحد أمرين: مشقة الاحتراز من الشيء وعموم الابتلاء به، وذلك بسبب قلته وندرته، ومن هنا كان العفو عن يسير النجاسات، وا ترشش من الشوارع مما لا يمكن الاحتراز منه.
كما أن عموم الابتلاء يكون أيضاً بسبب كثرة الشيء وشيوعه فيشق الاحتراز عنه، وانظر رسالة: (رفع الحرج في الشريعة الإسلامية) للدكتور صالح بن حميد ص٢٦١ ـ ٢٧٦.

الصافي المنضبط العلمي قادر على الإبداع، شريطة توفر المناخ للحوار والفكر واستيعاب العلوم الحديثة، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها.

إن أخطر أمور حياتنا هي العلوم الدينية، يجب أن لا يدرسها إلا ذوو المؤهلات العالية والذكاء المفرط والعقل الناقد، وليست لذوي المؤهلات المتدنية المرفوضة من بقية الجامعات والتخصصات.

يجب أن تتجه الدعوة إلى غير المسلمين، شريطة أن يكون المسلم هو النموذج المصغر للإسلام في حسن خلقه وفي حواره، وأن يكون رسول الله ﷺ قدوته، فما كان المصطفى فظاً ولا غليظ القلب، بل كان رؤوفاً، رحيماً بالمؤمنين، ورحمة للعالمين، وكان يدعو إلى ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، فإن انفضاض الأديان الأخرى عن الإسلام، هو بسبب النموذج السيئ الذي أعطي عن الإسلام، فالله سبحانه وتعالى خاطب نبيه ﷺ: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقد ابتلينا بهذه التيارات التي عنوانها الفظاظة وغلاظة القلب والقنبلة والرشاش في أعناق الأطفال والنساء والتجهم والعبوس والضيق من الحوار.

أهمية حقوق العباد:

ليس الإسلام بإقامة الشعائر وإرغام الناس على الصلاة فقط، بل بتوفير حقوق العباد، وهو الحق الذي بين العباد، والذي يوضحه قول الرسول ﷺ: **«من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله وحسابه على الله»**[1]. فهل المفهوم من عرضه هو عائلته فقط أم كرامته بالمعنى الشامل الواسع، التي كفلها له القرآن بقوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]. وهل صيانة حقه بالحفاظ على ماله الذي في يده أم حتى نصيبه في المال العام، وفي بيت مال المسلمين؟

(١) رواه مسلم (٢٣) في كتاب الإيمان.

لقد بين الإسلام خطر حقوق العباد وأهميتها، وأعلن ذلك رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال في خطبته: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. ألا هل بلغت**»(١).

وقال ﷺ: «**كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله**»(٢).

فكل واحد من هذه الحقوق: الدماء والأموال والأعراض يجب الحفاظ عليها وصيانتها، وقد جاءت الأحاديث الكثيرة في بيان خطر وعقاب من انتهكها ولم يرع حرمتها.

ولنتدبر هذا الحديث الذي فيه بيان خطر حقوق العباد:

روى مسلم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وصدقة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا. فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته، قبل أن يقضي ما عليه أخذ من سيئاتهم، فطرحت عليه، ثم طرح في النار**»(٣).

فحقوق العباد لا يتجاوز الله عنها ولا يعفي منتهكها ما لم يعف صاحبها.

روى أحمد عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**الدواوين عند الله ثلاثة: ديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله فيه شيئاً، وديوان لا يغفر الله منه شيئاً.**

فأما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئاً، فالإشراك بالله تعالى.

---

(١) رواه البخاري ١٢/ ٧٥ في الحدود، وفي الديات ١٢/ ١٧٠، وفي الحج ٣/ ٤٥٨، ومسلم في الإيمان (٦٦).

(٢) رواه البخاري ٩/ ١٧١ في النكاح، وفي الأدب، والفرائض، ومسلم (٢٥٦٣) في البر والصلة.

(٣) رواه مسلم (٢٥٨١) في البر.

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً، فظلم العبد نفسه في ما بينه وبين ربه، من صوم يوم تركه، أو صلاة تركها، فإن الله عز وجل يغفر ذلك إن شاء.

وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً، فظلم العباد بعضهم بعضاً القصاص لا محالة»[١].

فهناك القصاص وهو أخذ الحق من الظالم للمظلوم، ومن الباغي للمبغي عليه، فيؤخذ من حسنات الظالم للمظلوم، فإن لم يكن للظالم حسنات طرح من سيئات المظلوم على ظالمه. وهذا هو الإفلاس الحقيقي.

تضليل الرأي العام:

إننا بحاجة إلى فقه الحوار وإبداء الرأي واحترامه، وعدم التبعية العمياء، فلنتدبر قول الرسول عليه الصلاة والسلام: «**ولا تكونوا إمعة تقولون: إن أحسن الناس أحسنا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساؤوا فلا تظلموا**»[٢] وهذا تحفيز على إبداء الرأي. وأين نحن من هذا القول ونحن نصادر حرية الفكر وحرية الصحافة، ليس هذا وحسب، بل لو تدبرنا قول الرسول حينما عارضته قريش ألم يحتكم إلى الرأي العام بقوله: «**خلوا بيني وبين الناس**» فالرأي العام فيصل بين الحق والباطل، ولطالما ضللنا هذا الرأي العام، واليوم بعد الانفتاح المعلوماتي، هل يمكن أن يضلل الرأي العام؟

ومما نجده اليوم محاولة احتكار الأفكار بإصدار قوائم بالكتب الممنوعة التي تخالفنا برأي اجتهادي مقبول، والكتب المقبولة، وهذا أمر مارسته الكنيسة في العصور الوسطى، لأنها كانت تخشى العلم لأنه يوضح الكثير من التناقضات العقائدية والفكرية.

---

(١)و(٢) رواه الترمذي (٢٠٠٨) في البر، من حديث حذيفة.

فالدين عند رجال الدين في العصور الوسطى كان ديناً يحتوي على كثير من الأسرار التي لا يجرؤ المسيحي على الخوض فيها، أما ديننا (الإسلامي) نحن، فهو قائم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها.

فنحن لا نخشى الحوار، ولا يخشى على الإسلام من ذلك، لأنه أقوى من أن ندافع عنه، فالإسلام أقنع آلاف الملايين والأفذاذ من الرجال وليس في حاجة إلى أن نحميه بستار حديدي كما يعتقد بعض المتطرفين.

فالله عز وجل أمر رسوله محمداً ﷺ أن يبلغ الدعوة، وينشرها، فالدعوة لن تنتشر إلا بقوة الإقناع وترسيخ المفاهيم في النفوس، وإن لم نعدّ الناس لمثل هذا الأمر فسوف يكونون لقمة سائغة في أفواه الملاحدة والعلمانيين.

فالمنع والمصادرة والاحتكار لأنواع الثقافات كافة، ليس له ما يبرره إلا خوف هؤلاء على مكاسبهم التي اكتسبوها، وتوهم الدفاع عن الإسلام بأمر لم يأمرهم الإسلام به. فإن مثل هذا الجو الخانق المتشدد أفرز الكثير من ردود الفعل العكسية التي أفقدت الشباب الاحترام لبعض من الرموز الدينية والأشخاص الذين يمثلون الرمز نفسه، وهذا أخطر ما يدور على الساحة الإسلامية اليوم (انفصال الأجيال القادمة عن المنهج بتأثير رموز المنهج الخاطئ في نفوسهم).

افتعال المعارك:

يا للعجب لو أراد شخص أن يجمع فقط تحقير وتصغير وتخطئة. الفرق المتشددة بعضها لبعض، لهالته الصورة التي تصور بها هذه الفرق الإسلام، فهي تتقن تضخيم العيوب من وجهة نظرها، وتستر الفضائل والمناقب، وما هذا بمنهج العدل في أي بحث أو حوار، فبدلاً من أن نوسع المتفق عليه إذا بنا نركز على المختلف عليه ونجعله قضية أساسية.

إن هذا المفهوم لن يؤدي إلى وئام بل إلى صدام نتيجة ما نراه اليوم من

عنف، فإن كان هذا المنهج هو الحق فقد استقام له الأمر في بعض المناطق بتوفر المال والحماية والنفي التام للآخر فلم لم يبن حضارة؟ ولماذا ما زال الانفصام بين المثال والحقيقة في هذه المجتمعات التي تدعي الإسلام الخالص؟ ولم ما زال مفعول الشرك الذي أشار إليه المصطفى ﷺ بالخوف والرياء والنفاق والرجاء لغير الله مستمراً وبصورة أبشع؟ ولم يختلف الواقع عن الكتب؟ فالدين المعاملة، وليس المناظر والمظاهر (فإن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)[١].

ولم يكتف تيار من التيارات الإسلامية بسلوك منهجه، بل تعداه إلى الاعتراض على الآخرين وتخطئتهم وتكفيرهم وتبديعهم، حتى وصل الأمر إلى أن تصبح بعض رسائل الماجستير والدكتوراه لا تحتوي سوى على السباب والشتائم.

بين يدي الآن كتب جديدة اطلعت عليها لأول مرة، وما أكثر ما تقدمه لنا المكتبات، إن المكتبات اليوم تقذف من الكتب أكثر مما تقذفه مستشفيات الولادة.

وكما يقول ﷺ: «**إنما الناس كالإبل المئة لا تكاد تجد فيها راحلة**»[٢]، فمن باب أولى الكتب، لا تكاد تجد بين زحمة العناوين، وزخرفة الشكل، كتاباً له تميزه ونضجه وأصالته وإضافته الجديدة في عالم الفكر والثقافة.

ومما يزيد المثقف المسلم حسرة وأسى، أن تتخذ كتب العقيدة وسيلة للطعن والتجريح وتمزيق صف الأمة المسلمة.

وأسوق أمثلة ـ من دون ذكر للأسماء ـ اتباعاً لمنهج النبي ﷺ في التعريض دون التصريح.

---

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه البخاري ١١/٢٨٦، ومسلم ١٦/١٠١.

صحيح البخاري من أشهر كتب الإسلام وأكثرها شيوعاً وانتشاراً، وقبولاً، وتعاقب مئات الشراح من كبار أئمة العلم على شرح هذا الكتاب ولم يتركوا زيادة لمستزيد.

وقد فوجئت لما رأيت هذا الكتاب (شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري) وقلت: ما هو الداعي للتكرار واجتزاء الكتب.. ولماذا يشرح هذا الكتاب من جملة كتب الصحيح؟ وهل سيضيف شيئاً جديداً عما في «فتح الباري» لأمير المؤمنين في الحديث وحافظ الدنيا أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الذي قال الشوكاني في كتابه، عندما طلب منه أن يشرح البخاري: «لا هجرة بعد الفتح».

وتأملت الصفحات الأولى من هذا الشرح الجديد لكتاب التوحيد وفوجئت بمنهج مؤلفه، حيث تكلم عن كبريات الفرق الإسلامية وقال ١/ ٢٠: كان من نتائج التآمر على عقيدة المسلمين من جهات متعددة، أن انشطر من الأمة عدة فرق انحرفت عن الطريق الصحيح، الذي رسمه لها نبيها ﷺ. ثم قال ١/ ٢٤: «من نتائج الافتراق والتشتت، برزت الأشعرية، وهي عبارة عن خليط مذاهب عدة فرق، كالمعتزلة، والكلابية، والجهمية.. وقد انتسب إلى الأشعري أكثر العالم الإسلامي اليوم من أتباع المذاهب الأربعة».

ثم قال بالحرف الواحد ص٢٦: «هذا ولا بد لعلماء الإسلام من مقاومة هذه التيارات الجارفة، على حسب ما تقتضيه الحال، من مناظرات، أو بالتأليف، وبيان الحق بالبراهين العقلية والنقلية، وقد يصل الأمر أحياناً إلى شهر السلاح». انتهى.

فإذا كان هذا يدعو إلى شهر السلاح في وجه غالبية المسلمين، فما هو حاله مع غير المسلمين؟ ويصدر كل هذه الأحكام باسم منهج السلف.

فانظر إلى هذا المؤلف كيف ينظر إلى الأشاعرة، ويعتبرهم من الفرق المنحرفة، ولكنه لا يكتفي بالدعوة إلى المناظرة والحوار، بل يدعو إلى شهر

السلاح؟ وعلى من؟ على أكثر العالم الإسلامي باعترافه هو حيث يقر أنه انتسب إلى الأشعري أكثر العالم الإسلامي؟.

إن كثيراً من الجامعات الإسلامية في العالم الإسلامي وجامعات البلاد العربية بأسرها تقرر هذا المذهب، وتدرسه، ثم توارثته الأجيال.. فهل تجتمع الأمة الإسلامية على ضلالة؟ وأي تضامن إسلامي سوف يقوم على مثل هذه القطيعة المفتعلة؟ وهل يجوز لنا أن نفرق جمعها، وندعو إلى شهر السلاح؟!!.

هذا بدلاً من أن توجه الجهود لمحاربة الفرق الإلحادية كالباطنية والبهائية والقرامطة والغلو العلماني المعاصر، ولا عجب من هذا المؤلف الذي أصدر رسالة بعنوان «العقيدة الإسلامية في مواجهة التحديات» وذكر من التحديات: التحدي اليهودي والصليبي ثم ذكر التحدي الأشعري، وناح باللائمة على القائد المسلم صلاح الدين الأيوبي الذي نشر العقيدة الأشعرية بديلاً للدعوة الفاطمية بمصر؟!.

ولا نعجب بعد ذلك إذا تخرج، طلبة يكفرون كثيراً من علماء المسلمين ويبدعونهم، وأن تنسب رسائل علمية، فهذا طالب ادعى أنه نال درجة الماجستير تحت عنوان: (عداء الماتريدية للعقيدة السلفية) ويشحن رسالته بالقذف والشتم لكبار أئمة المسلمين، ويهاجم المذهب الحنفي بكل جرأة ويقول عنهم ١/ ٣٥: «إن الحنفية أشد الناس توغلا في ترك كثير من السنن والآثار».

وينسب القادياني إلى المذهب الحنفي فيقول عنه ٢/ ٣٢٤: «كان حنفياً محتالاً ماهراً عارفاً بالحيل الخفية، فكان يعرف كيف يحرف الإسلام، وكيف يدخل الإلحاد والزندقة على الإسلام والمسلمين، فأخذ بتأويلاتهم وتحريفاتهم لنصوص الشرع» انتهى كلامه بالحرف الواحد.

فانظر ـ أيها القارئ النزيه ـ إلى هذا المستوى من الكيد والحقد على مذهب سني معتمد يتبعه أكثر من نصف أهل السنة والجماعة، فينسب القادياني إليهم، ويعتبر أن كفره وزندقته إنما أخذهما من تأويلاتهم وانحرافاتهم.

ولم يسلم من هذا الطالب بقية المذاهب الفقهية، حيث يسمي التقليد المذهبي الذي عليه عامة المسلمين اليوم (التقليد الشركي الكفري) ١/ ٢٠.

ويقول بالحرف الواحد: (وهذا التقليد الجامد ينقض التوحيد، وهو إفك وعبادة للرجال وكفر وشرك). إلى غير ذلك من المهاترات، وينسى أن المتشددين اليوم أشد تقليداً وتقديساً لرموزها ممن ينسبهم إلى التعصب والتقليد؟

ثم يدعي الطالب المذكور الحصول على درجة الدكتوراه: (جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية) في ١٦٥٧ صفحة، وعنوانها مخالف لمضمونها، وقد شحنها بالسب والشتم.. ويصف بعض علماء العالم الإسلامي المشهود لهم بالعلم والإمامة فيقول عن أحدهم: وثني جلد. ويصفه بقوله: أعمى بين عوران. ويريد بالعوران جماعة كبار العلماء في الأزهر، لأن العالم المذكور كان عضواً في جماعة كبار العلماء. فهل السب والشتم يتناسبان مع مستوى رسائل جامعية تعبر عن بلد يتبنى المنهج الوسطي، ويبتعد عن إثارة الخلافات والنزاعات بين المسلمين؟!! ثم إذا اطلع علماء الأزهر على كلام هذا الطالب، ألا يسبب هذا فتناً وتقاطعاً وتفرقاً بين المسلمين؟

وهذا طالب آخر، موضوع رسالته التي تخرج بها: (ظلال الجنة في الرد على أعداء السنة) (حول هدم القبة الخضراء) يدعو فيها إلى هدم القبة الخضراء، ويعتبر ذلك من أهم المهمات، ليوقع الدولة في فتنة مع جيرانها من الدول الإسلامية، ويقود هذا المذكور الفتنة في بلده فيعلم الطلاب منهجه. ولا عجب إذا كان الطالب المذكور اليوم له أتباع في بلده، وتلاميذه لهم مؤلفات تمثل منهج الغلو والتطرف.

فهذا أحد الطلاب يؤلف كتاباً بعنوان: (**قوارع الأسنة في الرد على أعداء السنة**).

ويقول فيه ص٢٨ تحت عنوان: «عبادة الأصنام» بالحرف الواحد: (تنبيه: هل بقي لعبادة الأصنام حظ في زماننا هذا؟ الجواب: إن عبادة الأصنام كثيرة في

زماننا هذا، وقد لا يتسع المجال لذكرها.. ومن تلك الأصنام: قبر رسول الله ﷺ انتهى.

ثم يبرهن على شنيع مقولته، وسوء أدبه، وانتقاصه لسيدنا رسول الله ﷺ بالكذب الواضح فيقول: (ولقد رأيت وأنا في مدينة رسول الله ﷺ في وقت الحج منكرات عظمة، ذاك يتمسح بالقبر، وآخر يطوف بالقبر).

وكل هذا كذب وافتراء، وتطاول على الدولة وعلمائها الأجلاء، الذين يحرصون على حماية جانب التوحيد وسد جميع الذرائع الموصلة إلى الشرك.

ولا عجب بعد ذلك إذا قام بعض الشذاذ ممن ينتمون إلى التشدد بإحراق أعظم كتب الإسلام ومن مفاخر حضارتنا الإسلامية، وهما كتابا الإمامين العظيمين الجليلين: النووي في شرحه لصحيح مسلم، وابن حجر في شرحه لصحيح البخاري.

لقد قام هؤلاء الطلبة، فأرادوا أن يعبروا عن دفينة نفوسهم وسخيمة صدورهم، فأحرقوا الكتابين العظيمين.

فوا أسفاه على تراث المسلمين كيف يتعامل معه هؤلاء، وعلى أئمة المسلمين الكبار ما يلقونه من هؤلاء الصغار؟!. ثم تعقد الدول الإسلامية المؤتمرات لمكافحة التطرف. أليس الأولى هو مراجعة المناهج التي تعلم منها هؤلاء (ويدعون أن هذا هو منهج السلف) والتعديل من مواقفها مع المسلمين؟!.

إن اتباع السنة ليس بمجرد الدعاوي الفارغة والأقوال التي يزيفها الواقع. إن الدعوة إلى اتباع السنة والانتصار لها، لا بد فيهما من الالتزام بمنهج المصطفى ﷺ والتخلق بأخلاقه، فمن لم يسلك مسلكه لا نعتبره من أهل السنة مهما ادعى ذلك.

فالأدب قبل العلم، والعلم ليس بالتعالي والجرأة على أئمة المسلمين.

اتباع السنة التزام بالأدب، واقتداء بصاحب السنة الذي يقول الله تعالى فيه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

والذي يأمره الله سبحانه بالدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة لا بالغلظة والخشونة والكلمة السيئة؟! يقول الله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]، ويقول تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصّلت: ٣٤].

ويخاطب سيد الرسل بقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. فهل الشتم والسب والتبديع والتجهيل والتفسيق تتفق مع اتباع الرسول والاقتداء بمنهجه؟! فأين هؤلاء من السنة التي يدعون نصرتها، وأين هم من التأسي بالرسول ﷺ الذي يزعمون متابعته؟!

ولماذا نستغرب اليوم أن يكفر هؤلاء الجهال الحكام والعلماء، وقد أباحت مناهجهم تكفير غالبية المسلمين الموحدين، وحصرت الهدى والعلم بمن ينتمي إليهم.

من هم الأشاعرة والماتريدية؟

ولعل المثقف العادي يتساءل: من هم الأشاعرة والماتريدية؟ وما هو المبرر لهذه الهجمات المفتعلة عليهم؟ وهل هم من أهل السنة والجماعة؟ وماذا قدموا للمسلمين حتى يلقوا هذا الجحود والنكران؟.

والجواب: الأشاعرة نسبة إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، والماتريدية نسبة إلى الإمام أبي منصور الماتردي، وهما من أهل السنة والجماعة، ونافحا عن العقيدة الإسلامية، ودافعا عن أهل السنة في مواجهة الآراء الباطلة والأفكار المنحرفة.

وينتسب إليهما غالبية علماء العالم الإسلامي، وعامة المسلمين، ويدرس منهجهم في جميع الجامعات الإسلامية إلا ما ندر.

وأما أنهم من أهل السنة والجماعة، فذلك بإقرار واعتراف كبار العلماء والأئمة.

يقول العلامة السفاريني الحنبلي في كتابه: «لوامع الأنوار البهية» ١ : ٧٣ (أهل السنة والجماعة ثلاث فرق: الأثرية وإمامهم أحمد بن حنبل، والأشعرية وإمامهم أبو الحسن الأشعري، والماتريدية وإمامهم أبو منصور الماتريدي.

ويقول في كتابه: «لوائح الأنوار السنية» ١/ ٤١ : (الفرقة الناجية: أهل الحديث ـ الأثرية ـ والأشعرية والماتريدية).

ونتساءل: ما هو المبرر لافتعال هذه الفرق الوهمية، وإثارة هذه المعارك القتالية في غير ميدان؟ . . . وما هو السبب للدعوة لإشهار السلاح؟! بعد أن أقرت الأمة لهم بالإمامة في الدين، وسلوك الصراط المستقيم؟!! نعم، نحن لا ندعي العصمة لهما ولا القداسة لأفكارهما، ولكنا نحذر من تطاول الأصاغر على الأكابر والجهال على العلماء، وأن يلعن آخر الأمة أولها، وأين هؤلاء من أولئك العلماء القدامى الذين دافعوا عن الإسلام وتعاليمه، فإن هم أصابوا فلهم أجران وإن أخطأوا فلهم أجر الاجتهاد.

الفصل الرابع

العلمانية والدين

الظروف التي نشأت فيها العلمانية

العلمانية والدين هما الشغل الشاغل للمجتمعات العربية والإسلامية، وحتى نفهم المعنى العلماني وعلى رأسه فكرة فصل الدين عن الدولة، لا بد أن ندرس نشوء الفكرة حيث نشأت في ظل المجتمع الذي نشأت فيه الدوافع التي أدت إليه.

فالمرحلة الأولى للعلمانية كانت نتيجة لظروف تسلطت فيها الكنيسة على كل مرافق الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية، حتى وصلت إلى الحد الذي لم تعد فيه مقبولة قبولاً عقلياً، بل وصلت إلى جوهر التناقض مع الدين المسيحي.

إن العلمانية في أساسها لم تكن ثورة على الدين المسيحي المتمثل في الإنجيل، وإنما في الهرطقات الكنسية هذا من جانب، ومن جانب آخر الممالك الأوروبية موزعة ولكنها تحت السيطرة المطلقة للبابوات.

لكن لم تصبح الكنيسة ذات سلطة سياسية وعسكرية فعلية تضارع سلطة الملوك والأباطرة، إلا في عهد البابا غويغوريوس السابع ١٠٨٥ سلطة صعدت وهمدت مع مرور القرون وتحولات العلاقات الدولية داخل أوروبا وخارجها.

إن هجوم مارتن لوثر على بيع الكنيسة صكوك الغفران عام ١٥١٦ أمر شهير لا يحتاج إلى إضافة بيان، وينطبق الأمر نفسه على تعليقه البيان الشهير المتضمن الموضوعات الإصلاحية على باب كاتدرائية فورمز عام ١٥١٧ وفجر حركة الإصلاح الديني البروتستانتي بالتحالف مع بعض الأمراء الألمان.

كانت حركة الإصلاح البروتستانتي فاتحة عهد من الحروب الأوروبية غيرت نظامها الدولي، وثبتت دولاً مركزية مرتكزة إلى أساسين هما: الاستبداد الملكي، والكنائس التابعة لهذه النظم الاستبدادية، وعلى وجه الخصوص في إسبانيا وفرنسا وبريطانيا، فقد اهتم العرش الإسباني اهتماماً بالغاً بالاستواء الديني في أراضيه. فكان قد أقام ديواناً تفتيشياً عام ١٤٧٩ لامتحان الأسر ذات الأصول المسلمة واليهودية التي فرضت عليها المعمودية للتيقن من أن مسيحيتها لم تكن مجرد تقية قبل طردها من بلادها. وأسس البابا ديواناً تفتيشياً ملحقاً بالڤاتيكان ١٥٤٢ لملاحقة البروتستانت، فاجتمع مجمع ترينت على ثلاث مراحل في الفترة من ١٥٤٠ ـ ١٥٦٣ لتقرير العقيدة والقانون وتنظيم الكنيسة ولوضع أسس لمحاربة الأديان المحلية الشعبية (أديان البدع) وإيجاد التجانس الثقافي في المدن والأرياف.

إذاً، فالفكر الديني لم يكن منفياً إنما المنفي هو التسلط الكنسي.

كانت الدولة السلطة السياسية المدنية العلمانية، وكانت الكنيسة هيئة ثقافية وأيديولوجية وقانونية إضافة إلى كونها هيئة علمانية، مدنية تسيطر على أملاك واسعة وتدفع ببعض كبرائها مثل الكاردينال ريشيليو إلى أرفع المناصب في الدولة وتتداخل في قياداتها الأرستقراطية.

فقد حيكت في روما مؤامرة يسوعية ضد غاليليو بقصد القضاء عليه وعلى جماعة ثقافية أرستقراطية ارتبط بها، وكانت فاعلة تحت رعاية البابا، بل كان القصد البعيد من تلك المؤامرة التأثير في سلطة البابا ذاته، وكانت التهمة التي

وجهت إليه في أول الأمر أعظم شأناً بكثير من الأخذ بالنظرية الكوبرنكية (التي لم يأخذ بها إلا بتحفظ وتقية)، فقد اتهم بالأخذ بالنظرية الذرية التي حرمها مجمع ترينت، لأنها تنفي الأسس الفلسفية لطقس الفخاريستيا (تناول القربان) وتدخل البابا ونجح في حماية جاليليو، وفي الدفاع عنه نفسه ولم يحتجز بل سمح له بالنزول في بيته.

ثم ظهر الاهتزاز في ذات الدين، وأن العقيدة الدينية غير ضرورية، وظهر (ديكارت) الذي قدس العقل تقديساً بالغاً، وجون ملتون الذي رأى كرد فعل أن الحرية الفكرية ضرورية لنمو العقل والكرامة الإنسانية.

نستنتج من ذلك أن الكنيسة لم تكن على صورة منهجية وكانت بالضرورة عائقاً في وجه البحث العلمي، وأن العلمانية ليست بالشأن المرتبط ضرورة بالفاعلية العلمية. يبدو ذلك بوضوح من تدين العدد الأكبر من علماء الطبيعة: من روبرت بويل الذي كان معادياً بشدة للإلحاد والشك في أمور الدين والذي رأى في العلم براهين على تفاهة الإلحاد. إلى نيوتن الذي آمن بالكيمياء والسحر واعتبر مدارات الكواكب وسرعتها أموراً تدل على انتظامها فقال (إنها موضوعة من قبل الله ولا تخضع لمسألة بشرية). وتظهر في كتابات جان بوتان ١٥٣٠ ـ ١٥٦٦ الذي كتب ستة كتب عن الدولة، دعا فيها إلى فرض سلطة الدولة على أفراد المجتمع ومؤسساتها واستغلالها بعلاقاتها الخارجية، وكان يرى أن الملك مقيد بمعاقبة الله لأنه مسؤول أمام الله.

ثم ظهر التطرف الكبير على يد فولتير واندريه مورلي وجيرو الذين سجنوا من أجل أفكارهم ومنعت كتبهم، ولجأ الطباع إلى استخدام أسماء مستعارة والطبع في الخارج، وفولتير بالذات خلط مبادئ صالحة مع مبادئ سيئة، فمع أنه كان يطالب بإلغاء الهرطقة الكنسية حتى وصل إلى أن الدين هو أصل الشر، ورأى أن الدين نشأ من خوف الناس من القوى الطبيعية، وأن رجال الدين استغلوا هذا ليتحكموا في صغار العقول، فاعتراضه كان موجهاً إلى الوضع

السائد، وما يسمى بالدين والممارسات التي تتم باسم الدين، لكنه شطح في التعميم حيث أضاف ذلك إلى جميع الأديان ولم يقصرها على الواقع الممارس؛ فهل ينطبق ذلك القول اليوم على الدين الإسلامي الصحيح؟ ربما بعض الممارسات من بعض الفئات المتطرفة التي ترى أنها على حق قد تؤدي إلى رد فعل مشابه في أفكار المثقفين.

فجوهر الاعتراض العلماني ينبغي أن يوجه إلى الممارسات الخاطئة وإلى البدع، وإلى احتكار الدين وممارسة الظلم باسم الدين، وانفصال المثل عن الواقع والتطبيق، وإلا ففولتير يؤمن بوجود الله، ونقده موجه إلى التطبيق.

ومن النتائج التي نؤكد عليها: أن العلمانية ليست بالشأن التام التحقق، بل إنها أشكال ومسارات تعتمد على الظروف التي نشأت عنها، أي إن لها تواريخ حقيقية وليس فقط تواريخ أيديولوجية تبدو فيها كأنها مبارزة بين فرسان الخير وفرسان الشر. فهل استطاع تاريخ الإسلام تفادي التاريخ؟ وهل يتفادى الكثرة والتمايز؟.

فعلى ذلك، إن الفكر العلماني الذي يدعو إلى فصل الدين عن الدولة، بل ويصل إلى حد انتقاد القرآن في ترتيبه أو حصره في العبادات فقط، والذي لا يفرق بين النصوص الإسلامية من قرآن وحديث والحفاظ على قدسيتها والتعامل معها بما يليق من احترام وطاعة وفقاً لمناهج المسلمين في الفهم والاستنباط، أجج وساهم مساهمة كبيرة في تأجيج التشدد والتطرف، فكل فعل له رد فعل مساوٍ له في القوة ومعاكس في الاتجاه.

وإن خطأ الدول الإسلامية اليوم التي تعتقد أن علاج التطرف لا يكون إلا بنشر الغلو العلماني، لهو خطأ فادح سوف يزيد من مساحة العنف ولا ينقصها.

فالمسلمون جميعاً وأولهم المعتدلون الذين لا يرون العنف سبيلاً للإصلاح، لن يقبلوا هذا التطرف العلماني، إذ لا حاجة له في الأوساط

الإسلامية، فإن أنكر العلماني بعض الاجتهادات والممارسات الملصقة بالدين سواء من بعض العلماء أو ذوي الخزعبلات، يجب أن لا يصل الأمر إلى المساس بأصول الدين (الكتاب والسنة).

إن المفهوم العلماني يجب أن لا ينفصل عن الظروف التي نشأ فيها، فجوهر الإسلام الحقيقي لو طبق، لما أدى بالتالي إلى تطرف علماني.

فالإسلام حرم عبادة الأحبار والرهبان(١) وحرم عبادة الحكام، ودعا إلى حرية العقل والفكر، ودعا إلى التبصر والتدبر، بل أنشأ نظاماً لحرية الإنسان، ويكفي أنه (لا إكراه في الدين).

فما بالنا اليوم ننقل هذا المفهوم العلماني إلى الإسلام؟ فمن كانت لديه الجرأة فليرفع صوته معارضاً بالحوار والحسنى التي يحاول أن يلبسها بعضهم ويحتكرها لفهمه وجماعته، فلا يرون من الدين إلا ما يوافق أهواءهم وأغراضهم واستمرار التلبيس على العامة في بعض الدول الإسلامية، وهم بهذا يحاولون إيجاد جو متشدد سيلجأ الناس إلى طلب فصل الدين عن الدولة كما حدث في أوروبا.

إن التطرف الديني يؤدي إلى تطرف علماني، والتطرف العلماني يؤدي إلى تطرف ديني، وكل فعل له رد فعل معاكس في الاتجاه، وإن الدول التي تعتقد أن التطرف العلماني سوف يطفئ التطرف الديني، تلعب لعبة خطيرة دفعت أوروبا ثمنها غالياً، والشيء نفسه ينطبق على الدول التي تحمي التطرف الديني، فهي لا تقود إلا إلى تفتت المجتمع الإسلامي، نحن بحاجة إلى دعوة شاملة للحوار، وطرح مشاكلنا اليوم بين العلماء والمثقفين، بين التيارات المختلفة لإحقاق الحق ورحمة المواطن العادي الذي ضاع بين اختلاف أهل العلم دون مبرر، وضاع

---

(١) المقصود بعبادة الأحبار والرهبان طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام، قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

غيره من المثقفين، وأصبح كالأعمى الذي يتجاذبه أربعون شخصاً، يوجهونه فلم يعد يدرك الصواب من الخطأ، حتى أصبح كثير منهم لا يعنيهم إلا خاصة أنفسهم طالبين السلامة، فالهوى متبع والشح مطاع والظلم متفش.

الماركسية وخلط المفاهيم:

إن فكرة التطور لدى داروينغ إضافة إلى فكرة فوير باخ القائلة بأن محور الدين ليس الله، بل الإنسان، وأن الله وهم خلقه الإنسان، وأن الإنجيل يجب أن يقرأ قراءة جديدة «ومن هنا نكتشف فكر التشابه في فكر حامد أبو زيد وفكرة محمد أركون مع أفكار فويرباخ» نجد أن هاتين الفكرتين وضعتا البناء الأساسي لدى كارل ماركس الفكر الشيوعي والاشتراكي، مع أن الأساس الذي حث عليه كارل ماركس هو الممارسات الخاطئة أيضاً في ذلك الزمن فعندما قال بنظرية الإضفاء قال: إن الإنسان يضفي طبيعته على العالم الخارجي ثم يعبده، طورها ماركس إلى أن الذي يضفي الطبيعة المجتمع والدولة، وإن الطبقات المسحوقة أوجدت فكرة الله للخلاص، وعززتها منافع رجال الدين والحكام، ولو حاولنا أن نعيش زمن ماركس في التسلط الكنسي وإلباس الظلم لباس العدل وتسلط الإقطاع الملاك، لعم الظلم كل المرافق.

ألا يشبه هذا إلى حد ما فكرة الشرك الأصغر في الإسلام الذي هو الرياء والنفاق والخوف من غير الله، والذل لغير الله، فإذا حاول البعض إلباس هذه الأمور لباس الدين، اهتزت الفكرة الصحيحة للعقيدة في أذهان الناس، فكأن تسمية هذه الأعمال الشرك الأصغر، تعني أيضاً وجود أصنام صغيرة يصرف لها جزء من العبادة، فالشرك لا يكون في عبادة الأموات فحسب لأنهم ليسوا محتاجين إلى النفاق والرياء أو الخوف أو الذل منهم ولهم.

إن الخطأ الأساسي لكارل ماركس هو الخلط بين المفهومين الواضحين في الإسلام: الشرك الأصغر والشرك الأكبر، وبين الأصنام الصغيرة والأصنام

الكبيرة، حتى إننا نجد أيضاً أن بعض العادات والتقاليد الاجتماعية المتعارضة مع جوهر الدين أصبحت صنماً صغيراً.

ومثال ذلك التفرقة بين الناس على أساس العنصر يصادم قول الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] فما هو معنى سيادة بعض السلالات البشرية في المجتمعات العربية الإسلامية، حتى تصل إلى عدم الزواج من غيرها؟ ولو قسنا الكثير من العادات الاجتماعية لوجدنا أنها أصنام وأهواء تعبد من دون الله، مثل تحريم تعدد الزوجات، وعدم الغضاضة في الزنى والسرف، والله لا يحب المسرفين، وقس على هذا الكثير من العادات الاجتماعية التي هي في جوهرها شرك أصغر.

مفهوم الدين في الإسلام:

الدين في أذهان الكثيرين من الناس اليوم هو عبارة عن أمر شخصي غايته تنظيم علاقة الفرد بخالقه ـ إن كان يؤمن بهذا الخالق ـ.

ولقد جاءت هذه الصورة للدين من الاطلاع على تاريخ الكنيسة وسجلها الطافح باضطهاد العلم والعلماء قديماً في العصور الوسطى، وبطريق التداعي أسيء فهم الإسلام لكونه ديناً، ولم يقتصر سوء الفهم هذا على الأجانب، بل شمل كثيراً من أبناء المسلمين الذين لم يدرسوه دراسة واعية، ولم يعرفوا حقيقته.

فالدين هو النظام العام والقانون الشامل لأمور الحياة كلها ومناهج السلوك للإنسان التي أوحى بها الله عز وجل إلى نبيه محمد ﷺ وأمره بتبليغها إلى الناس كافة، مع ما يترتب على التقيد بها أو عدمه من ثواب وعقاب.

فالإسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة، والعقيدة هي التصور الكامل لأمر الكون والحياة والذي يعرف به العبد رباً واحداً للعالمين فيتخذه إلٰهاً يجعل حياته وقفاً على طاعته وعبادته.

والشريعة هي المنهج العلمي الذي يصدق العقيدة ويحقق معنى العبادة، لأن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل.

لذا، جاءت شريعة الإسلام شاملة لجميع شؤون الحياة وسلوك الإنسان محققة ما ينفعهم في حياتهم.. من هنا لا يمكن لمسلم عرف دينه أن يقول: إن هذا المجال لي أن أنظم أموري فيه كما أشاء وعلى هواي بمعزل عن شريعة الله عز وجل، لأن الدين لا يتم إلا بالاعتصام الكامل بشريعة الله والاحتكام إليها في كل شيء: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

فالدين الذي ارتضاه الله عز وجل للبشرية لم ينزله للعقيدة أو العبادة فقط (لاهوت)، ولا بياناً للآداب والفضائل فحسب (أخلاق)، ولا بياناً للشرائع والأنظمة فقط (قانون)، ولكنه يشمل ذلك كله.

ويلاحظ أن المعاملات في شريعة الإسلام تشمل ما يمكن أن يطلق عليه بالإصطلاح الحديث:

١ ـ **قانون الأحوال الشخصية**: الذي يشمل الأحكام المتعلقة بالأسرة وتنظيمها كالنكاح والطلاق، والإرث والنفقة والوصية.

٢ ـ **القانون المدني**: الذي يشمل الأحكام المتعلقة بالمعاملات المالية بين الأفراد كالبيع والإجارة والرهن والكفالة.

٣ ـ **قانون المرافعات**: الذي يشمل الأحكام المتعلقة بالقضاء والدعوى وأصول الحكم والشهادة واليمين والبينات.

٤ ـ **القانون الدولي الخاص**: الذي يشمل الأحكام المتعلقة بمعاملات الأجانب غير المسلمين عند دخولهم أرض الدولة الإسلامية والحقوق التي يتمتعون بها والواجبات التي يلتزمون بها.

٥ ـ **القانون الدولي العام**: الذي يشمل الأحكام المتعلقة بتنظيم علاقات الدولة الإسلامية بالدول الأخرى في السلم والحرب.

٦ ـ **القانون الدستوري**: الذي يشمل الأحكام المتعلقة بنظام الحكم وقواعده، وكيفية اختيار رئيس الدولة، وشكل الحكومة وعلاقة الأفراد بها، وحقوقهم إزاءها.

٧ ـ **قانون المرافعات الجزائية**: ويشمل الأحكام المتعلقة بتحديد علاقة الفرد بالدولة من جهة الأفعال المنهي عنها (الجرائم وعقوبة كل جريمة) والإجراءات التي تتبع في تحقيق الجرائم وإنزال العقوبات بالمجرمين وكيفية التنفيذ.

٨ ـ **القانون المالي**: بمختلف فروعه، أو ما يمكن تسميته بالنظام المالي ويشمل الأحكام التي تتعلق بموارد الدولة المالية ومصارفها، وتنظيم العلاقات بين الأفراد والدولة في هذا المجال، وبين الأغنياء والفقراء[١].

وهكذا نستطيع القول بأن تشريع الإسلام تشريع شامل، فهو لا يشرع للفرد دون الأسرة، ولا للأسرة دون المجتمع، ولا للمجتمع منعزلاً عن غيره من المجتمعات والدولة ونظام الحكم من مبادئ الإسلام، وقد أجمع العلماء على ذلك.

---

(١) ومن أمثلة ما صنفه الفقهاء المسلمون في هذا السبيل:
السير الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني: وشرحه للسرخسي.
كتاب الخراج للإمام أبي يوسف.
كتاب الخراج للإمام يحيى بن آدم القرشي.
كتاب الأموال للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام.
ولم يخل كتاب في الفقه صنفه الأئمة من بحث جوانب الحياة كلها، وبيان أحكام الشريعة التي تنتظمها.

الفصل الخامس

توضيح المصطلحات وتحديد المفاهيم

الشرك الحقيقي:

لقد حاولنا أن ندرس الإسلام بفهم عميق، ونعود للأحاديث التي أشار فيها ﷺ صراحة أنه يخاف على أمته من الرياء والنفاق والتكالب على الدنيا.

وأذكر بعض الأحاديث التي تحذر من الرياء وابتغاء رضا الخلق دون رضا الخالق عز وجل.

١ ـ عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «**بشر هذه الأمة بالسناء والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب**»[١].

إن التزوير من الإنسان على إنسان مثله من شر الرذائل وأبشع الجرائم، فإذا كان التزوير من المخلوق على خالقه فالجريمة أبشع وأشنع، وهذا هو عمل المرائي، يعمل لوجه الناس، وهو يريهم أنه يريد الله، كذباً وزوراً، فلا غرو أن يفضحه الله يوم تبلى السرائر، وأن يسحب على وجهه إلى النار.

٢ ـ كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة قال: سمعت

(١) رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي والحاكم، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

رسول الله ﷺ يقول: «**إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به، فعرفه نعمته فعرفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال: هو جريء، فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه فأتي به فعرفه نعمه فعرفها. قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت منك القرآن. قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال: عالم ـ وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال. .**» إلى آخر الحديث.

٣ ـ وروى البخاري ومسلم عن جندب بن عبد اللّه رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به**»[١].

٤ ـ وعن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر رضي الله عنه خرج إلى المسجد، فوجد معاذاً يبكي عند قبر رسول الله عليه الصلاة والسلام ـ قال: «اليسير من الرياء شرك، ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة، إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء، الذين إذا غابوا لم يفتقدوا، وإن حضروا لم يعرفوا، قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل غبراء مظلمة»[٢].

٥ ـ وعن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**». قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «**الرياء**». يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم ـ «**اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء**»[٣].

---

(١) من سمع بتشديد الميم ومعناه: من أظهر للناس رياء أظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة، وفضحه على رؤوس الأشهاد.

(٢) رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٣) رواه أحمد بإسناد جيد.

٦ ـ وعن أبي موسى الأشعري قال: خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «**يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل**»[1].

٧ ـ عن جابر وابن مسعود وعمرو بن الأحوص وابن عباس رضي الله عنهم مرفوعاً: «إن الشيطان قد يئس من أن تعبد الأصنام بأرض العرب» والروايات في هذا المعنى كثيرة في صحيح مسلم، ومستدرك الحاكم وأبي يعلى والبيهقي وأحمد.

٨ ـ عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أتخوف على أمتي الشرك**»، قلت: يا رسول الله أتشرك أمتك بعدك؟ قال: «**نعم أما أنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثنا، ولكن يراؤون في أعمالهم**».

٩ ـ عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «**لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخشى عليكم الدنيا**» رواه مسلم.

١٠ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى**»، فقلت يا رسول الله: إن كنت لأظن حين أنزل الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣]. إن ذلك تام. قال: إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحاً طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فيبقى لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم). رواه مسلم.

١١ ـ ومصداقاً لوقوع هذا في وقته المذكور في حديث عائشة: أنه بعد هبوب الريح الطيبة التي تقبض أنفس جميع المؤمنين ما روى الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة فردم الخلصة لما نحية روس التي كانوا يعبدون في الجاهلية**» رواه البخاري.

---

(١) رواه الطبراني.

١٢ ـ وما روى مسلم عن عبد اللّه بن عمر من حديث الدجال ونزول عيسى عليه السلام وأن بعده هذه الريح وقبض أرواح المؤمنين، وأنه يبقى شرار الناس، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: ماذا تأمرنا فيأمرهم بعبادة الأوثان».

وفي كل هذه الأحاديث الصحيحة بلاغ على أن أمته ﷺ، لن تعبد الأوثان بعده، ولن تشرك الشرك الأكبر إلا بعد انخرام أنفس جميع المؤمنين في آخر الدهر بعد أن تهب الريح الطيبة التي تقبض أرواح المؤمنين، وأن هبوبها يكون بعد نزول عيسى وقتله الدجال، ومكثه في الأرض ما شاء الله.

فماذا يمكن أن يقول القائلون بعد أقوال رسول الله ﷺ؟ والفتاوى والتصرفات إذا انبعثت عن تصورات تخالف ما بينه رسول الله ﷺ تبقى محيرة جداً، لما تنطوي عليه من مخالفة بيان رسول الله ﷺ فيما قال وفيما أخبر.

والردة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه لم تكن فيها عبادة أوثان، وإنما ادعاء نبوات ومشاركة في الرسالة، وتمرد جماعي على الواجبات الإسلامية كمنع الزكوات، والتهاون بالصلوات وبشعارها الآذان الذي يحقن الدم والمال، وما بزغت حتى انتهت بفضل الله ثم بحزم الصديق. فالاستدلال بها على أن عبادة الأوثان كائنة بعده ﷺ قبل الوقت الذي حدده ﷺ لها، هو استدلال على الشيء بما هو أجنبي عنه.

فالشرك السائد اليوم هو الشرك الأصغر من خوف ورياء وتكالب على الدنيا، فهنا الداء وهنا المرض، وإن النفس البشرية متدربة على طاعة المشاهد المرئي أكثر من طاعة المنطق الغيبي. فنوازع البشرية لتحصيل أغراض الدنيا مثل غريزة حب البقاء وحفظ النوع والزحام على الربح الأسهل، وحب الرئاسة والحرص على الادخار، وعدم الثبات على الحال، تدفعه إلى صرف شيء من العبادة الخفية، مثل الخوف والرجاء.

وبالتالي خفي هذا الأمر على البعض فانجرفوا إلى محاربة الشرك الأكبر

غير الموجود فعلياً «وفقاً» للأحاديث الواردة، وتركوا التصدي للشرك الحقيقي المدمر للمجتمع وهو الرياء والنفاق والخوف والذل لغير الله. وأضاع بعضهم أوقاتهم في صغائر الأمور، فلم نجد عندهم فكرة لحل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وكأن الإسلام دين المظاهر، ولم يحاربوا الفقر وابنه الجهل وابنه المرض الذي أدى إلى استمرارية الدوران في تخلف الأمة الإسلامية والعربية.

فالشرك الحقيقي يتمثل في انهيار القيم داخل المجتمع، فالخوف والرجاء من أي إنسان مهما كانت مكانته هو نوع من الشرك الخفي، والذي يظهر في شكل الرياء والنفاق وكتم النصيحة. فالضار والنافع هو الله، فإن صرفنا الضرر والنفع إلى أحد من المخلوقات فهو الشرك وهو الذي دمر المجتمعات البشرية والإسلامية.

إن الإسلام لا يعترف بالكهنوتية ولا يخول الأشخاص احتكار الحق والتحدث باسم الإسلام مهما كانوا، وإلا دخلنا في حيز قول الله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، وكما قلت: إن مفهوم الشرك الأصلي بصرف العبادات مثل الخوف والرياء وإيجاد أنداد لله يطاعون كطاعته، يشكل أصناماً صغيرة ووثنية دينية وسياسية ليست مصروفة إلى قبور الأولياء والصالحين فحسب، بل هي في مراكز القوى المعاصرة سواء أكانوا رجال الدين، أو ذوي سلطة.

دنيوية، وهذا ما عناه المصطفى ﷺ في التحذير من الرياء والنفاق، فلا خوف اليوم على المسلمين أن يعبدوا غير الله العبادة الحقيقية. فهذا أمر نادر، لا يقع إلا من الجهال، الذين يجب تعليمهم برفق وحكمة، وإلا فاليوم إما الانحلال أو الإلحاد أو إشراك ذوي النفوذ والقوة مع الله.

ونعجب أشد العجب لانصراف العلماء عن هذا الأمر الأساسي ومحاربة فرق قديمة وأوهام، والظن بأن المجتمع مشرك وكافر وغيره، وهذه الأوهام

ليس محلها إلا أذهانهم، وهي من باب سوء الظن بالمسلمين. فأي نفع أو ضرر يرجى من الأموات، ولا شك أن اعتقاد نفعهم وضرهم وتأثيرهم في سنن الكون شرك مخرج عن الملة، فلنعد إلى تحذير رسول الله عليه السلام من الشرك الأصغر في عبادة الأغنياء والوجهاء والعلماء.

وظيفة الحسبة:

إن أمر الحسبة هو ضبط آداب الشارع من قذف وشتم ومجاهرة بالمعاصي، وليس التفتيش عن عقائد الناس في قلوبهم، فلنا الظاهر، والله يتولى السرائر، والقاعدة الأصلية في الإسلام أنه (لا إكراه في الدين)، لذا، فإن من يحاول أن يهتك ستر الله على المسلمين، توعده الله بالفضيحة لأنه عارض اسماً من أسماء الله وهو الستير.

يقول ﷺ: «**يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه: لا تتبعوا عورات المسلمين فإن من يتبع عوارتهم يوشك أن يفضحه الله ولو كان في قعر بيته**». ثم إن ممارسات بعض الجماعات الإسلامية من تشدد واحتكار للفكر، حتى إنهم يصرون على لباس خاص بهم والتمسك بأمور مظهرية للتمايز على خلق الله بأنهم رجال الدين، فهل كثير من المسلمين ينفرون منهم، فالعلم لا يورث، والعلم لا يجر منافع طبقية.

إن خوف كثير من المسلمين من تطبيق الشريعة، مرده الخوف من الممارسات الخاطئة لبعض الملتزمين التزاماً شكلياً، والتي أطلقت على الإسلام ظناً منهم أنها هي الإسلام، والإسلام منها براء.

إن وظيفة المحتسب يجب أن يقول بها أهل العلم والاجتهاد، إذ إن العلماء اتفقوا على أنه لا يجوز لأحد أن يحمل الناس على مذهب معين طالما أنهم يقلدون مذهباً معتبراً من مذاهب السنة، فالذي لا يعلم الاختلافات بين المذاهب قد يقع في أخطاء، ضررها أشد من نفعها.

فقد رأيت أحدهم يحتج على إمام مسجد لأنه قنت في صلاة الصبح ويبدعه لقيامه بذلك، ولم يعلم أن ذلك سنة مؤكدة في المذهب الشافعي.

بل رأيت أحدهم يتعدى بالضرب على رجل رفع يديه بالدعاء بعد الصلاة المكتوبة.

فالداعي حينما يدعو إنما يدعو الله سبحانه وتعالى، فالعبرة هنا بالنية، ولا تكون العبادة عبادة إلا بالنية، والدعاء هو العبادة، والمؤمن يصرف الدعاء إلى الله وليس لأحد أن يظن بالمسلمين السوء، فالله قد نهى عن الظن فقال: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] فما بالك بكل الظن؟!، وليس لأحد أن يخالف نصاً قطعياً في القرآن على ظن خطر في باله، فالرسول ﷺ يقول: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**».

فسبحان الله كيف قاد الجهل أمثال هؤلاء إلى التعدي بالضرب! فإن كان ولا بد، فامتثال قول الله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

بل وقع هذا الشخص في منكر أعظم، وهو إثارة الشغب.

ومما يفعله الجهلاء أيضاً إزالة يد الرجل حينما يضعها على وسطه حال السلام على رسول الله ﷺ أمام المواجهة الشريفة ـ رغم وجود دليل على ذلك وهو في صلاة الجنازة عند تلاوة الصلاة على رسول الله ﷺ تكون اليدان موضوعتين على صدر المصلي، وهذا مقرر في جميع المذاهب.

وهذا الأمر لم يرد فيه نص لا بالإيجاب ولا بالرفض، وإنما يفعله الناس احتراماً لرسول الله ﷺ، فإذا كان لا بد من النهي فليكن بالحكمة والموعظة الحسنة لا بالاعتداء وارتكاب المحظور، ولا شك أن وضع اليدين على البطن في السلام على رسول الله ﷺ لا يعني عبادته بل تعظيمه وتوقيره، فمن زعم أنها من الشرك فزعمه باطل وحجته داحضة.

ومن ذلك محاولة قصر النساء على غطاء الوجه في المطاف، مع أن المذاهب الفقهية لا ترى تغطية الوجه في حالة الإحرام إلا إذا خيف الفتنة عليها عند بعض الفقهاء.

وعلى العموم، ينبغي تعليم من كان منهم من أهل الحسبة والأمر بالمعروف، الخلافات بين المذاهب وبين النصوص والاجتهاد والمسموح به وحقوق المسلم، حتى لا يصبح إنكار المنكر مجلبة للمفاسد.

قضية التكفير:

لقد راجت في الآونة الأخيرة عبارات جاهلية المجتمع وكفر المجتمع وغيره، ويعتقد كثيرون أن هذا التيار بدأ من بعض المفكرين المعاصرين.

وأقول: إن الأمر لم ينشأ في العصر الحديث بل أول من تجرأ على تكفير المسلمين هم الخوارج، ومرد ذلك هو الفهم السطحي لبعض النصوص الإسلامية، حتى ظنوا أنهم أكثر علماً من علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولم ينقطع هذا الاتجاه كما أخبرنا رسول الله ﷺ: «**كلما مضى قرن قام آخر حتى يكون آخرهم مع ظهور الدجال**».

ولقد وصفهم عبد اللّه بن عمر رضي الله عنه بقول جامع مانع إذ يقول: (إنهم شر الخلق والخليقة، انطلقوا إلى آيات نزلت في المشركين فأطلقوها على المسلمين) كما ورد في صحيح البخاري.

لقد ازداد هذا التيار عنفواناً، وأصبحت هذه النغمة مادة علمية تكتب فيها بعض المؤلفات، أغراضها النيل من المذاهب الإسلامية ذات المناهج العلمية والفقهية، والتي كان لها أثر بارز في نشوء علم أصول الفقه الذي هو علم أصول الفهم، فلا هم لهذه الفرقة إلا تحقير الآخرين وتبديعهم صغاراً وكباراً من الأقدمين والمعاصرين.

على سبيل المثال أسوق بعض الأمثلة التي يقولها بعض العلماء ممن قد

يأخذ كلامه على ظاهره فيكون سبباً للتشدد والغلو، يقول بعضهم: (من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس، ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ولا دخل فيه ولا ترك الشرك فهو كافر).

فليلاحظ أن الذي أظهرناه كأنه هو الذي أظهر التوحيد، وليس محمد بن عبد اللّه، وكأنه هو الوحيد الذي كتب في التوحيد، ولم يكتب فيه غيره.

ولننظر إلى كتاب آخر، يقول فيه مؤلفه: (التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقاً، بل على بلوغها، فلو كان الحكم موقوفاً على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة وهذا بين البطلان).

أليس هذا أساس التعصب الذي نتج عنه سفك دماء المسلمين بغير حق؟ أليس هذا هو الإرغام على التسليم لفهمه، وإلا كان جزاءه القتل والحرب؟ أليس هذا ما تعتنقه جماعات المتطرفين في تعميم التكفير للمجتمعات والأنظمة والحكام؟

ويضرب هؤلاء عرض الحائط بالأحاديث الدالة على وجوب طاعة الحكام درءاً للفتن بمقولاتهم السابقة، فسلسلة التكفير لا تقف على تكفير أفراد المجتمع بل تنتهي إلى تكفير الحكام.

«إن الرغبة في تكفير الناس، وانتقاص قدرهم، وترويج التهم حولهم، مرض نفسي بالغ الخبث وأصحابه يتناولهم الوعيد الإلهي: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

محمد ﷺ رقيق رحيم وهؤلاء غلاظ قساة، محمد ﷺ يحض على ستر العيوب (إن الله ستير يحب الستار)، ويأخذ بأيدي العاثرين لينهضوا من كبوتهم وهؤلاء يكشفون العيوب، أو يختلقونها إن لم توجد، ثم ينتصبون ـ باسم الله ـ قضاة يقطعون الرقاب، ويستبيحون الحقوق، وليس لله فيما يفعلون نصيب».

مفهوم الكفر والجاهلية في الإسلام:

إن الجاهلية فترة وليست حالة، فلا يجوز إطلاق اللفظ بعمومه على مجتمعات المسلمين؛ فالجاهلية المطلقة أو (المجتمع الجاهلي) قاصرة على فترة ما قبل الإسلام، أما إذا أطلق الوصف بقيد وصفه جزئية لا بصفة عامة مطلقة، فيجوز كما قال ﷺ لأبي ذر: «**إنك امرؤ فيك جاهلية**» وكما قال: «**أبدعوى الجاهلية تدعون وأنا بين أظهركم؟**»، فنقول: مجتمع فيه بعض العادات الجاهلية أو شخص فيه بعض صفات الجاهلية. لكن لا يجوز إطلاق القول بأنه (مجتمع جاهلي) حتى لا نقع في التكفير الذي حذرنا منه رسولنا ﷺ، والذي سنذكر كثيراً من ضوابطه وشروطه.

الكفر وصف شرعي يترتب عليه أحكام كثيرة، فالكافر لا يزوج، وتطلق زوجته، ولا يرث ولا يورث، ولا يصلى عليه، ولا يدفن مع المسلمين. ويحل دمه إن كان مرتداً. فإطلاق الكفر على المسلم أمر خطير، والجاهلية كذلك وصف شرعي وجاء ذكرها في القرآن أربع مرات:

- في سورة آل عمران مقرونة بالظن ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].
- وفي سورة المائدة مقرونة بالحكم ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].
- وفي سورة الأحزاب مقرونة بالتبرج ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].
- وفي سورة الفتح مقرونة بالحمية ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٦].

فالآيات التي ذكرت فيها الجاهلية جاءت مقرونة بوصف يقيدها ولا يطلقها، فهل يصح إطلاق الجاهلية من دون تقييد؟ إننا إذا أطلقنا وصف (الجاهلية) على مجتمعات المسلمين فتشمل (العقيدة، والأخلاق، والعبادات،

وتعم سائر المجتمع) وهو وصف خطير وحكم خطير، إن جاهلية العقيدة تعني الكفر، فهل يصح وصف مجتمعاتنا بالجاهلية من دون تحديد أو تقييم؟!!

المسلم يحكم بإسلامه إذا أقر بالشهادتين.

المسلم يحكم بإسلامه إذا شهد أن لا إلٰه إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فلا يزول عنه وصف الإسلام إلا بيقين.

وقد تواترت الأدلة على الحكم بالإسلام للمسلمين بشهادته. وفي الحديث: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم).

وحديث أسامة بن زيد الذي قتل رجلاً شهد أن لا إلٰه إلا الله) فقال له رسول الله ﷺ: **«يا أسامة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم»**. وفي الحديث: (يخرج من النار من قال: لا إلٰه إلا الله) رواه البخاري.

وفي الحديث: (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلت: وإن زنى وسرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق).

وأجمعت الأمة أنه يترتب على الشهادتين: دخول الإسلام، وعصمة الدم والمال. ومع تأكيدنا على أهمية العمل الصالح في كمال الإيمان وعدم التهوين من المعاصي، إلا أننا نقرر ما قرره العلماء، ونكف لساننا عن أهل (لا إلٰه إلا الله، محمد رسول الله).

ويقول الإمام الغزالي: وينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، والمصرحين بقول (لا إلٰه إلا الله، محمد رسول الله) خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من سفك محجمة من دم مسلم.

ولا يلزم بعد الشهادة أو مع الشهادة شرط آخر، فالرسول ﷺ لم يكن

يشترط للدخول في الإسلام شيئاً غير الشهادة وكان يقول: «**قولوا لا إله إلا الله تفلحوا**» وقال لعمه وهو مشرف على الموت: قل «**لا إله إلا الله، أشهد بها لك عند الله**».

نعم، العمل جزء من الإيمان، فالإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول واعتقاد وعمل) ولكن افتقار العمل لا يترتب عليه القول بالكفر[1]، وإنما يترتب عليه القول بنقص الإيمان، فالإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي. أو يقال: انتفى الإيمان وبقي الإسلام كما في الحديث: «إذا زنى العبد خرج الإيمان فكان على رأسه كأنه ظله فإذا أقلع رجع إليه».

أو يجاب بجواب ثالث: أنه يوصف بكفر دون كفر، فالكفر الأصغر غير مخرج عن الملة، أما الكفر الأكبر فهو المخرج من الملة.

ولذلك يجب التمييز بين ألفاظ الكفر الاعتقادي والعملي، والفسق الاعتقادي والعملي، والظلم الاعتقادي والعملي.

(لقد سمى القرآن الشرك ظلماً، وسمى الغيبة ظلماً. فهل يستوي الظلمان؟.

وسمى مخالفة إبليس لأمر ربه فسقاً، وسمى رمي المحصنة فسقا. فهل يستوي الفسقان؟ وسمى الجحود بآياته وقتل أنبيائه كفرا، وسمى الحلف بغير الله كفرا، فهل يستوى الكفران؟

إن تكفير المجتمعات ووصفها بالجاهلية لا يتفق مع أسلوب الدعوة، لقد

---

(١) مذهب أهل السنة أن إتيان الكبائر لا يخرج الشخص عن الإيمان، والمراد بالكبائر هنا: ما عدا الشرك بالله والكفر به فإن ذلك يخرجه من الدين بيقين. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ وجميع نصوص الكتاب والسنة على هذا كقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾ إلى قوله ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ﴾ وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ﴾، إلى قوله: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ﴾ فسماه (أخا) مع أنه مرتكب لكبيرة القتل.

علمنا القرآن الكريم أسلوب اللين والرحمة، وحذرنا من الفظاظة والغلظة والنبي ﷺ يقول: «**بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا**».

لذا لا ينبغي أن ينسب هذا الحكم إلى الحكام أو المحكومين أو مجتمعات المسلمين، فإنهم يشهدون أن (لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) ويقيم معظمهم شعائر الإسلام.

إننا نرى أن الجاهلية فترة لما قبل الإسلام سبقت ظهور الإسلام، وليست ملة وحالة ووضعاً مستمراً[1]، (فلا يجوز إطلاق الوصف بعمومه على مجتمعات المسلمين، فالجاهلية المطلقة أو المجتمع الجاهلي قاصر على فترة ما قبل الإسلام، أما إذا أطلقت الوصف بقيد وصفة جزئية لا بصفة عامة مطلقة فيجوز كما قال ﷺ لأبي ذر «**إنك امرؤ فيك جاهلية**»، وكما قال: «**أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟**» فنقول: مجتمع فيه بعض العادات الجاهلية.

أو شخص فيه بعض صفات الجاهلية، لكن لا يجوز إطلاق القول بأنه (مجتمع جاهلي) حتى لا نقع بالتكفير الذي سنذكر كثيراً من ضوابطه وشروطه.

وننقل هنا بعض الكلمات المضيئة من كتاب (دعاة لا قضاة) الذي حذر فيه من نشوء تيارات الغلو والتكفير، ورد عليهم، وصحح مفاهيمهم، ومن تلك الآراء الواعية والأقوال الحكيمة أنقل ما يلي:

١ ـ بطلان القول بعدم إسلام من نطق بالشهادتين إذا جهل مفهومهما:

لقد قبل رسول الله ﷺ إسلام الناس الذين دخلوا في دين الله أفواجاً من العرب وغيرهم، من دون إجراء يفيد ضرورة التأكد من أن كل فرد منهم قد فهم من الشهادتين معنى محدداً معيناً.

---

(١) نحو نظرية إسلامية للتربية ـ للدكتور علي جريشة.

ولقد ثبت لديه عليه الصلاة والسلام، أن بعض العرب يجهلون حقيقة بعض معاني الشهادة، ومع ذلك قبل إسلامهم، واعتبر أن ذلك الجهل لا يضر بإسلامهم شيئاً، فلا مانع من الحكم بإسلامهم وأن تجري عليهم الأحكام الشرعية كغيرهم من المسلمين.

ومن أحدث تلك التفرقة وأتى بذلك الشرط الزائد، فقد خالف نص حديث رسول الله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنون بي وبما جئت به**».

ولقد فتح المسلمون بلاداً كثيرة لا تعرف العربية كبلاد فارس والبلقان والهند وغيرها، وقبلت شهادتهم وإسلامهم وعصمت دماؤهم وأموالهم وأجريت عليهم شرائع الإسلام ثم تعلموا شيئاً فشيئاً الأحكام والشرائع، فما ذهب قائل إلى عدم قبول إسلامهم حتى يتحقق شرط لشهادتهم التي نطقوا بها!!!

٢ ـ بطلان القول باشتراط العمل لتصديق الشهادتين:

لقد قامت الأدلة القاطعة على أن حكم الله: أن يعتبر الشخص مسلماً في اللحظة نفسها التي ينطق فيها بالشهادتين، فمن أين جاء الشرط بوجوب عمل ما وتعليق إسلام من نطق بالشهادتين حتى يأتي بعمل يصدق شهادته؟!

لقد كان أبو طالب يحتضر والرسول ﷺ يلح عليه أن ينطق بالشهادتين حتى يشهد له بها عند الله، فما جدوى هذه الشهادة؟ وما الداعي لأن يطلبها الرسول ﷺ من عمه إن كانت بذاتها لا تخرج قائلها من الكفر وتدخله في الإسلام؟.

أما الاحتجاج بقول رسول الله ﷺ: «**ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل**»[١]، فلا حجة فيه لأنه ﷺ قد سمى النطق بالشهادتين

---

(١) القول للحسن البصري أو لعلي بن أبي طالب، قال بذلك ابن تيمية والغزالي والقرطبي، فليس حديثاً.

عملاً عندما سئل: «أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله»[1] وقوله ﷺ لوفد عبد القيس: «هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله». رواه مسلم.

٣ ـ بين الكفر والشرك:

لقد قال البعض: إن من بلغته الدعوة فعاند يسمى كافراً ومشركاً أيضاً، أما من لم تبلغه الدعوة فإنه يسمى مشركاً فقط.

إن هذا القول يفتقر إلى دليل من الكتاب أو السنة، وإن في القرآن أدلة على أن لفظتي المشرك والكافر استعملتا بمعنى واحد وكذلك في الأحاديث.

وأما الاعتقاد بأن شخصاً قد يكون أقرب قبولاً عند الله إذا ما دعا، فليس شركاً، قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**لكل نبي دعوة دعاها لأمته وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة**».

٤ ـ الجهل والخطأ في العقيدة:

ذهبت طائفة إلى أن من خالفهم في شيء من مسائل الاعتقاد أو العبادات أو الأحكام فهو كافر، ذهبوا إلى أن الخلاف أو الجهل واقع في صفات الله، فمن خالفهم في ذلك أو جهل ذلك فهو كافر. والحق أن من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع، أما بالدعوى والافتراء فلا.

فالحواريون الذين أثنى عليهم الله عز وجل في القرآن، جهلوا قدرة الله فقالوا لعيسى: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٢] ولم يبطل بذلك إيمانهم.

---

(١) البخاري ١/ ٣٢ ـ ١٣٩.

وقد احتج البعض لقولهم بتكفير من خالفهم في شيء من المعتقدات بحديث منسوب إلى رسول الله ﷺ: «**إن القدرية المرجئة مجوس هذه الأمة**»، وبحديث آخر فيه أنه تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة كلها في النار حاشا واحدة هي في الجنة. والحديثان لا يصحان من طريق الإسناد. فليسا بحجة.

كما احتجوا بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾ [الكهف: ١٠٣].

الواقع أن آخر الآية مبطل لاحتجاجهم لأن الله تعالى أتبعها بقوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ [الكهف: ١٠٥] فدل على أن المقصود هم الكفار المخالفون للإسلام جملة.

لقد بايع المسلمون أبا بكر الصديق إلا الزبير وعلي، أما الزبير فاستبان الحق وبايع سريعاً، وأما علي فمكث مدة حتى ظهر له الحق فبايع ورجع، وبقي خلال تلك الفترة حراً طليقاً لا يرقب عليه ولا يمنع من لقاء الناس، وما زعم أحد أنه كفر، وما تشكك أحد في إسلامه.

إن من يقرأ ويعلم بهذا، عليه أن يمسك لسانه قبل أن يتهم غيره بأشنع تهمة ألا وهي الكفر والشرك دون بينة شرعية قاطعة، فإن الظن لا يغني من الحق شيئاً.

المفهوم الحقيقي للحرية

الحرية الإنسانية العامة:

لا يمكن أن تتحقق إنسانية الإنسان بدون حريته، لأنه لا معنى لاختياره وإدراكه إذا لم يكن حراً، فإنه في الحالة التي يفقد فيها حريته يكون أشبه بالحيوان منه بالإنسان يساق كما يساق، ويختار له ولا يختار، وتتعطل أهم ميزاته وأخص خصائصه، وهي الانتفاع بنعمة العقل والإدراك والفهم والاختيار.

والناس في نظر الإسلام منذ ولادتهم أحرار، لا حق لأحد في استعبادهم

ولا تملكهم، ولا فرض سيطرته عليهم، كما يقول عمر: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا».

والإسلام يرى أنه لا يمكن أن تتحقق حرية الإنسان، وتخلصه من رهبة السيطرة وتحكمات البشر إلا بإيمانه بالله سبحانه وتعالى، وتوحيده لربه، وعبادته لله.

لقد جاء الإسلام بهذا التوحيد الذي كان الإعلان الأول لحقوق الإنسان لتخليص البشر من سلطة الكهنوت، وصفات القداسة التي ادعاها الملوك والأباطرة، وتحرير العقل البشري من انحطاطه في ألوان الشرك.

ولذلك نادى الإسلام من حوله من أهل الكتاب بنداء التحرير قائلاً (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله).

إن هذه الحرية التي نتكلم عنها كفلها الإسلام لجميع المواطنين بمن فيهم المرأة، فحينما أراد عمر رضي الله عنه أن يضع نظاماً للمهور اعترضت عليه امرأة على ملأ من الناس.

ألا يستفاد من هذه الحقوق في الاقتراع على الأنظمة والاحتكام إلى الدستور الأعلى وهو القرآن الكريم بما حوى من قواعد عدل وقواعد عامة لا يجوز مخالفتها، ولكن أين نحن من الفهم العميق للإسلام، فما زلنا غارقين في المظاهر فقط. فهذه المرأة التي ملكت هذا الحق في زمن الفاروق قبل ١٤٠٠ عام لم تنله المرأة في دولة الحريات (سويسرا) إلا عام ١٩٧١م.

وللحرية معنى شامل يبدأ من حرية العقيدة إلى الفكر إلى الصحافة إلى النشر والحرية التنظيمية، وحرية إنشاء الجمعيات والحرية الاقتصادية وكل الحريات الحقيقية.

لا يقصد بالحرية الاقتصادية المفهوم الحالي من الاستغلال وحرمان

الطبقات، إنما المقصود حرية التملك، حرية المنافسة، حرية العمل والحصول على مسكن، حرية التعليم والتربية والاستشفاء.

إن المفهوم المترف السائد في دول العالم الثالث والمتمثل في السلطة وكبت جميع الحريات الدينية والمذهبية والسياسية والاقتصادية والثقافية واعتمادها على فرض مفاهيم واحدة بالقوة، معتقدة أنها المفهوم الصحيح أو الخط المستقيم، واعتبار كل من يخرج على هذا الخط مشاغباً أو كافراً أو عميلاً أو عدواً للشعب.

«وتاريخنا الحديث والمعاصر ينطق بأن الإسلام لا ينتعش ويزدهر، ويدخل إلى القلوب والعقول، ويؤثر في الأفراد والجماعات إلا في ظل الحرية التي يستطيع الناس فيها أن يعبروا عن أنفسهم وأن يقولوا: (لا) أو (نعم) إذا أرادوا ولمن أرادوا، من دون أن يمسهم أذى أو ينالهم اضطهاد، وخير مثال على ذلك ما حدث مؤخراً في تركيا.

إن الحضارة المادية التي اهتمت ببناء الجسور والطرق والمكائن وما إلى ذلك والتي لم تعتن بالإنسان ذاته، لا يجوز أن تسمى حضارة، وما تفعله اليوم من بناء اقتصادي لا بد أن يرتكز على بناء الإنسان أولاً، فالإنسان المقهور والإنسان المظلوم والذي لايجد ما يكافئ مجهوده، لا يمكن أن ينتج حضارة، إذا لم نحرر هذا الإنسان فلا أمل في أي نوع من أنواع الحضارة سوى القشور ونترك اللب.

والنقطة الأولى هي ضبط الحرية العقلية والحرية الروحية، والنفسية، والجسمية للإنسان، فهو الآلة الحقيقية لبناء الحضارة. إذا كان إنسان الغابة المتوحش لا يستطيع أن يسهم في قيام الحضارة، فوحشية المجتمع المدني أشد قسوة من الغابة، إنها مجموعة من أساليب القهر والظلم والعدوان على حرية الإنسان يصطدم بها منذ نعومة أظفاره، فلا يترك له مجالاً للإبداع أو التفكير.

فهكذا تنعدم إرادة التحرك والرغبة في العطاء والإنجاز، لأن الإنسان شعر بأن لا مردود لما يفعل ولا يجد الحافز.

لقد أهملنا كثيراً التربية الفكرية حتى أصبح العربي والمسلم عنواناً لخلط كثير من المعلومات التي لا يستطيع الربط بينها.

ولنتأمل في قول أحد المفكرين: (راقب أفكارك فإنها تتحول إلى كلمات، راقب كلماتك فإنها تصبح أفعالاً، راقب أفعالك فإنها تتحول إلى عادات، راقب عاداتك فإنها تصبح طباعاً، راقب طباعك فإنها ظلال سيرك).

فظلال مسيرنا يطاردنا لأننا نتكلم قبل أن نفكر، لأننا نقتحم قبل أن نخطط، وهذا ليس عيباً في أجيالنا، لكنه عيب في أسلوب التربية القاتل للمشاركة والفكر؛ إذا أردنا أن نعتني بالجو الفكري، فكل ما نملكه من إمكانات مادية وثروات وقدرات، لا يساوي شيئاً إذا خسرنا في مجال الفكر.

«لقد افترى علينا كثير من أدعياء العلم، واختزلنا حتى تراثنا الفقهي، فالأحكام الأساسية المقسمة إلى واجب، ومندوب، ومباح، ومحرم، ومكروه، أصبحت حراماً وحراماً وكفراً وكفراً.

ونلفظ بصيغة الجزم مما يجعل الأمر ملتبساً أمام الناس، وأشدها بلبلة ما كان في الأحاديث الشفهية والمحاورات.

وقد قام الكثير من الحكومات الإسلامية بمنع هذا الخطر الداهم، ولكن آلة التطرف الضخم تحتاج إلى جهود كبيرة لإيقاف هذا الفساد الفكري، ويكفي للدلالة على ذلك، الأشرطة التي راجت زمن حرب الخليج والتي لاكها كثير من العوام اعتماداً على السمعة المزعومة لبعض الدعاة.

إن ديننا احتوى على مجال فسيح، فالمبادئ الكبرى كالعدل والشورى والحرية والوحدة، ترك تحديدها لنا بما يتوافق مع ظروفنا وأزمنتنا. أما الأمور العقدية كالعبادات، فقد حددها لأنها لا دخل للزمان ولا المكان فيها، كل ذلك

لينتج العقل البشري الذي استنهضه مراراً وتكراراً بصيغ مختلفة، كما قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ [النساء: ٨٢]، ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥]، ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

أفمن المعقول أن يعود الدين نفسه لكتم العقل؟ فإذا كانت مقاصد الشريعة يأتي في مقدمتها الحفاظ على العقل لأنه جوهر الحياة ومحل التكليف، فحرم لذلك الخمر وكل ما يخامر العقل، أيجوز بعد ذلك القهر الفكري؟ أليس له ما للخمر من نتيجة؟ أيجوز إتلاف عقول الناس بالمعلومات المضللة؟ أظن أن الحفاظ على العقل يمتد ليشمل هذه الأمور.

حرية الرأي:

من أجل نعم الله على الإنسان أن جعله مبيناً عن نفسه، وعما يدور في فكره، وأعطاه القدرة على تصور ما يدور حوله، ثم الحكم عليه بما يحصل له من خبرات وتجارب، قال تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ (١) عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ (٢) خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ (٣) عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ (٤)﴾ [الرحمٰن: ١ ـ ٤].

وقد قرر الإسلام حرية الرأي احتراماً منه لهذا الحق الفطري الأصيل، وسبيلاً إلى استخدام ما أنعم الله على الإنسان من نعمة الإدراك والبيان. وتحقيقاً لتعاون المؤمنين على البر والتقوى، وطريقاً لبلوغ المجتمع الإسلامي إلى تحقيق العدالة والأمن والاستقرار والفوز برضا الله سبحانه وتعالى.

وحق إبداء الرأي، جعله الإسلام واجباً من واجبات الأمة.

لقد فضل الله هذه الأمة وميزها على غيرها بقيامها بالشهادة على الناس، وأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وهذا تقرير لحق إبداء الرأي، والدعوة إلى المعروف والنهي عن المنكر، فيجب على المسلمين أن يبدوا آراءهم في شؤونهم وأموالهم حتى تستقيم على أمر الله، ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١].

وهو حق لا يعتمد على إذن سلطات، ولا حق لأحد مهما علت درجته أن يصادره، أو يقيده، أو يدعي لنفسه الصلاحية فيتيحه لشيعته ويمنع غيرهم، فكل المسلمين في هذا الحق سواء.

للمرأة في آخر الصف أن تعترض على أمير المؤمنين وهو قائم على المنبر، ولأيّ واحد أن يدخل على أمير المؤمنين، فيكلمه ويعظه وينصحه بأدب واحترام، وهذا ما طبقه سيدنا رسول الله ﷺ في المجتمع الإسلامي، على غير عهد للعرب ولا للمجتمع البشري كله بذلك.

يتقدم إليه الحباب بن المنذر برأيه في بدر، وسلمان في الخندق فيسمع إليهما، ويجد وجاهة رأيهما، وهو صاحب الكلمة العظيمة: (أشيروا علي أيها الناس).

وهو حق مقدس لا يضار به صاحبه، ولا يلحقه أي عنت أو أذى، فأداء الشهادات على وجهها الصحيح لا يتم، إلا إذا عرف الشاهد أنه آمن في نفسه، مطمئن إلى أنه لا يلحقه أي أذى أو ضيق، فيتقدم لا يخشى حوله كبيراً ولا جاه رئيس.. ومن هنا كفل القرآن هذا الحق، ونص عليه، فقال سبحانه: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وإبداء الآراء للحكام والمسؤولين، لن يتم ذلك إلا إذا اطمأن الناس إلى حسن تقبلهم، وعدم ضيقهم، وعدم لحوق أي أذى بأصحاب الآراء.

ورحم الله عمر، الذي كان يقول: «مرحباً بالناصح غدواً وعشياً».

وقال له أحد المسلمين: (اتق الله) فلام بعض الحاضرين القائل، فقال له عمر: «لا خير فيكم إذا لم تقولوها، ولا خير فيّ إذا لم أسمعها».

وصدق عمر، فلا خير في مجتمع لا يتقدم بآرائه ونصائحه، ولا خير في حاكم لا يفتح صدره لإخوانه وبني وطنه.

والكلمة ـ وهي عنوان حرية الرأي ـ لها في ميزان الإسلام خطرها وقداستها، فلا بد للمسلم أن يتحرى الصدق والتثبت، وأن يقول القول السديد الذي أمرنا الله به ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧٠ ـ ٧١].

والقول السديد الذي يصلح الله به الأعمال ويغفر به الذنوب يكون بالآتي:

١ ـ أن يكون كلاماً طيباً، بعيداً عن الفحش والخنا، وسيئ الألفاظ وقبيح العبارات، والرسول ﷺ يقول: «**ليس المسلم بالسباب ولا اللعان، ولا الفاحش البذيء**»[١].

٢ ـ أن يكون الكلام مطابقاً للحقيقة، بعيداً عن الظن والوهم. والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

والرسول ﷺ يقول: «**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث**»[٢].

٣ ـ أن يتحرى بكلامه الحق لا يحابي فيه ولا يماري، يؤديه للقريب والبعيد، والعدو والصديق. وهذا قول الله لنا: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

ومن ثمار حرية الرأي:

---

(١) رواه أحمد والترمذي.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

١ ـ الثقة المتبادلة بين أفراد الأمة، وبين الحاكم والمحكوم، والقوي والضعيف، والصغير والكبير. فإن الوضوح يقتل الخفاء، والمصارحة تقضي على الدس والوقيعة، والصدق يعمر القلوب بالألفة والأخوة.

٢ ـ قوة بناء الأمة وتماسكها، فإن احتكاك الآراء، والتشاور والتناصح، يزيد من تماسك الأمة، ويجعل بعضهم قريباً إلى بعض، أما الخوف والكبت فسبيل التفكك والشك والريبة.

٣ ـ رقي الأمة وتقدمها، فإن حرية الرأي تثمر أنضج الأفكار، وأصلح الآراء، فلا تقدم الأمة على أمر إلا وتكون قد عرفت فوائده ومضاره، واستأنست فيه بكل رأي. فتمضي بثقة وطاقة على العمل والتنفيذ، وتعاون بين الحاكم والمحكوم، فتكون الحماسة والسرعة، لا القسر والضغط، الذي ينتج الفتور والتراخي والفشل والضياع.

الانحراف في فهم الحرية:

جعلت الماسونية شعار الحرية أحد مبادئها، كما جعلت الثورة الفرنسية الحرية واحداً من شعارها المثلث (الحرية/ المساواة/ الإخاء).

لقد نجم عن إطلاق شعار الحرية استغلال هذا الشعار لتبرير كل فساد ولاستخدام القوة التي تعتمد عليها الثورات لمصادرة حياة خصومها، ولمحاربة كل منصف يحب الحق والعدل والفضيلة ويطالب بسيادتها[١].

- وفهم المجرمون الحرية بأنها إطلاق أيديهم في ارتكاب الجرائم.
- وفهم الفاسقون الحرية بأن لهم الحق في أن يفسقوا ويفجروا من دون أن يكون لأحد الحق في محاسبتهم.

---

(١) من كتاب: «كواشف زيوف» للأستاذ عبد الرحمٰن الميداني.

- وفهم المحتالون الحرية بمعنى إطلاق أيديهم في ألوان الغش والاحتكارات..
- وفهمت النساء الحرية بانطلاقهن من ضوابط العفة وانسياقهن بحسب أهوائهن.
- وصار كل ضابط للسلوك في السلطة عدواً للحرية.

ـ إن الحرية المقبولة التي يقرها الإسلام تقع ضمن المجالات الآتية:

١ ـ حرية الاعتقاد: فالإنسان المكلف حر في اختيار الإيمان بما يشاء، لكنه مسؤول أمام الله عن اختياره الحر. وسيأتي تفصيل ذلك في بحث حقوق الإنسان.

٢ ـ حرية العبادة وفق الاعتقاد.

٣ ـ حرية اختيار ما يريد الإنسان ويشتهي مما أباح اللّه.

٤ ـ حرية تعبير الإنسان عن أفكاره وآرائه.

٥ ـ الحرية في الحصول على حقوق الإنسان: كحق التعليم، وحقه في العمل، وحقه في الاعتراض على ظلم لحق به، وحق الشكوى ضد من ظلمه.

الحجر على الحرية:

١ ـ لا حرية في ظلم ولا عدوان على حقوق الآخرين.

٢ ـ لا حرية في مخالفة الحق والعدل والخير.

٣ ـ لا حرية في الردة عن الإسلام بعد دخوله.

٤ ـ لا حرية في مخالفة أحكام الإسلام وارتكاب محرماته.

- وهنا يثار تساؤل: هل الإرادة والحرية متلازمتان؟[1] إن مرادات الإنسان تنقسم إلى قسمين:

  - **أحدهما**: مرادات خفية تنطلق من داخله إلى داخله، ولا علاقة لها بأي احتكام أو تنسيق بينه وبين الآخرين. والحرية التي تتعلق بهذه المرادات تسمى: حرية داخلية.

  - **ثانيهما**: مرادات تتجه إلى المجتمع والدنيا التي من حوله، إذ تتمثل في مقاصد أو رغبات تعود إلى أشخاص آخرين، أو إلى نماذج من السلوك وأنواع من التعامل مع الطبيعة، والحرية التي تتحرك بصاحبها في هذا المجال تسمى الحرية الخارجية.

- ومن هنا صح لنا أن نقول: إن الإنسان لا يملك أي حرية داخلية. ذلك لأنه محكوم بضرورات ونواميس لا يملك أي خروج عليها، ولا يقوى على الحرية والسعي إلا ضمن مساحتها وداخل حدودها، فكلمة (الإرادة الحرة في هذا المجال وهم وخيال). والثورة على هذه الضرورات والقيود كانت ولا تزال عبثاً من القول والتبجح.

- وأما المرادات التي تنتشر في ساحة الحرية الخارجية، فإن الإنسان يملك أن يتخذ من حريته المعوقات والحواجز القانونية التي تقيمها المجتمعات من خلال أنظمتها المتبعة.

- إن جميع علماء القانون والاجتماع والفلسفة مجمعون، على أنه ثمة ضرورات إنسانية واجتماعية يجب إخضاع الحرية الإنسانية لمقتضياتها.

وسر اختلافهم أنهم ينطلقون إلى فهم الحياة والكون والإنسان من تصورات شتى وعوامل بيئية وثقافية متنوعة، ومن المعلوم أن هذه التصورات المتنوعة تسبب بدورها مذاهب فكرية وسياسية واجتماعية شتى.

---

(١) من كتاب: هذه مشكلاتهم ـ د. محمد سعيد رمضان البوطي.

فأصحاب النزعة الاستبدادية ـ يفسرون الضرورات طبق ما يتفق مع مذهبهم الاستبدادي الذي ارتضوه لأنفسهم وأخذوا أنفسهم به. .

ـ وهكذا كان خير حل لمشكلة (الضرورات): أن ينتظر الناس انبثاق الحل من استمرار الصراع في ما بينهم وتمزق الشعوب والجماعات الإنسانية من وراء ذلك.

ـ إن الله عز وجل في الوقت الذي كلف فيه الناس أن يقيدوا من حرياتهم بما يعود خيره لهم جميعاً وفي سبيل أن يحمل بعضهم بعضاً، لم يجعل من هذا التكليف قيوداً فعلية وتطبيقية في هذه الحياة الدنيا إلا في حدود ما تقتضيه مصالحهم الضرورية، وما يقتضيه مبدأ الرعاية لحرياتهم وحقوقهم العامة.

ـ إن الحقوق الإنسانية التي تقوم الشريعة الإسلامية بحمايتها، منها ما يدخل في الحقوق المادية أو العينية كالنفس والمال وسائر الممتلكات، ومنها ما يدخل تحت اسم الحقوق المعنوية كالسمعة والكرامة والعرض، والقيم الاعتبارية التي قد يتحلى بها الإنسان.

ـ إن الاعتداء على النفس والمال والممتلكات، ليس أبلغ ضرراً من الاعتداء على الكرامة والسمعة، ومن التشهير بالأشخاص، ومن منع حرية الفكر وحرية التعبير.

بل إننا لنعلم مما أثبتته المشاعر الإنسانية أن هذا العدوان الثاني أشد إيذاء وأخطر أثراً، في كثير من الأحيان، ولدى كثير من الناس، من العدوان الأول.

ـ إن بوسعنا أن نتبين مدى سماحة الإسلام ورعايته لحريات الناس من خلال أنه ترك الناس أحراراً بصدد التكاليف التي خاطبهم بها، ما دامت عائدة إلى حقوق الله عز وجل، ولا يتسبب عن إهمالها شيء من حقوق الناس، وأرجأ مقاضاتهم ومعاقبتهم على ذلك إلى يوم القيامة، ولم ينتقص من حرياتهم إلا بمقدار ما يكون ضمانة لأداء حقوق الناس. . . انتهى.

مفهوم المساواة في الإسلام:

إن المفهوم الحقيقي للمساواة يجب أن يبرز، فليس مطلق المساواة هو المطلوب، وإنما المساواة العادلة، فالمساواة العادلة بين رأي خبير في الطب ورأي شخص لا خبرة له في الطب ليست من العدل، وكذلك المساواة بين رأي المهندس ورأي الاجتماعي ليست من العدل.

فالمساواة لها حدود وشروط ومعايير وليست المساواة هي شعار الشيوعية (كل على قدر جهده وله على قدر حاجته) بل هي (كل على قدر جهده وتخصصه وإنتاجه وله على قدرها) فإعطاء كل ذي حق حقه هو المفهوم الإسلامي للمساواة.

إن عدو المساواة التسلط، والتسلط عدو المساواة بأشكالها كافة، فلا يكفي تدريس المفاهيم الأساسية للعدالة والحرية المنضبطة والمساواة للأطفال في المدارس، بل يجب أن لا يناقض المجتمع في ممارسته هذه المبادئ، وإلا أصبحت حبراً على ورق وترسيخاً للازدواجية والانفصام في الشخصية، وعندها يدرك التلميذ أن الواقع مخالف لما يدرسه من هذه العلوم، فالمفاهيم الإسلامية لو رددناها شفوياً ألف مرة وعارضتها ظواهر اجتماعية، فلن ترسخ في ذهن التلاميذ.

لا تصبح المساواة حقيقة ملموسة، وشريعة متبعة إلا إذا تساوى الناس أمام الشريعة والنظام، ومن هنا وجدنا النبي ﷺ والخلفاء ومن بعده، يحرصون أشد الحرص على تنفيذ الشريعة والنظام على الجميع، سواء في ذلك السوقة والسادة، والأغنياء والفقراء، فإن بنيان الأمة لا يختل إلا بالتفرقة، ولا نضيع مهابة القانون واحترامه بين الناس إلا بالاستثناءات.

سرقت امرأة من بني مخزوم على عهد رسول الله ﷺ، وثبت عليها الحد، واهتمت قريش بالأمر، فرأوا أن يستشفعوا بأسامة بن زيد لمكانته من رسول الله، فلما تحدث بشأن المخزومية غضب الرسول ﷺ، وقال له

مستنكراً: «**أتشفع في حد من حدود الله؟**» ثم قام في الناس خطيباً يقول لهم: «**إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**»(١)، وبهذا القول الحاسم ثبتت قاعدة المساواة العامة بين الناس كلهم أمام شريعة الله.

وهناك حادثة أخرى تدل على عظمة هذه الشريعة وحرصها على المساواة:

كان (جبلة بن الأيهم) أميراً، وكان نصرانياً ثم أسلم، فعرض له يوماً وهو يطوف بالكعبة أن زاحمه أعرابي من العامة. وداس ثوبه غير قاصد. فاستشاط الأمير غضباً ولطم الأعرابي على وجهه. ورفعت إلى عمر بن الخطاب القضية، فحكم بالقصاص إلا أن يعفو الأعرابي. فقال جبلة مستنكراً: كيف وهو سوقة وأنا ملك؟ فقال عمر قولته الحاسمة: إن الإسلام سوى بينكما..!! «إن الإسلام سوى بين الملوك والسوقى» وطلب الأمير الغاضب مهلة يراجع فيها نفسه، ففر في أثنائها إلى أرض الروم راجعاً إلى النصرانية ومرتداً عن الإسلام.. لقد ترك أرض المساواة وآثر أرض الطبقات.

مفهوم المساواة الحقيقي:

يقول الأستاذ الميداني(٢):

«إن نظام الخلق تحكمه سنّة التفاضل لا التساوي، فالإسلام يحمي مبدأ العدل والإحسان، ولا يقر المساواة المطلقة كمبدأ عام، إنما يقتضي العدل والمساواة حينما يكون واقع الأفراد متساوياً في كل الصفات.

فمطلب المساواة مع واقع التفاضل مطلب ظالم مخالف للحق والعدل،

---

(١) رواه البخاري ١٢/٧٦ في الحدود، والشهادات، ومسلم (١٦٦٨).

(٢) من كتاب: «كواشف زيوف» ـ للميداني.

وقد دلت النصوص القرآنية على وجود التفاضل بين المخلوقات، كقوله تعالى: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ﴾ [الإسراء: ٢١].

إن قاعدة العدل توجب التسوية بين كل فريقين متساويين، وكل تفاضل على غير أساس من الحق والواقع في مفاهيم الناس في الإسلام ظلم اجتماعي، كمفاهيم التفاضل الطبقي.

الناس متساوون في عبوديتهم لله فهم متساوون بين يديه.

والخصمان في مجلس القضاء لهما من رعاية القاضي حقان متساويان.

والأصل تساوي الناس في حق العمل والكسب والتعليم والسبق لاغتنام خيرات الدنيا والآخرة، فالعدل يقضي بإتاحة الفرص لهم جميعاً بنسب متساوية، ثم يكون لكل بحسب ما يقدم من عمل أو جهد أو كسب إرادي أو سبق في علم أو خلق أو رأي أو إخلاص.

والناس متساوون في إنسانيتهم، فلا فضل لعرق على عرق ولا لقوم على قوم ولا لأهل لون على أهل لون آخر، ولا لأهل لسان على أهل لسان آخر.

فالإسلام يقوم في الحقوق على مبدأ العدل، فلا يمكن أن يساوي الناقص الكامل، ولا يستوي الحق والباطل، ولا العالم والجاهل.. الخ.

إن مفهوم المساواة في الإسلام لا يعني المساواة في البؤس والذل والحرمان.

إن المطلوب هو أن تكون المساواة غير مرتبطة بالعز أو مركز أو سلطان أو جاه أو مال، فالإنسان بدونها كرمه الله ولا يستطيع مخلوق أن ينزع هذه الكرامة أو يعلقها على شروط خارجة عن ذات الإنسان المنضبطة إسلامياً.

مفهوم تكافؤ الفرص:

مفهوم الفرص المتكافئة هو المفهوم الحقيقي للمساواة، فإعطاء الفرص المتكافئة لقدرات الشخص وإنتاجيته هي جوهر المساواة، إن التساوي أمام القانون هو المقصود بالمساواة والعدل.

فيجب أن يتساوى أبناء المجتمع جميعاً في حق الحياة، وحق التملك، وحق التعلم، وحق العمل، وحق العلاج، وحق الكفاية من العيش، والأمان من نكبات الدهر.

نعم.. يجب أن تتاح لهم فرص متكافئة متساوية في ذلك كله، لأن هذه حقوق إنسانية استحقوها بالصفة الإنسانية المحضة، لا بصفتهم من أبناء خاصة أو أسرة معينة، ولا بوصفهم أفراداً لهم مواهب خاصة.

وما دام الجميع متساوين في حقيقة الإنسانية، فالتفريق بين فرد وآخر، أو مجموعة ومجموعة، ظلم لا مبرر له، لأنه تفريق بين متماثلين من جميع الوجوه.

ليس من العدل ولا المساواة أن يضع بعض الكادحين يده على بطنه يشكو عضة الجوع، وأن يضعها آخر ـ لا عمل له ـ على بطنه يشكو زحمة التخمة.

ليس من العدل ولا المساواة أن يتاح لبعض الناس أن يتعلم ابنه إلى أعلى مراحل التعليم، وربما كانت قدرته الذهنية محدودة، على حين نرى آخر لا يستطيع أن يعلم التعليم الابتدائي لابنه، وربما كان الولد يتمتع بنسبة عالية من الذكاء.

ليس من العدل ولا المساواة أن يتاح لبعضهم أن يعالج نفسه أو زوجه أو ابنه ـ بل أقول: أو كلبه ـ إذا مرض عند أمهر الأطباء، إن لم يكن في بلده فليطر إلى بلدان العالم، على حين يكون علاج الآخر في مسكن صحي تدخله الشمس، والهواء النقي، أو في حسن التغذية بوجبة من اللحم، وطبق من الفاكهة، ولكنه لا يجده»[1].

---

(١) انظر كتاب: دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، للقرضاوي ٣٦٩ ـ ٣٧٢.

الفصل السادس

نظام الحكم والخلافة

الدولة الإسلامية والخلافة:

قسم ابن خلدون نظم الحكم إلى ثلاثة:

١ ـ حكم الطبيعة أي حكم الأقوى.

٢ ـ حكم العقل أي حكم الحكماء.

٣ ـ حكم الشريعة وهو الخلافة عن الله.

ترى في أي شكل من الأشكال تقع الدولة الإسلامية من هذه الأشكال، أليست في حكم الطبيعة ـ أي الأقوى ـ فخلاصة الدستور الإسلامي هو العمل بالنصوص القطعية الورود والدلالة، ثم الشورى في ما لم يرد نص، سواء كانت مبنية على الاستنباط بالقياس[١] أو المصالح المرسلة[٢] أو

---

(١) القياس إلحاق أمر لم ينص على حكمه بآخر قد نص عليه، لعلة جامعة بينهما، ولم يوجد فارق معتبر بين الأمرين. وقد أخذ بالقياس الأئمة الأربعة، وتركوا لنا بحوثاً رائعة في حقيقته وأركانه وشروطه وحدود استعماله يجدها الباحث في كتب الأصول على اختلاف مذاهبها وطرق تناولها.

(٢) المصلحة المرسلة وهي التي لم يدل دليل خاص من نصوص الشرع على اعتبارها أو إلغائها وإنما قام الدليل العام على أن الشرع يراعي مصالح الخلق، ويقصد إليها في كل ما شرع من أحكام، وجمهور الفقهاء سيعتبرون المصلحة دليلاً شرعياً يبنى عليها التشريع أو الفتوى أو القضاء، ومن قرأ كتب الفقه وجد هناك من الأمثلة على أحكام لم تعلل إلا بمنطق المصلحة.

الاستحسان[1] أو العرف[2]، فمن قال بغير هذا، ومن قال ينفرد السلطان وأعوانه بالتشريع، أو تأويل الآيات لتصب في قالب أهوائهم فإنما هو متجن على الإسلام، والمسلم الذي لا يعتقد أن الإسلام يتسع للشورى الملزمة، فإنما هو مستسلم لقانون الطوارئ الذي أعلن في بداية الدولة الأموية.

إن الإسلام الذي عانى في مهده استبداداً بالرأي الموجه ضده، لا يمكن إلا أن يؤكد على أهمية الحرية ولقد تمثل ذلك في قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ فهل يعقل أن يرضى الإسلام بأن يسام الناس التعسف والهوان وحملهم على خلاف ما يعتقدون؟، والدليل على ذلك أن البلاد الإسلامية كانت الملاذ الآمن للأقليات الدينية والمذهبية، ولو كان هناك من تعسف لما بقيت هذه الأقليات بأفكارها ومبادئها وكتبها.

إن الدراسة الواعية للوثيقة التي أبرمها المصطفى ﷺ، وكانت أول وثيقة في التاريخ، والمسماة بالصحيفة والتي سمى فيها جميع من يقطن إقليم المدينة أمة من مسلمين ويهود ومشركين، وسماهم أمة من دون الناس فأعطت الجميع حق المواطنة، وحددت النظام الحاكم وهو الشريعة، وحددت حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية؛ فمفهوم المواطنة ينبثق من تلك الوثيقة والعيش المشترك والمصالح المتبادلة، بما فيها الدفاع، وقصرت التمتع بهذه الميزات على من يقطن إقليم المدينة؛ ففي الوقت الذي يتمتع فيه المسيحي واليهودي بهذه المواطنة، لا يتمتع بها المسلم الذي لا يقيم في الإقليم، وهذا معنى الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ﴾ [الأنفال: ٧٢].

---

(١) **الاستحسان**: قد يؤدي اطراد القياس إلى نتائج تخالف مقاصد الشريعة ويسرها واعتدالها، فيدع المجتهد القياس مطلقاً، أو يدع القياس الجلي إلى قياس خفي، أو يدع الحكم الكلي فيستثني منه أمراً جزئياً، لدفع مفسده أو تحقيق مصلحة، وهذا ما يسمى بالاستحسان.

(٢) **العرف**: ما اعتاده الناس، وتواضعوا عليه في شؤون حياتهم، وأصبح أمراً معروفاً، سواء أكان عرفاً قولياً، أم عملياً، أم خاصاً.

فلننظر كيف قدم الإسلام سلامة الوطن على المصالح الفردية، فإذا كان هناك ميثاق يضمن للوطن منافع، فلا ينبغي خرقها من أجل مصالح فردية.

أليس في منطوق هذه الآية مفهوم الوطن ومفهوم الأمة؟ أو ليس فيها حرية العقيدة؟ فما بالنا اليوم لا نسمح بحرية المذاهب وحرية الحوار؟!!

ومما تجدر مناقشته ودراسته هو مسألة الخلافة[1]، هل هي من أصول الدين؟ وهي التي يصر المتطرفون على أنها كذلك.

كيف نستطيع أن نفهم أنها أصل من أصول الدين مع وجود قول الله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩].

إن هناك ثلاث فئات: فئة باغية، وفئة مبغي عليها، وفئة تصلح وتناصر المظلوم. ألا تشير هذه الآية إلى أنه سوف يأتي زمان سوف تتعدد فيه هذه الدول الإسلامية والجماعات؟.

ثم لننظر إلى معنى الخلافة الحقيقي، وسبق أن ذكرنا أن اختيار أبي بكر رضي الله عنه كان من قبل الأمة، واختارت الأغلبية أبا بكر رضي الله عنه لكونه انتخب انتخاباً شرعياً صحيحاً، ولأن الذي انفرد به في الأمة بلقب الصديق، وبشهادة المصطفى ﷺ اختار لتمام عهده وزيره عمر بن الخطاب الذي كان مشاركاً له في حكمه لإتمام ولايته رضي الله عنه، ولثقته في عمر بن الخطاب تحمل في أخراه مسؤولية اختيار عمر بن الخطاب وهو الصديق.

ثم إن عمر بن الخطاب رضي به الناس، وكان باستطاعتهم أن لا يفعلوا، ثم الشكل الآخر وهم الأشخاص الستة المرضي عنهم من رسول الله ﷺ الذي

---

(١) **الخلافة**: رئاسة عامة في أمر الدين والدنيا خلافة عن النبي ﷺ، والخلافة لفظها موضوع أصلاً في اللغة لكون الشخص خلفاً لأحد، ومن هنا سمي من يخلف رسول الله ﷺ في إجراء الأحكام الشرعية خليفة.

حصر فيهم الخلافة عمر بن الخطاب، وتم اختيار سيدنا عثمان بالشروط التي ارتضاها محكم الستة (عبد الرحمٰن بن عوف) وهنا أمر هام جداً وهو التفريق بين النصوص الأصلية وغيرها مما دخل في حقيقة الإسلام.

وقد نشأ على إضافة عبارات إضافية على هذه الكلمة رفض سيدنا علي بن أبي طالب البيعة حينما عرضت عليه من قبل سيدنا عثمان بن عفان حينما اشترط عليه إضافة سنة أبي بكر وعمر وأصر على كتاب الله وسنة نبيه، وترك الخلافة مع احترامه الجم وحبه الكبير لهما رضي الله عنهما. إلا أنه لم يلزم نفسه بما لا يستطيع الوفاء به من ناحية، وأيضاً التمسك في حقه في الاستنباط في ما يستجد من أمور.

هذه النقطة يغفل عنها كثيرون عند دراستهم لمفهوم الشريعة ومدى إلزاميتها، فيخلطون بين النصوص القطعية وضرورة الالتزام بها، وإعطاء القدسية نفسها لغيرها من النصوص والشروح والاجتهادات والاستنباطات.

وقد قال الدكتور يوسف القرضاوي: (إن نصاً واحداً إذا أضيف إلى الدساتير الحديثة الإسلامية كاف لجعل النظم البرلمانية منسجمة مع الإسلام، وهو عدم تعارض قراراتها مع أصول الدين القطعية).

ثم كانت بيعة سيدنا علي من ممثلي الأمة وهم بقية الصحابة من الأنصار والمهاجرين. ثم نأتي إلى سيدنا الحسن بن علي الذي اختارته الأمة أيضاً، ثم تنازل بطوعه واختياره بصفته ممثل الأمة، لمعاوية بن أبي سفيان، فمعاوية لم يصبح خليفة شرعياً إلا بتنازل سيدنا الحسن بن علي رضي الله عنه.

إلى هنا يمكننا تتبع شرعية إطلاق لقب الخليفة، ولكن منذ أن أصبحت البيعة تحصيل حاصل تتقاذفها العصبية والقوة ولا اختيار للناس فيها، انعدم تطبيق قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] هل يمكن أن نطلق لقب الخليفة وإن أطلق على السلطان، فأمراء بني أمية وبني العباس، والفاطميين والدولة والعثمانية هم في واقع الأمر سلاطين وملوك، ويؤيد ذلك قول

رسول الله ﷺ: **«الخلافة ثلاثون عاماً ثم ملك ورحمة ثم ملك وجبرية»**[١] فالثلاثون عاماً تنتهي بحسب الزمن بنهاية حكم الحسن رضي الله عنه[٢].

إن تدبر مسألة الخلافة الراشدة مرتبط باختيار الناس وتحقيق العدل، فالأمير العادل عمر بن عبد العزيز لعدله الذي بدأ فيه بنفسه وأبنائه وزوجته ثم أقاربه، دفع الأمة إلى أن تعدّه في صف الخلفاء الراشدين.

باستقرائنا التاريخ والواقع والدين، يمكننا استنباط مفهوم جديد يتفق معها جميعاً، وطالما أن ما نسميه حكم الصفوة في النظام الديمقراطي، هو حكم العصبية لدى العرب ودول العالم الثالث، فلماذا لا نمزج الواقع مع أكبر قدر من القيم الإسلامية المجردة فنقبل حكم العصبية، على أن تشذب وتهذب وتحاط بنظام من المحاسبة والمشاركة التي توازن بين العصبية الحاكمة من جانب وحقوق المسلمين من جانب آخر، وتحتوي على قدر أكبر من المساواة والعدل؟!

إن عدم تطور نظم الفكر في نظم الحكومة الإسلامية نظراً لنشوء قاعدة الاضطرار درءاً للفتنة من أجل الحصول على السلطة وعدم الاهتمام بالبحث عن الأسس التي تبنى عليها الدولة أو عن شخصية القائد، أدى إلى عدم تطور النظام في الفكر السياسي في الأمة العربية والإسلامية بشكل عام، ولم نجد النظام الذي نستطيع أن نرى التواصل في حلقات حكمه؛ ففي تاريخنا السياسي الإسلامي نكاد نلاحظ أن حياة كل حاكم من الحكام فترة منفصلة عن الفترة التي سبقتها أو التي لحقتها حتى داخل الدولة الواحدة مثل الدولة الأموية أو الدولة العباسية.

---

(١) رواه الترمذي (٢٢٢٧) في الفتن.

(٢) يرى ابن تيمية أن خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم صارت ملكاً، كما ورد في الحديث، وأن كلمة (ملوك) تطلق على من حكموا ممن لم يستكملوا شروط التعيين للخلافة ابتداء من الأمويين على اختلاف أحوالهم صلاحاً وفساداً وعدلاً وظلماً.

نجد أن كلمة (الزعيم) في معناها اللغوي تعني الكفيل، والكفيل هو الذي يتكفل بحاجات الأمة جميعها ليس لفئة دون فئة، لذلك حينما ينصرف الزعيم أو القائد أو الأمير عن العدل بين جميع فئات مجتمعه، نجده يخل بهذه الصورة ما يهيىء أهواء السفهاء للخروج كما حدثت طوال التاريخ الإسلامي والعربي، وما اضطهدت فئة قط إلا اتجهت للعمل السري، والعمل في الظلام وعادت بآثار وخيمة على النظام.

إن مفهوم الدولة الإسلامية لا يتجاوز فترة الخلافة الرشيدة، أما ما بعدها فيجوز أن نسميه دولة المسلمين، لكنها ليست دولة إسلامية، ذلك أن بعض تلك الفترات حملت تعارضاً صارخاً مع الإسلام، فقد حدث أن أبيحت مدن، كما حصل القتل الجماعي وأهينت المقدسات، كل هذا يجعلنا نستطيع أن نطلق عليها باطمئنان تسمية دول المسلمين بلا شك، ولكن ليست دولاً إسلامية.

إن بعض الكتاب المحدثين يتصور أنه لا بد من إجراء المنهج أو ما يسمونه الحفر، في المخيلة وفي المعرفة للخروج بالصورة. إن واقعنا لا يحتاج إلى هذا الحفر فالواقع ظاهر للعيان، لا يكاد يختبئ حتى على ذهن الطفل، فالعدل والحق واضحان والحق معك في نفسك، لكن للأسف، لا تستطيع أن تطلع الناس عليه، وإنما هو صورة متطابقة في أذهان الناس جميعاً، فمن منا لا يعرف التفريق بين الحق وعكسه؟ كلنا يعلم ذلك، لكن الخشية كل الخشية في إظهار تلك المعرفة.

ولذلك نحن دائماً نبحث عن الغائب، سواء في التاريخ بحثاً عن الأشخاص، مثل عمر بن الخطاب، أو المستقبل بحثاً عن المهدي المنتظر. وذلك بعيد المنال، ولم نول جل اهتمامنا إلى البحث عن الأمور الموضوعية التي تجعل من الواقع قريباً إلى التطبيق، فنحن حينما نبحث عن عمر بن الخطاب لا لذاته وإنما نبحث عن رجل يسير على منهج عمر بن الخطاب.

إن كل فرقة أو فئة دينية حكمت، حاولت أن تسخر الإسلام لتبرير

مقاصدها، فكل فرقة تحاول عن طريق علمائها وفقهائها أن تجعل الدين في صفها، وأنها تحكم باسم الدين.

يقول ابن خلدون في المقدمة: (فقد تبين لك من ذلك معنى الخلافة، وأن الملك الطبيعي حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة، والسياسة هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار، والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها. إذ أحوال الدنيا ترجع كلها في نظر الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به)(١).

بعد ذلك، هل يجوز لنا أن نطلق لقب الخلافة على أي فترة سوى الفترة الراشدة؟ هل نستطيع أن نسمي أي فترة من الفترات بحكم إسلامي أم بحكم المسلمين؟

وقال ابن خلدون (وقد شذ بعض الناس على أنه لا حاجة لوجود هذا المنصب رأساً لا بالعقل ولا بالشرع، وهم الأم من المعتزلة، وبعض الخوارج وغيرهم، فإذا تواطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى، لم يحتج إلى الإمام ولا يجب نصبه).

وأقول: إن هذا غالباً ما يحدث، فلا بد للناس من وازع يحثهم على الأمر ويدعوهم إلى العدل، ولكن شريطة ألا ينقلب هذا الوازع وهو الإمام إلى عدو للعدل والمساواة.

يقول ابن خلدون في مقدمته: (وأعلم أن الشرع لم يذم الملك لذاته ولا حظر القيام به، وإنما ذم المفاسد الناشئة عنه من القهر والظلم والتمتع بالملذات، ولا شك أن في هذه المفاسد محظورة وهي من توابعه، كما أثنى

---

(١) **المقدمة**: لابن خلدون.

على العدل والنصفة، وإقامة مراسم الدين والذود عنه، وهي كلها من توابع الملك). فقد أشار في هذا القول إلى أن توابع الملك المفاسد من ظلم وقهر، كما أنه أيضاً هناك مميزات مثل العدل وإقامة شعائر الدين.

لذلك، إذا ازداد القهر وعدم المساواة وكتم الحريات، فإنه إيذان باقتلاع جذور هذه الفترة، ذلك أن الله سبحانه وتعالى إذا زاد الظلم عن حده جعل في الظلم نفسه قوة تدميرية تنعكس على صاحبها بالنقمة العامة من الناس.

حكم العصبية:

هنالك نقطة أخرى جديدة، وهي أن البيئة التي نشأ فيها، حكم العصبية وظهرت فيها كانت الشام، والشام كان مجتمعها قبل أربعين عاماً من قيام الدين الإسلامي قد ألف الحكم الوراثي، ألف دولة المناذرة والغساسنة والرومان وجميعها وراثية، ولم يجدوا غضاضة في العودة إلى ذلك النظام وتدعيم أركانه حينما وفر لهم ذلك النظام ما يريدونه، فكانوا عوناً له إلى أن استفحل أمرهم، حتى وصل الأمر بكثير من آراء الفرق الإسلامية وخصوصاً المعتزلة والخوارج، إلى أنه لا حاجة إلى وجود الإمام لما لاقوه من ويلات بعض الأئمة.

العصبية الطائفية:

إن العصبية الطائفية ليست وليدة الالتزام بالإسلام، فقد رأينا بلاداً علمانية تقوم فيها خلافات بل مذابح طائفية.

ولا بد من البحث عن الأساليب المؤدية لنمو النزعة الطائفية، ومن هذه الأسباب:

أ ـ وجود عدو مشترك من مصلحته أن يفرق بين جميع الطوائف، ويضرب بعضهم ببعض، وهو في النهاية الرابح، وهي فلسفة استعمارية معروفة «فرق تسد».

ب ـ وقوع ظلم من أحد الفريقين للآخر: إما من الأكثرية القوية بعددها فتجور

على حق الأقلية في إثبات وجودها الديني أو المذهبي، والتعبير عنه في حياتها العملية، أو من الأقلية المستوردة من أطراف خارجية فتستأثر بامتيازات على حساب الأكثرية، وتقاتل عنها. . أو تريد أن تأخذ أكثر من حقها، وأكبر من حجمها، على حساب الأكثرية.

ج ـ وجود أهواء ومصالح شخصية لبعض العناصر من هذا الطرف أو ذاك، تستفيد من الصراع الظاهر والخفي، وتصطاد في الماء العكر، ولا تبالي في سبيل مصالحها الخاصة أن تهدم وطناً بأسره.

د ـ ترك زمام الأمور للمتطرفين والمتعصبين المهيجين من كلا الفريقين الذين يجعلون من الحبة قبة، وتأثير ذلك على العوام والغوغاء الذين يندفعون بعواطفهم، ولا يفكرون بعقولهم، ويستأثرون بأدنى شيء، وابتعاد العقلاء والحكماء عن التصدي للأمر، بما يليق به من حكمه وأناة، تضع الأمور في نصابها.

هـ ـ فقدان الصراحة في علاج هذه الأمور، والتركيز على المواطنة دون اهتمام بالرابطة الدينية، جرياً وراء الكلمات الغامضة «الدين لله، والوطن للجميع»، فلا المسلم، ولا المسيحي مستعد أن يترك دينه لأي شيء ولا لوطنه، فالواجب أن تحل المشكلة الطائفية في ضوء التوجيهات الدينية لكل من الفئتين، وإزالة المخاوف والهواجس والرد على الأسئلة المثارة بوضوح حتى تطمئن الأنفس القلقة، وتهدأ القلوب الثائرة.

و ـ من الخير لكل من المسلم والمسيحي أن يتعامل مع صاحبه وهو متمسك بقيمه الدينية، وهي قيم أخلاقية، وربانية وإنسانية عليا، تلزمه بمراقبة الله في كل علاقاته وتصرفاته.

فهذا أصلح وأنفع من التعامل في أجواء النفاق السياسي الذي يزعم أن الدين بعيد عن الموضوع كله. وأصلح كذلك من تنحية الدين جانباً بالفعل، وتعامل الجميع بوصفهم علمانيين، بلا دين. فالمسلم الملتزم بأحكام دينه،

المراقب لربه في سره وعلانيته، أفضل ـ في علاقته بالمسيحي. . . من المسلم المتفلت الذي لا يعرف الله ولا يتقيه.

وكذلك المسيحي الملتزم بدينه، المتبع لتعاليم الإنجيل الحقة، وكلها تحض على المحبة والتسامح والإيثار، أفضل يقيناً ـ في علاقته بالمسلم ـ من المسيحي الذي لا يعرف من المسيحية، إلا الذهاب إلى الكنيسة يوم الأحد، وتعليق الصليب[١].

مفهوم الراعي والإمام:

في كثير من الأمم ـ ولا يقتصر الأمر على الأمة الإسلامية ـ يظهر معنى الراعي والرعية، فالراعي مقتبس من راعي الغنم، والرعية من الغنم ذاتها.

لا أدري لماذا تلبس هذا المفهوم لدى جميع الأمم بمختلفها؟ فإن كان الراعي من الرعاية فبها، وإن كانت من رعي الغنم فتصور البشر بطريقة الغنم أمر مستقبح، لكن لنا أن نتساءل: إن هذا الراعي للغنم أليس من مهامه كفالة أقواتها وفض منازعاتها وتناطحها؟ وأيضاً ألا يغني لها ويزمر لها ويخيفها بعصاه التي في يده؟ أما أن ينقلب إلى خوف، فإن صفة الراعي تنتفي عن هذا الراعي الذي نتكلم عليه، إن الاشمئزاز من استخدام هذه الكلمة على البشر بما تعنيه من انفراد شخص واحد بقيادة الرعية كلها تتنافى مع قول رسول الله ﷺ إذ يقول: «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**»[٢].

فالرعاية حلقات متصلة، ولكن يمكن أن تكون موجودة في رجل واحد، فالقاضي في محكمته والأمير في مجلسه والوزير في وزارته، أما أن ينفرد بها شخص واحد فهو أمر لا أظن أنه من أسس الإسلام.

قد ثبت في العادات القديمة مثل الفراعنة أن فرعون حين يتسلم منصبه

---

(١) الصحوة الإسلامية ـ القرضاوي ـ ١٦٧ ـ ١٦٩.
(٢) رواه البخاري ١٣/ ١٠٠، ومسلم (١٨٢٩).

تقدم له عصاً بمعنى أنه راعٍ، وكان ذلك في ملك بابل حيث كان التلقيب براعي البشر من صفات الحاكم إذ ذاك، بل قد أورد التاريخ الإسلامي وبالذات الشيخ ابن تيمية في فتاويه: (دخل أبو مسلم الخولاني على معاوية بن أبي سفيان فقال السلام عليك أيها الأجير فقالوا: قل السلام عليك أيها الأمير. فقال: السلام عليك أيها الأجير فقالوا: قل السلام عليك أيها الأمير. فقال معاوية: دعوا أبا مسلم فإنه أعلم بما يقول فقال: إنما أنت أجير استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها فإن أنت هنأت جرباها، وداويت مرضاها، وحبست أولاها على أخراها، وفى لك سيدها أجرك، وإن أنت لم تهنأ جرباها، ولم تداو مرضاها، ولم تحبس أولاها على أخراها عاقبك سيدها)[1].

إذاً، كانت المعالم واضحة في ذهن هذا الفقيه بما ينبغي على الراعي تجاه الرعية، إننا لا نجد هذه العبارة في قول ابن تيمية فقط، بل في الفكر الشيعي حيث يقول إبراهيم النيسابوري: (إن غاية صفوة الحيوانات البشرية الاتحاد بالإمام).

يقول الفقيه الشيعي إبراهيم النيسابوري: «نقول إن الأنعام السابلة التي فيها المنافع والفضيلة، لا بد لها من راع يرعاها، ويحفظها ويختار لها موضع علفها ومشربها، ويرعاها من اللصوص والسباع، والتي لا يوجد لها من يقوم بذلك هلك. والإمام هو راعي الكل، يحفظ أمور الدنيا والدين ولو كانوا متروكين لما بقى اثنان منهم، ولا تخلص واحد من العذاب، ومن هذه الجهة يسمون أهل الممالك رعية، لأنهم تحت رعاية راعيهم».

ونجد المفكر العربي ابن خلدون يصف الأمر وصفاً بالغ الدلالة: «اعلم أن مصلحة الرعية لسلطان ليس في ذاته وجسمه من حسن شكله أو ملاحة وجهه أو عظيم جسمانه أو اتساع عظمه أو جودة خطه أو ثقوب ذهنه، أن مصلحته فيه من حيث إضافته إليه، فإن الملك والسلطان للأمور الإضافية هي نسبة بين

---

(١) فتاوي ابن تيمية.

منتسبين، فحقيقة السلطان أنه ملك الرعية القائم عليها فالسلطان لا بد له من رعية، والرعية لا بد لها من سلطان، والصفات التي من حيث إضافته لهم هي التي تسمى الملكة، إذن فإذا كانت هذه الملكة وتوابعها من الجودة بمكان جعل المقصود من السلطان على أتم الوجوه فإنها إن كانت جميلة صالحة كان ذلك مصلحة لهم، وإن كانت سيئة متعصبة كان ذلك ضرراً عليهم وهلاكاً لهم»[1].

يقول ابن تيمية في كتابه: (السياسة الشرعية) عن المتفانين في خدمة رعيتهم (هم أرباب السياسة الكاملة هم الذين قاموا بالواجبات وتركوا المحرمات، وهم الذين يعطون ما يصلح الدنيا بعطائهم ولا يأخذون منها إلا ما أبيح لهم، ويغضبون لربهم إذا ما انتهكت محارمه ويعفون عن فضولهم وهذه هي أخلاق رسول الله ﷺ قال: :ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه»[2]، فأخبر أن حرص المرء على المال والرئاسة يفسد دينه مثل أو أكثر من إرسال الذئبين الجائعين إلى زريبة الغنم).

فتنة المال والسلطة:

فهنا نرى مكمن الخطأ عند بعض الرعاة على مر التاريخ وشراهتهم في جمع المال، وعلى جمع الشرف بمعنى السلطة، وهذه مضرة بدينهم والسلطة السيئة وجمع المال من غير محله فهي ما تثير نقمة الرعية عليهم وتدفعهم إلى إزالتهم.

فحين تحتكر الثروة فئة من الناس، أو تتمتع طبقة بامتيازات لا تتوافر لغيرها، يعني ذلك أنها القادرة على التأثير في السياسة، والوصول إلى المناصب السياسية العليا، بسطوتها الاقتصادية ونفوذها لدى من بيدهم الأمر، حتى البلاد التي تجري فيها انتخابات، يستطيع المال أن يلعب دوراً كبيراً في التأثير على الناخبين، بالدعاية المركزة حيناً، وبالتأثير على القوى الضاغطة حيناً، وبشراء

---

(١) مقدمة ابن خلدون.

(٢) رواه أحمد ٣/ ٤٥٦، والترمذي (٢٤٨٢)، وابن ماجه (الفتن)، والدارمي (كتاب الرقاق).

الأصوات حيناً آخر، ما جعل بعض الناس ينادون بالديمقراطية الاجتماعية، قبل الديمقراطية السياسية، وإن كانوا في النهاية أضاعوا الاثنتين معاً.

وتختلف أيضاً نظرات السنة والشيعة في الإمام، فقد بالغت الشيعة في تقديس الإمام حتى رفعته إلى درجة المعصوم والملهم الذي لا يخطئ، وما إلى ذلك! لقد كان أهل السنة في بادئ أمرهم أكثر واقعية.

كانوا لا يدينون بعصمة الإمام، ويشترطون فيه العدالة والعلم وسلامة الحواس وسلامة الأعضاء وسلامة الرأي والشجاعة والنجدة، وكانوا يدركون أنه يخطئ ويصيب.

إن جميع المفكرين من أهل السنة كانوا لا يعدلون بالأمانة والقوة شيئاً؛ وإليك مقولة الشيخ ابن تيمية: (فالواجب في كل ولاية الأصلح بحسبها فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة، قدم أحدهما لتلك الولاية، وأقلهما ضرراً فيهما، فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع، وإن كان فيه فجور، على الرجل الضعيف العاجز وإن كان أميناً؛ كما سئل الإمام أحمد (ابن حنبل) عن الرجلين يكونان في الغزو، أحدهما قوي فاجر والآخر ضعيف صالح مع أيهما يغزى؟ فقال: أما الفاجر القوي فقوته للمسلمين وفجوره لنفسه، وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه للمسلمين فيغزى مع القوي الفاجر)[1].

إذاً، هناك واقعية في الفكر السني في اختيار الأمير وفي اختيار الإمام، فإذا نظرنا إليها بتمهل وجدنا هنالك ذنوباً قاصرة وذنوباً متعدية، فالذنوب القاصرة هي التي يصبح بها الرجل فاسداً أو فاجراً مثل شرب الخمر مثلاً، فخطرها على نفسه، أما الذنوب المتعدية التي تتعدى مثل الظلم والرشوة وما إلى ذلك التي تصيب الآخرين بالفساد، فلا بد أن نفرق في واقعنا المعاصر بين هذه وتلك

---

(١) السياسة الشرعية لابن تيمية.

ونعتمد على الخصائص والقدرات، بحيث نستفيد من الجوانب الحسنة ونترك الجوانب السيئة في ما يخص مهمة الوظيفة.

إن إسقاط العدالة عن الناس بمطلق الأخطاء اليوم يكاد يسقط الجميع، ولا يبقي على أحد، فلا بد أن نفرق بين الذنب الذي يتعدى للآخرين والذنب الذي يحيط بالإنسان نفسه.

يقول ابن تيمية في حديثه عن الجمع بين اللين والشدة في سياسة الأمة في كتابه «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية»: (إن المتولي الكبير إذا كان خلقه إلى اللين، فينبغي أن يكون خلق نائبه يميل إلى الشدة، وإذا كان خلقه يميل إلى الشدة فينبغي على نائبه أن يميل خلقه إلى اللين ليعتدل الأمر).

وما أحرانا أن نستمع لقول معاوية بن أبي سفيان: (لو كان شعرة ما بيني وبين الناس لما انقطعت لو شدوا أرخيت، وإن أرخوا شددت).

إن هذا المزج بين اللين والشدة هو الذي يبقي على سلامة الأمة، أما إذا انقلب الأمر، إلى عدم مساواة وقهر مادي، وقهر اقتصادي، وقهر فكري، اختلفت الموازين تماماً وأدت إلى الضجر من الحكام.

والعجيب أن نجد في زماننا هذا أن أهل السنة بدؤوا يقدسون زعماءهم مثل الشيعة، فإذا كان أولئك جهروا بعصمة الإمام، نجد أن واقع بعض المنتسبين إلى أهل السنة اليوم في تمجيد أئمتهم وحكامهم، يقارب ادعاء العصمة لهم، فكل عمل حسن ينسب إليهم بتوجيهاتهم وأوامرهم وإن لم يأمروا بذلك، وهذا أمر يخالف الصدق والواقع.

قد يحمل هذا الشخص أو ذلك أخطاء غيره في غمرة التفاني، فلماذا لا تنسب لكل إنسان أعماله حتى إن أخطأ يتحمل تبعة خطئه؟ ثم هل من المعقول أن يحترم الشعب نفسه إذا نسب كل شيء إلى حكامه وهو عنده قطيع من الغنم؟!

وكأننا نكسب في صفحات جرائدنا الصفة القدسية لهذا الحاكم الذي لا

يخطئ؛ إن من الصور البشعة في التاريخ الإسلامي أن كل أمة جاءت ألبست من قبلها كل أنواع الخطأ وتآمر مؤلفوها وعلماؤها بنفي كل فضيلة عن الذي سبقهم، وتنسب لنفسها كل المحاسن. لذلك انفصل تاريخنا انفصالاً فلم نبن فضيلة على أخرى واقعة، بل كان كل همنا هدم الفضائل السابقة، ولم نبن جديداً كما فعل العباسيون مع الأمويين، والفاطميون مع العباسيين، وهكذا كانت محاولة الثأر من الماضي ونبش الماضي، فالظلم لبعض الفئات قد يؤدي إلى تنمية الشعور بالثأر. وحتى في الفكر الغربي نجد أن ريناجرار قال: (إن الثأر حدثان: حدث لا نهائي، فمجرد أن يصل إلى نقطة في جماعة الإنسانية حتى يتجه نحو الاتساع ليشمل الجسم الاجتماعي كله).

انظر كيف يدفع الثأر إلى حالة من الفوضى، والإنسان يثأر لنفسه ولحياته الكريمة ولكرامته، فالعاقل من الحكام هو الذي ينزع الضغينة من قلوبهم، لأنها إذا انتقلت إلى سائر الطبقات يلتبس الأمر، ويختلط الحابل بالنابل.

ولننظر أيضاً في قول ريناجرار في موضع آخر: (أن الثأر يقدم نفسه علماً، أنه يريد أن يستعيد حقاً مشروعاً، فكلما استعاد حقاً تطلب استعادة حقوق أخرى، فالفعل الإجرامي الذي يسعى للثأر لا يعتقد أبداً إنما يتصور أنه ثأر من جريمته القديمة).

حتى عند العرب قيل: (إن البادئ أظلم) لذلك ينبغي على النظم أن تبعد الظلم بعداً شاملاً، وتحل محله العدل والمساواة بين الناس، حتى لا تتربى عقيدة الثأر داخل الطبقات، فإن كانت منظمة ظهرت في شكل انقلابات وتمردات، وإن لم تكن في شكل منظم، فإنما هي الفتنة الكبرى وامتداد الأيدي من كل ناحية فلا يعود هنالك سلم اجتماعي.

مفهوم الدولة في الإسلام:

أما ابن تيمية رحمه الله فيقول في ذلك:

«إن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها،

فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس. . . فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة يتقرب بها إلى الله، فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله من أفضل القربات، وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس لابتغاء الرئاسة أو المال»[1].

ويقول الإمام الغزالي رحمه الله: «ثم اعلم أن الشريعة أصل، والملك ـ الحكم ـ حارس، وما لا أصل له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع».

ويقول ابن خلدون: «إن نصب الإمام واجب قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين، لأن أصحاب رسول الله ﷺ عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه وتسليم النظر إليه في أمورهم، وهكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام»[2].

ويتلخص دليلهم العقلي بما يلي:

١ ـ وجود الحكومة في الجماعة ضرورة اجتماعية، لأن البشر يستحيل عليهم أن يعيشوا منفردين ولا بد أن يتجمعوا تدفعهم لذلك المصلحة والضرورة، فإذا اجتمعوا تزاحموا وتنافسوا وتغالبوا وفرقت بينهم المصالح والمنافع، وقامت بينهم الخصومات، فلا بد من حاكم يتزعمهم ويفصل في خصوماتهم، ويحملهم على سلوك السبيل القويم. . . وإذا كان العقل يقضي بأن عدم قيام حكومة بين الناس يؤدي إلى الضرر، كانت الخلافة أو الإمامة واجبة عقلاً»[3].

٢ ـ وجود الحكومة لا بد منه لإقامة شرع الله وتنفيذ أحكامه: «إن الكثير من

(١) السياسة الشرعية ١٦١.
(٢) المقدمة: ٤٨١.
(٣) انظر المواقف ٦٠٣ ـ ٦٠٥. المقدمة ص١٨١.

الواجبات الشرعية يتوقف على إقامة[1] خليفة أو إمام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب شرعاً.

كما أن في نصب الإمام دفع ضرر، وإزالة الضرر تجب شرعاً، وفيه أيضاً جلب منافع للأمة وهو واجب أيضاً، ذلك أن مقصود الشارع فيما شرع من المعاملات والمناكحات والجهاد والحدود وشعائر الشرع وغيرها إنما هو مصالح عائدة على الخلق.

وهذه المصالح لا تتم إلا بإمام يرجعون إليه فيما يختلفون فيه، وهم مع اختلاف الأهواء وتشتت الآراء قلما ينقاد بعضهم لبعض فيفضي ذلك إلى التنازع والنوائب، وربما أدى إلى هلاكهم جميعاً، والتجربة تشهد بأن عدم إقامة إمام يؤدي إلى تعطيل الدين والخروج على الإسلام وتفرق المسلمين كما هو حادث اليوم...»[2].

وحدود الطريق الشرعي لانعقادها، وهو اختيار الأمة ممثلة بأهل الحل والعقد.

«فإذا اجتمع أهل العقد والحل للاختيار تصفحوا أحوال أهل الإمامة الموجودة فيهم شروطها، فقدموا للبيعة منهم أكثرهم فضلاً، وأكملهم شروطاً ومن يسرع الناس إلى طاعته ولا يتوقفون عن بيعته»[3] و«قال الجمهور الأعظم من أصحابنا ـ أهل السنة ـ ومن المعتزلة والخوارج: إن طريق ثبوتها الاختيار من الأمة»[4].

وبين ابن تيمية أن خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه «ثبت بالاختيار من أهل الحل والعقد»[5].

---

(١) شرح العقائد النسفية للسعد التفتازاني ص١٨١.
(٢) المواقف ٦٠٣ ـ ٦٠٥، الخلافة لرشيد رضا ص١٠.
(٣) الأحكام السلطانية للماوردي ٣، أصول الدين ص٢٧٩.
(٤) أصول الدين للبغدادي ٢٧٩.
(٥) منهاج السنة ١/١٣٦.

كما بين الفقهاء أن الخليفة لا يتميز عن سائر المسلمين إلا من حيث كونه منفذاً للأحكام وحارساً للدين، وأن الخلافة مسؤولية وأمانة وعلى من يتحمل هذه المسؤولية والأمانة أن يقوم بالواجبات الملقاة على عاتقه.

فإذا كانت الأساليب الحديثة (الديمقراطية) ـ من انتخاب وبرلمان وأساليب أخرى بما فيها حقوق الإنسان والدستور ـ لا تتعارض مع النصوص القطعية الإسلامية وقول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] فما الذي يمنع مع تطبيقها؟ من مراعاة الخصوصية الإسلامية في أن الإنسان لا يستطيع أن يعارض نصاً قطعياً وإن اجتمعت على ذلك الأمة.

وحرصاً منهم على التزام دلالات النصوص، لم يعمدوا إلى بيان (سلطات الإمام) صنيع فقهاء القانون الدستوري في النظم الوضعية اليوم في بيانهم (سلطات رئيس الدولة) إنما نجدهم يقصرون الكلام على (واجبات الإمام)، وفي صنيعهم هذا تأصيل لذاتية الإسلام في نظام الحكم وبيان أن السلطة تكليف لا تشريف، وأن مسؤولية الخليفة مزدوجة، فهو مسؤول أمام الله عز وجل، ومسؤول أمام الأمة التي اختارته.

فإذا توصلنا اليوم بالسبل الشورية إلى تحديد واضح لسلطات الإمام وتقييده بالشورى، فلا أرى أن هذا يصادم الإسلام في شيء، فحرية المسلمين في الاختيار مكفولة طالما أنهم لم يصادموا نصاً قطعياً.

وهكذا نجد أن الإسلام يقيم شؤون الدنيا كلها على أساس من الدين، ويتخذ من الدين سنداً للدولة ووسيلة لضبط شؤون الحكم وتوجيه المحكومين، ومن هنا ارتبط الدين بالدولة في الإسلام ارتباط كبيراً، ارتباط القاعدة بالبناء، فالدين أساس الدولة وموجهها، ولا يمكن تصور دولة إسلامية بلا دين، كما لا يمكن تصور الدين الإسلامي فارغاً من توجيه المجتمع وسياسة الدولة، لأنه حينئذ لا يكون إسلاماً[1] . . .

---

(١) من توجيهات الإسلام للشيخ شلتوت ص٥٥٢ وما بعدها.

ونحن لا ننكر أنه يجب تقنين الشريعة والاجتهاد الجماعي في ضوء مقاصد الإسلام، فتطبيق الشريعة لا يخيف العقلاء، فحتى الحدود التي قامت الدنيا وقعدت من أجلها مدروءة بالشبهات، لا سيما أن الإسلام احتوى على قدر ثابت من النصوص القطعية وترك مجالاً واسعاً للمتغيرات.

أشكال الحكم بين النظرية والتطبيق:

أشكال الحكم أو الدول متعددة أقدمها هو نظام الحكم الملكي، ثم نظام الحكم الملكي الدستوري، ثم النظام الجمهوري بنظاميه الرئاسي والبرلماني، ثم المحاولات الأخرى مثل الجماهيرية. لا نستطيع بناء على شكل الدولة أن نمايز أو نفاضل بينهما، فالعبرة دائماً في النتيجة وليس بالشكل وهو ما يدل عليه الواقع اليوم، ففي الغرب توجد النماذج كلها ولا يستطيع أحد أن يقصر الحضارة الغربية على شكل، فالحضارة بنيت في أحضان الأنظمة الملكية، وهذا للدلالة على أن الشكل لا يغني عن المضمون والنتيجة، والصورة لا تغني عن الحقيقة.

لنأخذ الدول العربية مثلاً، هل تحقق المعايير الإساسية للحرية والعدل والمساواة في ظل الأنظمة الجمهورية والبرلمانية والرئاسية؟ وهل استمرارية رؤساء الدول في الدول الجمهورية لسنوات عديدة حققت ذلك أو دكتاتورية العسكر حققت ذلك، وهل حققت النهضة الحضارية المرجوة؟.

إن المعيار الحقيقي لنجاح النظام هو النتيجة وهو كشف حساب موجز، والموازنة بين المحاسن والأخطاء، ولا أظن إلا أن وصف ابن خلدون للعرب ما زال قائماً، فالعصبية انتقلت في هذه الدول من الدم إلى الحزب أو العسكر لا أكثر ولا أقل، بل هناك مشاركة وتعددية حزبية في بعض الملكيات أفضل منها في الجمهورية، بل هناك إنجازات مادية أفضل بكثير من بعض الجمهوريات، إذاً، ليست العبرة بشكل النظام بقدر ما هي في النتائج، وهذا يدل على أن اقتباسنا للنظم الغربية اقتباس أعمى، ينظر إلى الأشكال الخارجية أكثر من

المحتوى، فالنظرة التحليلية مفقودة، أضف إليها أن تكوّن الفكر السياسي سواء عند العرب أوالمسلمين لم ينضج نضجاً طبيعياً.

فمن أعجب العجب أن التراث العربي والإسلامي (لا سيما موضوع الخلافة) لم يدرس بتفصيل كاف، حتى مفهوم البيعة اختل في المجتمع الإسلامي، فهو تحصيل لأمر حاصل، أضف إلى ذلك الأمور الفرعية كحقوق المواطن ومسؤولياته.

إن الدولة في مجتمع العالم الثالث هي أخطر مؤسسة، وعلى صلاحها يتم صلاح المجتمع، وعلى قوتها وضعفها تكون قوة المجتمع وضعفه، فالدولة التي تخشى الحرية ستعاني وسيكون مآلها الذوبان والتلاشي.

لذلك، فإن أقدس مقدسات الدولة ومهماتها هي كفالة الحرية والعدل والمساواة، وردع كل الطبقات التي تمارس حرمان ما سواها من الطبقات، سواء أكان الحرمان يمس العقيدة والمذهب أو الاقتصاد أو الاجتماع أو التعليم والثقافة.

إن الدول التي لا تعي هذا الدرس يحكم بزوالها، فالدولة كائن يولد ويشيب ويشيخ ويموت، لذا، فإن على الدولة الراغبة في الاستمرار أن تعي هذا الدرس، وأن تدرك المتغيرات المحيطة، وأن تكون حكماً عادلاً بين جميع التيارات، تمنع تعدي البعض على البعض الآخر، وتردع التعديات الخارجية، وتكافح الذل والفقر والمرض والجهل، وتثبت قواعد الأمن، وإذا زاغت عن هذه المهمة فإنها تكتب شهادة وفاتها بيدها.

الفصل السابع

النزاع حول القوة

ما زالت السلطة في جميع المجتمعات نزاعاً حول القوة، حتى نشأ علم قائم بذاته يسمى: علم الاجتماع السياسي الذي يهتم بدراسات توزع القوة والصراعات الاجتماعية والسياسية التي أيضاً تؤدي إلى التغير في توزيع القوة، فهو يدرس الرضا السياسي والشقاق السياسي والعوامل الاجتماعية بين البنى الاجتماعية والسياسية في جماعات ضغط وأيديولوجيات.

وكثيرون من المفكرين يرون أن السياسة تعني الصراع من أجل تقاسم القوة والتأثير بين الدولة والجماعات المختلفة داخلياً، فالقوة تترجم نفسها دائماً عن نشاط يصب في التفاعل، وبقدر ما تملك كل جماعة من قوة تأثيرية تصبح مكانتها مرتبطة بتلك القوة.

كما أن الظروف الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، لها تأثير على البناءات السياسية وحركة التغيير، فالقوة دائماً تمارس لصالح جماعة أو طبقة أو عشيرة، فجماعة تريد أن تحل محل أخرى، ومن هنا تبدأ الصراعات. يهدف مالكو القوة إلى إجبار الناس على تنفيذ رغباتهم بالإكراه مستخدمين الترغيب والترهيب.

إن ممارسة الإكراه بالشكل العاري غالباً ما تتجنب سلوك القوة، بل تلجأ في البداية إلى أسلوب المكافأة والتمييز، فإن لم تنفع سلكوا أسلوب التهديد بالقوة وليس استخدامها، وهذا يقتضي معرفة قدرة هذه الجماعة على استخدام

القوة الحقيقية حتى وإن كانت هذه القوة وهمية[1]، فالتوصل إلى ترسيخ مفهوم ملكيتها لديهم يؤدي الأثر نفسه، وهو ما تعمل جماعات القوة على إبرازه؛ فمثلاً العمليات الإرهابية المسلحة بافتعال لحادث فردي بسيط قد ترسخ مفهوم تملكها للقوة بإشاعة الذعر بين الناس، وتحاول أن تحصل بهذه الطريقة على التفوق.

إن غرض القوة من فرض رأيها هو حسر البدائل أمام الناس توطئة لإرغامهم على سلوك مسلك واحد، إذاً فهي تهدف إلى نوع من الاحتكار للقرار وإغلاق السبل أمام رأي الآخر.

وهناك ملاحظة جديرة بالاهتمام وهي: أن الخاضعين قد يملكون في إجمالهم ما هو أكبر من قوة هذه الجماعات أو الطبقات، ولكن علتهم هي عدم القدرة على تجميع هذه القوة حتى يجابهوا بها الجماعات المختلفة المتسلطة.

المشكلة تبدأ إذا توزعت هذه القوة على أكثر من مصدر وأصبح التنافس بين الأقوياء، فإن هذا التنافس يؤدي إلى اضمحلال الجميع، فمثلاً الدول التي قامت على أيدي العسكر يصبح العسكر فيها ذا نفوذ قد يضر بسلطة الدولة، والدول التي قامت على مبدأ تطرفي أيضاً تصبح سلطتها متوزعة بين هؤلاء المتطرفين والدولة.

الطريقة لاحتكار السلطة تعود لتظهر بين المتنازعين وشركاء الأمس في تأسيس هذه السلطة، وتنقسم الدولة إلى أجنحة عمل تدّعي الشرعية، وهنا تظهر ظواهر القهر الشرعية وغير الشرعية ليفرض أحد الأطراف رأيه على الآخرين.

ولا نستطيع أن نقول حتى عن النظام الديمقراطي أنه يعبر عن المشاركة الحقيقية، فمنذ بدء التاريخ حتى اليوم كان الحكم بيد صفوة، فصفوة تحل محل

(١) وهذا ما تعمل الدول المستبدة على زرعه في العقول (اضرب الجبان ضربة يطير لها قلب الشجاع) نظرية عنترة بن شداد.

صفوة تبعاً لاختلال موازين القوة، رافق ذلك العنف المسلح في إزالة صفوة أمام صفوة، والتطور الذي تختلف به الديمقراطية عن غيرها من النظم هو نشوء صفوات واضمحلالها مكان صفوات أخرى بأساليب أكثر معقولية، فجماعات الضغط في النظام الديمقراطي أو بما يسمى (اللوبي) تختلف قوتها وتأثيرها بقدر ما تمتلك طبقة من الطبقات من عناصر القوة، وعناصر القوة نفسها لها معايير تختلف من مجتمع إلى آخر.

ففي بعض الدول يسود المعيار الديني والعلماء المثقفون، وفي بعضها المعيار الاقتصادي كقوى ضاغطة، وبعضها المعيار السياسي، وبعضها المعيار القبلي والعشائري، وربما العائلي وضخامة الأحزاب. إلا أن لكل صفوة تتصف بالصفات المتجانسة نظرتها إلى الأمور أو المصالح. ولا يغيب الجانب المالي في العالم الغربي، فالحملة الانتخابية تحتاج لمن يصرف عليها.

وقد قام الباحث (مايلز) الأمريكي في دراسته عن صفوة القوة في المجتمع الأمريكي ودرس طريقة اجتماع هذه الصفوة، وطريقة التخطيط لديها، وبعض نوعياتها مثل القادة السياسيين للأحزاب، والقادة العسكريين، ومديري الشركات الكبيرة من التقنيين وطرق تبادل المواقع بين هذه الفئات.

إذاً، فالمحصلة في النظام الديمقراطي لا تخرج عن كونها حكم صفوة ولكنها منظمة، وما زالت الصفوة قادرة على فرض سيطرتها وقوتها على الأغلبية، وكأن واقع الدنيا هو الاستمرار في سيطرة الأقلية على الأكثرية كما قال ميشالز: (لقد سخر التطور التاريخي من جميع المقاييس والضوابط التي وضعت للحيلولة دون سيطرة الأقلية أو لمنع قيامها والجماهير حتى الآن تفتقد نظام المحاسبة) فإن كان هذا هو حال الدول المتطورة فما هو حال الدول النامية؟

حتى على المستوى العالمي، نجد أن حقوق التصويت للدول الكبار في صندوق النقد والتصويت للدول الكبيرة، هل تعبر هذه المؤسسات عن ترسيخ المفهوم لحقوق الإنسان طالما أن مصالح أمم وشعوب تتوقف على اعتراض

(الفيتو) الدولي بلا سبب؟ بل وليست مطالبة بإبداء السبب، حتى في المجال العالمي حكم صفوة واستخدام مفاهيم للتدليس وفرض السيطرة والسلطة في قالب حضاري، وما كان يضير العالم لو أعطى حق الاعتراض على (الفيتو) للدول المتضررة وتحكم محكمة عدل دولية لأحقية إصدار الدول المالكة للفيتو من إصدار هذا القرار أو لا!.

بناء على أسس من العدل المطلق وقياس الضرر حينئذ يفتح خط التظلم للدول الصغيرة أمام هذه المحكمة على القرار المتخذ.

هذا ما يدعونا إلى فهم أن مقولة الديمقراطية مرتبطة بمصالح الرأسمالية، وأن المفهوم الليبرالي غير متحقق. وإن السائد على السطح هو فقط مساندة رأسمالية لحكم الصفوة، ومساندة الصفوة للرأسمالية وجماعات الضغط.

فلماذا نتجه غرباً وشرقاً لاستيراد المفاهيم؟ لم لا نحاول تطوير مفهوم متلائم مع قيمنا وموروثنا التاريخي والواقع الفعلي للحياة؟

إذا كانت الديمقراطية حكماً باسم الشعب، وليس لمصلحة الشعب، والثيوقراطية المتطرفة هي حكم الناس باسم الحق الإلٰهي، إذاً، لم لا نتدبر المعاني الحقيقية التي قال بها بعض العلماء العرب ومنهم ابن القيم الجوزية؟ (إن أمارات العدل إذا ظهرت بأي طريق فهنالك شرع الله ودينه، والله تعالى أحكم من أن يحصي طرق العدل بشيء ثم ينفي ما هو أظهر منه وأبين). إن هذا القول يتفق تماماً مع قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [النحل: ٩٠].

إن نظرية العقد الاجتماعي التي بنيت عليها مفاهيم الحكم والسيادة في الغرب، كان الإسلام أشد وضوحاً منها في البيعة في دولة الخلافة الراشدة، فالبيعة هي واجبات وحقوق ومسؤولية، وكان نصها لا يخرج عن السمع والطاعة على أن يحكم الحاكم بالكتاب والسنة.

الفصل الثامن

خطاب الرأي العام

يخطئ كثير من النظم والجماعات في طرق مخاطبة الرأي العام، التي تقتضي وجود متحدث ومتلق، وإن عدم إدراك المتحدث للمتغيرات الحادثة في طبيعة المتلقي، يجعل الخطاب يؤدي إلى آثار عكسية تماماً، ذلك أن حيز الخطاب ليس مرتبطاً بالمكان فقط إنما هو مرتبط بالزمان أيضاً، وهذان عاملان متحركان متغيران. فصناعة الرأي العام وسلطة الخطاب تتأثران اليوم بالمتلقي تأثراً كبيراً خصوصاً إذا كان الخطاب خطاباً دينياً، فالخطاب الذي وجه للناس في القرن التاسع عشر أو بدايات القرن العشرين لا نرى أثره اليوم، لأن المساحة الثقافية اتسعت بعامل التعليم وعوامل الانفتاح، فلم يعد المذهب الواحد قادراً على السيطرة على العقول ورفع رموز لا تمثل واقع المحادثة، وسياسة الاحتكار الثقافي لم تعد مجدية، فالاتصال الجماهيري أصبح علماً قائماً بذاته.

فكثيراً ما يكتشف أن المتكلم يحاول نقل صورة للمتلقي تحمل في طياتها هذه صوراً أخرى لدى المتلقي، فعلى سبيل المثال: إذا حاولنا إقناع الناس بالابتعاد عن الشرك لأنه ظلم عظيم، فالمتلقي لا ينصرف ذهنه فقط إلى أن الشرك ظلم عظيم، بل ويتساءل في الوقت نفسه وماذا بخصوص بقية ذلك الظلم، سواء كان اجتماعياً أو اقتصادياً أو دينياً؟

كذلك المتلقي حين تأمره بعدم عبادة الأوثان، ثم تأمره بعبادة الأوثان

المتحركة (الأشخاص) بالنفاق والرياء والكذب والخديعة، إذ كلها تعبر في حقيقتها عن توقع منفعة أو ضرر من غير الله، عندئذ يزداد التساؤل عن عدالة الإسلام بين العقيدة والتطبيق.

فإن المتلقي فوراً يقارن بين هذه الشعارات والواقع ويدرك أن الأمر لا يعدو كونه شعارات؛ فاستجابة المتلقي تعتمد كثيراً على مطابقة الرمز المراد إيصاله إليه.

والإيحاءات الاجتماعية التي تحاول بثها بعض النظم بما قدمته من إنجازات أيضاً، فإن الاستغراق فيها يؤدي إلى نتائج عكسية، فقد يسأل كم تكلفة إنجازها الحقيقية؟ وكم منها وجد طريقه لجيوب السماسرة والمنتفعين؟ قد يسأل لماذا الإنفاق على هذا الجانب وتعطيل الجانب الآخر؟. كل هذه الأسئلة تدور في ذهن المتلقي.

فالأسلوب الدعائي سلاح ذو حدين حتى على مستوى السلعة الواحدة في أي مصنع، فإن القوة التي تحاول التأثير في الرأي العام، مردها الأساسي لنزعة فطرية في حفظ الذات واستمراريتها، ولكن حين تتجاوز هذه الغريزة مداها بحيث تتعدى على غرائز الآخرين من حفظ الذات والحفاظ على مقومات الحياة، يشعل فتيل التفكير، لماذا هم؟ لماذا نحن؟، كيف؟، متى؟، لماذا؟، إلى آخره.

إن (بناء) القوة داخل المجتمع يغير القوة المعنوية (الرأي العام) وهي محصلة الفهم الجماعي للواقع على حقيقته من مصادر مختلفة، تجعل من العسير على القوة المادية سواء أجهزة أمن أو غيرها، أن تضبط ردود الفعل، حتى إن استطاعت التفتيش على الأفكار فلا تستطيع النفاذ إلى الرؤوس والمشاعر.

هنا قد يتخذ التدمير المشترك أشكالاً غير نظامية للرفض حتى ولو كان سلمياً. إذا كان علماء السياسة يعرفون القوة أنها محصلة الأشكال المختلفة

للقوة التي تعمل وتتفاعل داخل النسق الاجتماعي على ما قد يكون فيها من تجاذب أو تضارب، هي التي ترسم في النهاية المسار للنسق الاجتماعي والسياسي.

إن عدم الإمساك بالمفتاح الصحيح يترك الرأي العام يمارس أخطر الممارسات التي تقوم بها النظم في الدول الإسلامية والعربية؛ ولنضرب مثالاً كثيراً ما يردده الناس، وهي القوة التي تضغط على زناد الصاروخ لا تعادل الأثر التدميري له، وذلك ما تفعله وسائل الإعلام الآن.

فالقوة التدميرية لا تقاس بانطلاقها، إنما بكمية ما تحتويه من مغالطات ربما ظلم مقنع ينفجر في جوانب المجتمع لا تكفي الإشارة إلى التلويح باستخدام القوة لقمعه، فلاستخدام القوة مجال محدود فلم تعد الظروف العالمية تسمح بجواز تجاوز هذه الاستجابات التقليدية، فالاستجابة التقليدية بعد فترة من الزمن قد لا تكون هي عينها بعد عشر سنوات.

فما بالك إذا ما حاولنا الاعتماد على الاستجابة التقليدية التي كانت سائدة في القرن السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر وبدايات القرن العشرين؟

فمن يوهم الناس بأنهم مشركون وكفرة في تلك الأيام وأن آباءهم وأجدادهم كانوا كذلك يخادع نفسه، وهذه أكبر أخطاء المتشددين من الجماعات المغالية في التطرف.

إذاً، فالمطلوب من هذه الدول (دول العالم الثالث) هو أن تركز في عمليات الإصلاح والتغيير على الغالبية العظمى بأن تتوجه إلى ما يرضي هذه الغالبية، وأن لا تسمح بتكون جماعات ضاغطة تتوهم المشاركة في الحكم.

والعلاج الناجع لهذه الظواهر هو حرية التعبير للجميع، وحرية الصحافة والنقد في إطار معقول حتى تتكشف القوى الحقيقية لهذه الجماعات التي تغالي في التطرف.

واقع الإعلام العربي:

للأسف، إن وزارات الإعلام في كثير من دول العالم الثالث ومنها الإسلامية يجب أن تسمى وزارات (الدعاية) فلا هم لها إلا الدعاية وعرض الحقائق بصورة لم يعد من اللائق أن تعرض بها.

ذلك أن العالم أصبح قرية واحدة، فالمعلومة تنتقل من بلد إلى بلد بأسرع من البرق، فمن الخطأ أن تصف هذه الوزارات وقنواتها نفسها بصفة الكاذب الأكبر. فالحقيقة لا بد أن تنكشف.

إن الناس اليوم أصبحوا في غنى حتى عن المذياع والتلفزة، فالمعلومة صورة وصوتاً وحرفاً يمكن أن تجلب بثوان من بنوك المعلومات في العالم عن طريق الكمبيوتر وشبكة الإنترنت، ولا تستطيع أي قوة رقابية الوقوف أمام السيل المعلوماتي.

لقد وصف أحد الأدباء أننا سوف نعيش في عصر المراقب الأهبل الذي يدور كل شيء من ورائه. إن الإعلام العربي مهزوم، سواء في وسائل التقنية التي يستخدمها أو المحتوى، فضحالة فكرية ثقافية علمية لم يبق لمقص الرقيب فيها حيز للإبداع.

وهنا تكمن الخطورة، إذ ستنتقل الشعوب العربية إلى الإعلام الخارجي وفيه المفيد (وهو كثير) وفيه الموجه.

إنه من العار أن يستقبل العربي أخبار بلاده من الأجهزة العالمية قبل أجهزة بلاده، حتى الحوادث والكوارث بل والحروب والفتن الداخلية والكوارث الاجتماعية.

وكما قلنا: إن القدرة السابقة لأجهزة الإعلام وقنوات السلطة على خلق وعي جماعي مغلوط في بداية القرن الثامن عشر وحتى منتصف القرن العشرين قد ضعفت اليوم، وإن الاستمرار في هذه السياسة سوف يؤدي إلى نتائج

عكسية، ويجعل هذه الوسائل ووزاراتها أضحوكة في أعين الشعوب، هذا إذا لم تعطل وتقفل.

إن سياسة النعامة التي تضع رأسها في التراب وتظن أن أحداً لا يراها، يجب أن نقاومها لأنها لا تعتبر علاجاً لأوضاعنا المؤلمة.

إن سياسة نزع الصفحات وتسويدها ومنع دخول المجلات والكتب يجب أن تلغى، لأنه لا طائل من ورائها، فالممنوع مرغوب، وما أسهل حصول الناس على المرغوب في ظل هذه الثورة في عالم الاتصالات.

إننا نعيش في عصر المعلومات، في عصر المعرفة، عصر الاتصالات، إن الأنظمة التي لا تدرك خطورة هذه التحولات سوف تضر بنفسها ضرراً بليغاً.

ليس هذا فحسب، فالنظام الذي يرغب في أن يكسب احترام الشعوب والأفراد، عليه أن يلجأ إلى الصدق والعدل والمساواة، وإلى الأمانة في نقل المعلومات، إلى احترام عقل المتلقي ومستواه الثقافي.

صحيح أن نسبة الأمية في الأمة العربية كبيرة، ولكن وسائل الاتصال المترجمة إذاعية وتلفزيونية، باتت تمثل مصدراً أساسياً للمعلومة حتى للأميين، وإلا ما هو سر إقبال البوادي والأرياف على محطة الـ(BBC) وإذاعة لندن وصوت أمريكا وإذاعة مونت كارلو، حتى أصبح يثق فيها ثقة تزيد على ثقته بوسائل الإعلام العربية؟!

الفصل التاسع

المشكلات الاجتماعية

خطورة الترف:

إن كل دولة من دول المسلمين قامت ومرت بالترف الذي يؤدي إلى الأحقاد الشخصية وخلق بؤر الحقد والحسد بين الناس، وذلك مصداق لقوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].

«على الرغم من المناداة من زمن طويل بالعدالة الاجتماعية، وقيام أحزاب تنادي بالاشتراكية، فإن الظلم الاجتماعي في أوطاننا لا زال حقيقة واقعة، بل زاد في ظل الأحزاب الاشتراكية.

هناك فئات تتمتع بامتيازات غير معقولة، تجعلها تلعب بالملايين لعباً حيث يتاح لها من الفرص والإمكانات، ما يجعل الثراء يطرق بابها، وإن لم تتعب في السعي إليه.

وإلى جوار هؤلاء نجد أناساً يبحثون عن لقمة الخبز، فلا يجدونها، وإذا وجدوها فبشق النفس، مغموسة بالعرق والدمع والدم.

قصور فاخرة لاتجد من يسكنها، وإذا سكنها أصحابها فهي لأيام معدودة من صيف أو شتاء.. وفي مقابلها عشش من الصفيح، أو البوص، أو اللبن،

وحجرات في الحارات والأزقة، في الأحشاء الدقاق للمدن، في كل حجرة منها عائلة من زوجين وأولاد، وربما معها أم أو أب!.

شباب بلغوا سن الثلاثين أو أكثر، لا يستطيعون الزواج، لأنهم لا يجدون شقة صغيرة تؤويهم وزوجاتهم، وواحد ينفق في ليلة عرسه ربع مليار من الدولارات أو تزيد!.

أناس لا يجدون (القروش) المعدودة، لسد جوع، أو لستر عورة، أو لعلاج مريض، وآخرون يعبثون بالملايين، ينفقون نفقة المسرفين، بل المتلفين، ويعيشون عيشة (أولى النعمة) المترفين الذين اعتبرهم القرآن أعداء كل رسالة وخصوم كل إصلاح أو تغيير.. وشيوع هذا الترف، وبروز أصحابه نذير بهلاك المجتمعات ودمارها، وفقاً للسنة التي ذكرها القرآن في قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، ذلك أن التظالم الاجتماعي يؤثر تأثيراً سلبياً على السياسة، وعلى الاقتصاد والتنمية، وعلى الأخلاق أيضاً.

كما يشيع التظالم رذائل الحقد والحسد والبغضاء، وهي التي اعتبرها الحديث النبوي (داء الأمم) وسماها (الحالقة) لا لأنها تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين[(١)].

إن في تاريخنا العربي فترة ظهر فيها الصعاليك الذين كانوا يتحلون بأخلاق حميدة مع غزوهم وسرقتهم من الأغنياء وإعادتها إلى الفقراء.

فإن الظلم وعدم المساواة وعدم العدل لا يمكن أن تؤدي إلا إلى نتائج مثل هذه، بأن يصور المزارعين والحرفيين والمهمشين اجتماعياً ممن يسمونهم الدهماء ويبحثون عن فرد بصرف النظر عن مكانته، يؤدي لهم هذا الأمر (الحق)

---

(١) الصحوة الإسلامية ـ د. يوسف القرضاوي ـ ص١٣١.

السليب، ويظهر في مثل هذا الجو بعض الزعامات التي مثلها في فترة من الفترات الحديثة بعض أدعياء الاشتراكية.

إن الزعامة الحقة في الفكر العربي لها تصور خاص، ومن حادثة حدثت بين عامر بن الطفيل وعلقمة، ومبارزتهما الكلامية تركزت على إبراز الصفات التي يدين لها العرب من الكرم والشجاعة والنجدة والعفة وشريف النسب، إن هذه المحاورة تدل على أهمية هذه المفاهيم في البيت العربي وتخلي أي نظام عن الكرم واستبداله بالبخل والشح وعدم العفة عن أموال الناس والتلاعب بالنسب والأنساب، كلها سوف تجر على ذلك النظام مساوئ لا يستطيع أن يتحملها العقل العربي.

لقد كان عروة بن الورد (من الشعراء الصعاليك) وهو الذي كون جماعة الصعاليك أو كان من أبرزهم، وكانوا (الصعاليك) عبارة عن مجموعة من المعوزين والفقراء الذين ثاروا ضد النظام الاجتماعي والاقتصادي غير العادل، فكان عروة يغير على الأغنياء ويسلب أموالهم ويقوم بتوزيعها على الفقراء بالتساوي.

فإن هذه الأعمال توضح لنا ما يمكن أن تؤدي إليه من تحلل المجتمع وقيام الفتن.

نجد هنا أن عدم المساواة بين الناس حتى بين الطبقات والاستمرار فيه يؤدي إلى عواقب وخيمة؛ فلو درسنا القسوة التي قوبل بها الموالي إذ حولوا بها إلى مجرد عبيد وفئات لا يعتد بها في العصر الأموي نجد أنها كانت هي السبب الأساسي في التفافهم مع دعاة الدولة العباسية والقضاء على الدولة الأموية من أساسها، فما كان هذا ليكون لو شملهم النظام بشيء من العدل والإنصاف حتى لا يؤججوا ضغائنهم ويحولوهم إلى حاقدين وثائرين، فالثائر من الثورة، والثورة من الثأر فكأن هؤلاء حاولوا الثأر لكرامتهم.

إذاً، يجب بحث هذه الأمور جيداً، وعلى النظم التي تحب الاستمرار في هذا المنهج المتعسف، عليها أن تدرس التاريخ، فتعرف أسباب انهيار الدول التي قبلها.

الكوارث الاجتماعية:

إن التدمير لا يأتي بالصواعق والظواهر الطبيعية بقدر ما يأتي بالصواعق والكوارث الاجتماعية التي تهز أساس الملك لكل مجتمع وهو العدل، بل وبتحويل شرائح كبيرة من المجتمع إلى فئات تعيش على هامش الحياة وتتعمد الكسل والبطالة وعدم المشاركة في الإنتاج لأنه لا مردود يكافئ الإنتاج، طالما أن موازين العدل مختلة. وبعضهم يرحل إلى العالم الآخر بالتصوف ويقنع بالتواكل بديلاً عن التوكل.

ومما يزيد الأمر سوءاً في واقعنا المؤلم أن يرى المسلم انتصارات الحضارات المادية في جميع المجالات وغلبتها على الواقع اليوم، فيترسخ في ذهنه أن منهجهم هو السليم، وأن الإسلام عقبة في سبيل التطور، مع أن الدين في حد ذاته لا علاقة له بالحضارة المادية، فقد تنتج الحضارة المادية في المجتمعات البوذية والوثنية، فهي لا علاقة لها بالعبادات، وإنما لها كل العلاقة بالأخلاق والمبادئ، فقد قامت هذه الحضارة الغربية على هذه المبادئ التي أشار إليها الإسلام وطبقها الرسول الكريم محمد ﷺ بفعله وخلقه وسلوكه وأصحابه واتباعهم بحسن المعاملة، فتلك الحضارات وجدت الجو المناسب من العدل والحرية والمساواة فظهرت كما ظهرت لدينا الحضارة سابقاً حينما توفر الجو الملائم لبروزها.

ويدل على ذلك ما قاله الرئيس الأمريكي الأسبق نيكسون (لم يكونوا ـ أي مؤسسو أمريكا ـ بلهاء أو مصلحين حمقى، ولكنهم آمنوا بالقيم الأخلاقية والروحية. وكان حريا بهم أن تروعهم الفلسفة التي يلوح أنها على هذه الدرجة من الطغيان في العالم الرأسمالي اليوم، حيث لا يحرك الكثيرين إلا دوافع من

القيم الأنانية والعلمانية المادية. والمال عندهم هو الخير الوحيد).

إننا نبحث في فرعيات المشاكل، لكن لم نصرف أي اهتمام لدراسة المشاكل الاجتماعية كأنها نبت شيطاني ظهر هكذا لا نعلم أن النسق الاجتماعي نسق مترابط متداخل، إذ إن كل جانب من جوانب المجتمع يؤثر في الآخر، السياسة تؤثر في الاقتصاد، والاقتصاد يؤثر في السياسة.

فقدان البحث العلمي:

إن النظرة الأحادية لن تؤدي إلى نتائج جيدة، فلا بد من دراسة عميقة للظواهر التي لم تكن موجودة في الماضي، هل أقمنا مراكز لهذه الدراسات ثم استفدنا من نتائج هذه الدراسات؟ إننا غالباً ما نتجه لوصفات جاهزة لمعضلات، وكأننا نستورد قطع غيار وننسى أن المجتمع يتغير ويتغير، والحل لا بد أن يأتي من المجتمع نفسه وفقاً لدراسة ظروفه.

إن الدول التي حققت نماء مستمراً هي التي صرفت بسخاء على البحث العلمي في المجالات الاجتماعية والمجالات الإنسانية والعلوم الطبيعية، إن تصعيب الأمر وجعل المشاكل كتلة صلبة تحطم الهمم، فقبل أن تحطم هممنا يجب أن نحطمها إلى جزئيات صغيرة يسهل حلها.

إن الداء (داؤنا) المتمثل في عدم القدرة على تمحيص الأفكار، والفصل بين التفكير العلمي وتمسكنا بمعالجة الأفكار بعواطفنا، سيقودنا إلى مجتمع يعيش في الخيال ويبني قصوراً في الخيال والسوس يضرب في أساسه، فحتى في أمور ديننا انصب اهتمامنا على العقائد والتكفير والتبديع، ولم نجد نشاطاً في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والإعلامية والدراسات النفسية والدراسات الاستراتيجية، فكأننا نقود الناس فقط إلى العبادات ونترك أخلاق الإسلام ومبادئه

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٠٢ في حسن الخلق.

التي لا تقل خطورة عن إهمال العبادات (إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء)[1].

إننا لم ندرس الأسباب المؤدية للفتن وكيف نشأت في الماضي؟ ونتحاشى أسبابها، ويحضرنا في هذا المقال قول سفيان الثوري: **(الفتنة إذا أدبرت عرفها الناس وإذا أقبلت لا يعرفها إلا العالم)**.

والأساس في ذلك أننا لم نتعلم التسلسل المنطقي والمنهج العقلي، ولم نعتن بأساليب التفكير، لم نعتن بدراساتنا بأعمدة الحكمة ماذا؟ كيف؟ لماذا؟ متى؟ التي تقودنا إلى تحليل المشاكل ووصفها قبل علاجها.

ولفقدان روح التعاون العلمي لم نحقق أي نجاح شامل، ذلك أننا تعودنا على العلماء الموسوعيين الذين كانوا يناسبون تلك الفترة، أما اليوم فأنى لنا بمن يحيط بالطب وعلم النفس وعلم الاقتصاد وعلم الاجتماع وتخصصات عديدة ناهيك بالتخصصات في العلوم الدينية.

فإذا لم ننشئ أسلوباً لتضافر هذه الميادين، فإننا سوف نفقد النظرة الشمولية التي لا تغفل جانباً لحساب جانب. فإن ما نراه اليوم من أخطاء الأجيال الجديدة يجب أن نحاسب أنفسنا عليه، فهو الغرس الذي غرسناه والبذر الذي بذرناه وها نحن اليوم نحصده.

لقد أصبح العربي والمسلم اليوم يحس بفقدان الكرامة وضياع الحقوق وفقدان الفاعلية والمبادرة، يسيطر عليه ويشغله الخوف من كل شيء من الحاكم ومن هم الرزق، يخاف ممن له مصالح بأيديهم يخاف من الغد، لقد أصبح مشلول الفكر فأنى له أن يتدبر؟..

الانشغال بالمظاهر:

إننا نرى موتى يسيرون على أقدامهم لم يجدوا مبرراً لمشاركتهم في هذه الحياة، إن تعلقنا بالمظاهر يعكس طريقة سلوك أبنائنا، فالابن اليوم لا يفتخر إلا

بأمور خارجة عن جوهر أبيه، يفتخر بماله بسلطته بالقشور، ولم يعد يفتخر بعلم أبيه، بثقافة أبيه وخوفه على الآخرين بخدمة أبيه للمجتمع. هذا ما نراه اليوم تمسك بالمظاهر، الناس اليوم ينطبق عليهم قول الرسول الكريم ﷺ: «**تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار**».

وأصبح الإنسان يكابد لامتلاك هذه المظاهر وهو في قلق نفسي من خشية فقدها. لقد انفصلنا عن تاريخنا وإلا فلننظر للفتى الذي تقدم على كبار السن في تهنئة خامس الخلفاء الراشدين سيدنا عمر بن عبد العزيز فلامه على تقدمه فقال: (المرء بأصغريه: قلبه ولسانه) عاد ذاك الفتى إلى أخص خصائص الإنسان.

فأجابه الخليفة عمر بن عبد العزيز:

تعلم فليس المرء يولد عالما ... وليس أخو علم كمن هو جاهل
وإن كبير القوم لا علم عنده ... صغير إذا التفت عليه المحافل

لقد طغت علينا المادة حين ركزنا الحضارة الحديثة على حيازة الثروة وتنميتها، مع أن ديننا يركز على طرق تحقيق هذه الثروة وجعلها حلالاً.

الانحراف الاجتماعي:

إن مثال هذه القواعد الإسلامية لا بد أن نتوسع فيها، فشكل هياكل التوزيع في اقتصاديات المسلمين مختل، ولقد أسلمنا كثيراً من الفئات إلى الانحراف الاجتماعي، وإلى السرقة والفشل والتضليل والكسب الدنيء، بل وبيع الأعراض والنفاق والرياء والتطرف، وصنو الكفر هو الفقر.

ألم يستعذ الرسول ﷺ من الفقر وقرنه بالكفر فقال: «**اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر**»[1] وذلك لما يصيب الإنسان من ضجر واعتراض وشك في عدالة المولى سبحانه وتعالى ومخالفة جميع التعاليم الإسلامية ولا يعود يأبه بحلال أو حرام.

---

(١) أخرجه النسائي ٨/ ٢٦٤ في الاستعاذة.

ألم يقل علي ابن أبي طالب: «عجبت لجائع كيف لا يخرج على الناس صائلاً بسيفه» فلا تعجبوا إن صالوا اليوم عليكم، وإن انتشرت الجريمة، وإن انتشر الفساد الخلقي، فإن علي ابن أبي طالب يقول: لو كان الفقر رجلاً لقتلته.

فهؤلاء إن امتدت أيديهم فإنما تمتد إلى من يعتقدون أنهم سبب الفقر، فالمجتمع الذي يرغب في أن يعيش في سلام وينزع الحقد، لا بد أن يطبق التكافل الاجتماعي؛ فالشريعة ليست حدوداً فقط وإنما أيضاً درء حدود، فلقد درأ الفاروق الحد بشبهة الفقر والحاجة.

لا يكفي أن نكون أجهزة لجباية الزكاة بل إن توزيعها هو الأهم، فالبدء من تنظيم جهاز الزكاة بحيث تصرف في مصارفها وأوقاتها وأماكنها على الحي فالمدينة فالدولة.

إن مهمة المسجد يجب أن تتطور لتشمل هذا الجانب، ما أيسر اليوم أن يحصى الفقراء في أي حي ونحدد ظروفهم ونسد حاجاتهم، والأصل هو قلع جذور الفقر، بأن يحول غير القادر على الكسب إلى القدرة، سواء بالتعليم أو التدريب أو التمكين من رأس المال.

فلا بد من إغناء الفقراء ومنعهم من التكفف والتسول والحاجة والفاقة.

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] والأخ يرث إذا أردنا أن نكون أخوة، فما يضيرنا في أن نتفق جميعاً على أن يورث الغني في الحي جزءاً من ثروته، ولتكن معادلة للزكاة أو ضعفها في حدود ثلث ماله الذي للمورث حق التصرف فيه لصندوق زكاة الحي، فتكون الوحدة الصغرى هي صندوق تكافل الحي، فإن فاض المال عن الحاجة وزع على المدينة وبواديها وقراها لهم حق الجار الذي كان سيرث في قول رسول الله: **«ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»**[1].

(١) رواه البخاري ١٠/٣٦٩، ومسلم (٢٦٢٤).

وإن فوائد هذا الأمر لن تكون ذات مردود على الفقراء فقط، بل تورث الأمن والسلامة الوطنية وضمان ضد الانحراف الذي إن توجه فلن يتوجه إلا للأغنياء أولاً وقبل كل شيء.

ولم لا نتدبر تدبراً واعياً قوله عليه الصلاة والسلام؟: «**من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له...**»[1].

لم لا نستنبط منها وسائل حديثة بأن نرفع جمارك الرسوم على السيارات الفخمة ونعين بحصيلتها الفقراء، وتدخل في صندوق التكافل والزكاة؟ وكذلك رسوم على المنازل الفخمة وتكون حصيلتها بناء مساكن للفقراء، فكل الكماليات والتحسينات نستخدمها في العودة بجزء منها للفقراء.

إن إهمال فقه التكافل الاجتماعي وعدم إلزاميته جعلا سراب الاشتراكية يبرق في أعين المسلمين، مع أن تراثنا الذي لم نطوره أنجح حلا لا يصادم الدين ولا يصادم النظام الحر، فوقعنا في مخالفة قوله تعالى: ﴿كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ﴾ [الحشر: ٧].

فواقعنا يخالف هذه الآية في ظل الاحتكار والسمسرة والمضاربات والوكالات والامتيازات والرشوة والإثراء غير الشرعي، فلن تعود الاشتراكية بعد الآن، فقد سقطت وانكشفت عورتها، ولكن الذي سوف يعود هو الفوضى والانحراف والسرقة والإجرام والتطرف، إذا لم نتدارك الأمر بعقل واع وفكر مستنير، فنحن في سفينة إن سمحنا أن يفتح فيها خرق لغرق فيها الجميع القوي والضعيف والصغير والكبير.

إنها فتنة الدهيماء التي أخبر عنها المصطفى ﷺ[2]، وقد بدت بوادرها، فالدراك الدراك قبل فوات الأوان فالفتنة عمياء.

---

(١) رواه مسلم (١٧٢٨)، وأبو داود (١٦٦٣).

(٢) الحديث في مسند أحمد ٢/ ١٢٢، وأبو داود (٤٢٤٢).

الفصل العاشر

انهيار قيم، وليس صدام حضارات

حول مقالة «هانتنغتون»:

صدر حديثاً مبحث بعنوان (صدام حضارات) للدكتور: (صاموئيل هانتنغتون) الأستاذ في جامعة هارفرد.

لقد كانت تلك المحاضرة نموذجاً لمدى الارتباك الذهني الذي يعاني منه الغرب، حتى توهموا أن هناك صداماً بين الحضارات.

بل إن الكثيرين من المفكرين الغربيين يرون الآن أن المواجهة القادمة ستكون مع الإسلام بعد سقوط الشيوعية.

ولو تساءلنا عن مبعث ذلك كله، لوجدنا أن تلك النظرة قد تكونت لدى الغرب من احتدام الخلافات بين الفئات الإسلامية، تلك الخلافات التي وصلت إلى حد رفع السلاح وقتل الأطفال والنساء وهدم دور العبادة. . .

ولكن الغربيين ينسون أن تلك الفئات المتطرفة هي حرب على المسلمين قبل أن تكون حرباً على غيرهم.

لذلك كان لزاماً علينا أن نناقش هذه المحاضرة لتبرئة الإسلام من أمثال تلك الصور التي لا تعكس الإسلام الصحيح، بل تقدم صورة قاتمة له.

إن هدف هذا البحث هو تشويه صورة الإسلام في أعين الغرب، إذ يقدم صورة للإسلام من خلال ممارسات خاطئة لبعض من يدعون الإسلام.

وخلص إلى نتيجة يحذر فيها الغرب من الهجوم الحضاري العربي الإسلامي، موهماً الناس أن هناك صداماً بين الحضارة الغربية والحضارة الإسلامية.

لقد أقام هذا المبحث الدنيا وأقعدها، حيث أثار بتقسيماته الغريبة وتنظيراته العشوائية لما سيكون عليه عالم الغد، ما أفضى به إلى تصور: أن هنالك خطراً داهماً على الحضارة الغربية من الحضارة العربية الإسلامية.

يقول الدكتور محمد أبو الفضل بدران: «هذه الرؤية تعمل على توسيع هوة الخلاف بين الغرب والدول الإسلامية التي وجدت نفسها بعد صراع طويل ضد الغرب في الحقبة الاستعمارية في صراع جديد ضد الغرب أيضاً الذي يتيه بهيمنته في كل المجالات».

ويجب أن نعترف هنا بأن تراث الحقد يقوي مجالات الصراع ويذكي أوار الاختلاف، فهناك سقوط الأندلس والحروب الصليبية، وتصفية الجيوب الإسلامية، ومساعدة الأقليات غير المسلمة لتنشط ضد المسلمين، بل مساعدة بعض العناصر المتطرفة من المسلمين حتى تنشأ حروب أهلية، ناهيك من النظام العالمي الجديد القديم الممسوخ الملامح، والذي فيه يقتل شعب البوسنة المسلم على رغم أوروبيته الجغرافية، ولا يستخدم (الفيتو) إلا ضد المسلمين، وتمنح إسرائيل حق امتلاك أسلحة نووية مع حرمان جيرانها المسلمين ذلك، ويغض النظام العالمي الغربي بصره النافذ عن ذلك، بيد أن السياسيين يودون أن يكونوا علمانيين في تعاملهم مع شعوبهم وقساوسة متطرفين في تعاملهم مع المسلمين.

نسي الغرب أو تناسى أنه مسؤول عن موجات العنف ضده، وأنه مسؤول عن خلق صورة الغرب العدو، وقامت أجهزة الإعلام بدور فعال في ترسيخ هذه الصورة المتبادلة، كما في تناول أجهزة الإعلام الألمانية لنبأ ترشيح المستشرقية الألمانية «أنيماري شيمل» لجائزة السلام للعام ١٩٩٥م التي يمنحها اتحاد الناشرين الألمان سنوياً لأحد الكتاب أو المفكرين في العالم (تسلمتها في ١٥/

١٠/ ١٩٩٥م) حيث تجرأت في مقابلة تليفزيونية على انتقاد رواية «آيات شيطانية» لسلمان رشدي، ونسي هؤلاء أنها ناقدة ومن حقها أن تبدي رأيها في أي عمل أدبي، كما غفلوا عن أنها ألفت أكثر من ثمانين كتاباً، وأنها في كل كتبها تدعو إلى التسامح وفهم الآخر، والتعامل معه بندية واحترام.

لكن لب الهجوم عليها كان مصدره أنها تعشق الحضارة الإسلامية، وترى أنها جديرة بالاعتراف بها. إنها تدعو إلى قراءة التراث الإسلامي من جديد نافضة عنه غبار الشروح التآمرية ضده والتي غدت حقائق غير قابلة للمناقشة.

فقد ذكرت في خطابها عند استلامها للجائزة: «لقد أخذ الغرب عن العرب أساسيات العلوم الطبيعية خلال القرون التي حكم فيها العرب بلاد الأندلس، وإن كتب الطب مثل كتب الرازي وابن سينا كانت تعد في أوروبا ـ حتى بداية القرن الحديث ـ أعمالاً أساسية. وقد أثمرت كتب ابن رشد عن مناقشات وحوارات دينية وأشارت إلى الغرب نحو طريق التنوير».

وأردت بمثال «شيمل» أن أوضح أشياء عدة:

أولاً : إن هانتينغتون وإن كان يمثل الاتجاه الأقوى نحو صراع الحضارات، فمن الإنصاف ذكر «شيمل» كمثال على الاتجاه العقلاني الآخر نحو تعايش الحضارات. ففي كل كتبها إجلال للحضارة الإسلامية ووقوف بحزم ضد منتقديها، ونادت ـ في كلمتها الافتتاحية لمؤتمر المستشرقين الألمان في ٢٩/ ٩/ ١٩٩٥م بأن يتخلى الغرب عن سوء الظن المسبق لديه ضد الحضارة الإسلامية، إذ من الخطر تعميم الأحكام بشكل سطحي.

ثانياً : إن القبول الجماهيري لأفكار هانتينغتون والرفض الجماهيري لأفكار شيمل، مؤشر واضح إلى ما وصلت إليه حالة تعبئة الرأي العام في الغرب ضد الحضارة الإسلامية، ولعل أوضح مثال على ذلك مؤتمر «أوروبا والعالم الإسلامي» الذي كان دعا إليه السيد/ كلاوس كينكل ـ وزير الخارجية الألماني، بتوجيه من رومان هيرتسوغ رئيس ألمانيا.

وكان من المزمع عقده في مدينة بون خلال يومي ١٥ و١٦ الشهر الجاري، وقد قبلت جميع الدول الإسلامية الدعوة للحضور والمشاركة، بل إن وزراء خارجية كل من مصر والسعودية والبوسنة وإيران والمغرب وباكستان وتركيا وتونس، أعلنوا رسمياً أنهم سيحضرون شخصياً إلى المؤتمر دعماً للحوار. إلا أن الأصوات المؤثرة خرجت في الصحف لتنتقد فكرة المؤتمر، وحملت على المؤتمر وعلى وزير الخارجية الألماني حملة شديدة لتصل إلى ذروتها في جلسة عاصفة في البرلمان الألماني، جوبه فيها وزير الخارجية باللوم الشديد، وتبعاً لذلك ألغي المؤتمر.

ثالثاً : في تعامل أجهزة الإعلام مع القضيتين ما يكشف عن دورها في تهيئة خطوط التصادم بين الحضارتين.

رابعاً : أوضحت هذه المناقشة الساخنة حرص بعض السياسيين الألمان على رأب الصدع ومحاولة تقويم المناقشات لصالح التعايش الحضاري، ولعل أهم هؤلاء الدكتور/ رومان هيرتسوغ ـ رئيس الجمهورية الذي أعلن عن تقديره لشيمل، وأكد حضوره جلسة منح الجائزة وإلقاءه خطبة تكريمها، على رغم الخطابات المنشورة التي وجهت إليه طالبة منه العدول عن الحضور في حالة تصميم اللجنة المانحة على ترشيحها. ووقع على أحد هذه الخطابات مئة أديب وكاتب وسياسي ينتمون إلى أكبر حزبين في ألمانيا وهما الحزب المسيحي الديمقراطي الحاكم، والحزب الاشتراكي الديمقراطي المعارض، إلا أن الرئيس حضر وألقى كلمة مديح للسيدة شيمل، واعترف بأنها تستحق الجائزة، وأضاف: «هل فكرنا في ما تعلمناه من شيمل أن كثيراً من الأشياء التي تحسب على الإسلام والمسلمين ليست موجودة في القرآن».

كذلك هناك مقال هانز ماير وزير الثقافة البافاري السابق وأحد أعضاء مجلس منح الجائزة تحت عنوان صريح «ضد تجديد صورة العدو

القديمة: مرافعة عن «إنيماري شيمل» وخلص فيه إلى أن القضية قائمة على أساس أن شيمل تمثل الحضارة الإسلامية لا الغربية، ولهذا فهي مكروهة لهذا السبب وليس لغيره، لكنه في دفاعه عن شيمل لم ينس أن يهاجم الإسلام وهو يبدو كالمدافع عنه، وقال: إن الحوار بين الإسلام والعالم المسيحي (هكذا في الأصل) صعب لوجود اختلاف أساسي لأن الإسلام دين ما قبل التنوير، بينما المسيحية دين ما بعد التنوير، متناسياً أن عصر التنوير الغربي قام على أساس العلماء المسلمين كابن سينا، وابن رشد الذي كان اتباعه يعدون رواد التنوير في أوروبا.

خامساً: أوضحت هذه القضية موقف المستشرقين السلبي، فإن أول مقال هجومي ضد «شيمل» جاء من أحد المستشرقين وبعده بدأت الحملة ولما تزل. وباستثناء المستشرق ستيفان فيلد فقد التزم الباقون إما جانب الهجوم أو الصمت. وأوضح فيلد «أن السيدة شيمل تستحق الجائزة حيث قامت بتفهيم الغرب حضارة الإسلام». وفي مقالة: «تقاوم رؤية الغرب المجنونة المتأصلة بأن هناك صراعاً حضارياً بين الحضارتين العربية والإسلامية، ولكن أن تحاكم السيدة شيمل لأنها قالت: إن المسلمين أهينوا بسبب كتاب سلمان رشدي، فإن ذلك يصل حد الهيستريا».

وشدد فيلد في مقال طويل على أهمية دور السيدة شيمل التسامحي، وكيف أنها تسير على خطى «غوته» الذي صرح في «الديوان الشرقي الغربي»، إذا كان الإسلام يعني التسليم لله فإننا نحيا ونموت جميعاً مسلمين».

كانت هذه القضية فرصة للمستشرقين لتثبيت أقدامهم في المجتمع الغربي، وإثبات حيادهم تجاه الحضارة الإسلامية، لكنهم أضاعوها تماماً، ويكفي أنهم اجتمعوا في الجلسة الختامية لمؤتمر المستشرقين

الألمان السادس والعشرين في ٢٩/٩/١٩٩٥م وتناقشوا حول اقتراح إصدار بيان تأييد للمستشرقة شيمل. وبعد مداولات استمرت خمس ساعات عجزوا عن إصدار مجرد بيان، إذ اتضح أن المستشرقين المعارضين أكثر عدداً وأعلى صوتاً. وبدا لي أن الإعلام يقود الاستشراق وليس العكس، وإلا فكيف نفسر هذا الموقف التخاذلي؟

إذاً، أمامنا طريقان: إما الصراع وإما التعايش.

ولا أود أن يلقي المسلمون أخطاءهم على كاهل الغرب، فهناك أخطاء كثيرة داخلية ليس الغرب مسؤولاً عنها إلى حد كبير.

والمسلمون مطالبون بتصحيح مسارهم الاقتصادي من جانب، وبتدعيم النهج الديمقراطي أو الشورى أياً كانت المسميات.

ولقد عكس الوضع الاقتصادي المتدهور في معظم الشعوب الإسلامية حالة من حالات الانكسار والشعور بالخيبة.

ولو افترضنا جدلاً أن الدول الإسلامية في حاجة إلى «تنوير» فليس من الضروري أن يكون مبعثه الغرب، وفي مثال اليابان ما يؤكد ذلك. ويتنبأ بول كيندي في كتابه «صعود القوى العالمية وسقوطها» بأن اليابان ستكون في العام ٢٠٠٠م قد سبقت الأمم الصناعية الأخرى، ويتكهن مفكرون آخرون بأن القرن الحادي والعشرين سيكون عصر ما بعد الحضارة الأوروبية.

ونعود إلى طرح السؤال من جديد: صراع حضارات كما يدعو هانتنغتون أم تعايش حضارات كما تنادي شيمل؟

وأعتقد أن صعوبة الإجابة عن هذا السؤال تكمن في أن شقه الأول يستطيع أن يقرره أحد الطرفين، بينما شقه الثاني يجب أن يقرره الطرفان[1].

---

(١) من مقال في جريدة الحياة ـ ٢٩ نوفمبر ١٩٩٥م للدكتور/ محمد أبي الفضل بدران ـ أستاذ بكلية الآداب ـ جامعة بون ألمانيا.

وفي واقع الأمر أننا إذا تفحصنا معنى الحضارة، نجد أن أغلب الناس يعبرون بها عن المنتجات المادية بالرغم من أن المفهوم يتفق ليشمل أموراً معنوية أخرى، وإذا نظرنا إلى الجانب المادي نجد أن الحضارات لا يمكن أن تتصارع، بل لا بد أن تتكامل وأن يبنى بعضها على بعض.

فاليابان مثلاً: استطاعت تمثل الحضارة المادية الغربية المتمثلة في الصناعة والتطور العلمي وشاركت الدول الغربية السيادة في زمن حضارتها المادية.

ولو نظرنا إلى الحضارة المادية الإسلامية والعربية، نجد أنها استطاعت هضم الحضارات السابقة ابتداء من الإغريقية حتى الفارسية والرومانية، وبنت عليها حتى اكتملت ونضجت، ووصلت إلى الحضارة الغربية التي قامت بقفزات هائلة، إذ أقامت بناءها اعتماداً على جميع الحضارات السابقة ابتداء من النظريات اليونانية (كنظرية فيثاغورث في الهندسة).

معنى ذلك: أن المادية تتكامل وتبني بعضها على بعض. ولو نظرنا إلى الحضارة المعنوية التي أشارت تقسيمات (هانتنغتون) إلى ارتباطها الكلي بالأديان، فلو عدنا إلى حقيقة الأديان جميعها وليس إلى تطبيقاتها الخاطئة على وجه الأرض، نجد أنها جميعاً تتفق على مفاهيم أخلاقية ومعايير أخلاقية واحدة. فجميع الحضارات والأديان السماوية تحرم الظلم وتأمر بالعدل والمساواة، وتنهى عن الفواحش، فالزنا ممقوت في جميع الأديان، والسرقة ممقوتة في جميع الأديان، وكذلك الكذب والنفاق والكسل.

هكذا نجد أن جميع التعاليم الأخلاقية التي يمكن أن يتحد العالم حولها واحدة، وإن اختلفت درجات الاستنكار والاستحسان لها، وإنما الخطأ كل الخطأ هو في التمسك بهذه المفاهيم والمعايير الأخلاقية أو في عدم التمسك، فنحن في واقع الأمر في زمن انهيار الأخلاقيات، سواء على مستوى الدول أو على مستوى الأفراد.

إن الذي أثار (هانتنغتون) في نظريته حول (صراع الحضارات) تلك

الصراعات العسكرية والدموية التي يقع جزء كبير منها في المناطق الإسلامية أو على حدودها، لكن الخطأ الذي وقع فيه أنه لم ينظر إلى منظور أبعد من أن الثقافة هي سبب تلك الحروب؛ وفي الواقع: إن الناس لا تقيم الحروب من أجل الثقافات، إنما تقوم الحروب من أجل الظلم واسترداد الحقوق المهضومة.

سبب المشكلات العالمية:

ولو فتشنا عميقاً عن سبب المشاكل العالمية لوجدنا أن الظلم وعدم المساواة، سواء على صعيد الممارسة الشعبية، أو ممارسة دول بين بعضها البعض، هما أساس تلك الصراعات الدموية.

مثلاً: في مشكلة كشمير لم يكن الصراع فقط لوجود دينين متعارضين، ولكن السبب الحقيقي هو: إنكار الهند حق الاستفتاء لتقرير مصير ذلك الإقليم، والذي أقرته هيئة الأمم المتحدة.

ولو نظرنا إلى ما حدث في أفغانستان، نجد أنه لا يعدو كونه انقلاباً دموياً شيوعياً قام بأيد خارجية ضد رغبة غالبية الشعب، وجر تلك الويلات والحروب. ولو كان صراع حضارات، فلماذا لم ينته بخروج الشيوعيين من أفغانستان؟.

فقد اعتمدت الدول الغربية على مسألة التلاعب بالأوتار الدينية، فجرت الوبال على كل الناس. وقد ظهرت مخططات (دالاس) عندما كان وزير خارجية أمريكا وحاول إشاعة سور من الأديان حول الشيوعية، ما أدى إلى نمو الأصولية والتصلب في وجه المد الشيوعي. بل وصل الأمر إلى محاولة تشجيع الغرب على إقامة الجامعة الإسلامية السياسية والتحالف معها لصد الشيوعية. فكانت للغرب اليد الطولى في دعم المتطرفين في أفغانستان، بل وزودتهم بالأسلحة؛ إذاً: أول من استخدم الدين في هذه الصراعات هو الغرب، وذلك لأهداف مادية ليست مقنعة.

إن الشيوعية كان يمكن حصرها ولفها في مناطقها بإشاعة العدل وحسن توزيع الدخول في هذه الدول، أو في نفي الفقر ومحاربة الجهل والمرض. ولكن للأسف لم يسلك الغرب هذه المسالك، واختار إثارة العصبيات التي أدت إلى كوارث نعاني منها اليوم ونعايشها.

من زاوية أخرى، يمكننا أن ننظر إلى ظاهرة الاستشراق التي يرجع بعض الباحثين بداياتها إلى بداية احتكاك المسلمين بالرومان في غزوة مؤتة وغزوة تبوك. ولكن البداية الحقيقية للاستشراق كانت مع الحروب الصليبية، حيث بدأ الاحتكاك السياسي والديني بين الإسلام والغرب.

ويؤكد (جاردنو) أن دوافع هذه الحروب الصليبية التي تمخضت عنها الحركة الاستشراقية، كانت سياسية توسعية وإن تسربلت بالمسوح الدينية فيقول:

«لقد خاب الصليبيون في انتزاع القدس من أيدي المسلمين بالسيف ليقيموا دولة مسيحية في قلب العالم الإسلامي، والحروب الصليبية لم تكن لإنقاذ هذه المدينة بقدر ما كانت لتدمير الإسلام».

أما (ليفونيان) فيرى بحق أن الحروب الصليبية كانت أعظم مأساة بترت الصلات بين المسلمين والنصارى في الشرق.

لقد فشل الصليبيون في إقامة مملكة في هذا العالم الإسلامي فزرعوا العداوة والبغضاء.

ويقرر (رشتر) أن دول أوروبا خابت في الحروب الصليبية الأولى عن طريق السيف، فأرادت أن تشن على المسلمين حرباً صليبية جديدة عن طريق التبشير، فاستخدمت لذلك الكنائس والمدارس والمستشفيات وفرقت المبشرين في العالم.

الغزو الفكري الغربي:

لقد ذكر الأستاذ (برنارد لويس) في كتابه عن (الغرب والشرق الأوسط):

أن الشرق الإسلامي قد أصيب في تاريخه بلطمتين لم يصب بمثلهما في تاريخه: أولى هاتين اللطمتين: كان الغزو المغولي من أواسط آسيا الذي حطم الخلافة القائمة، وأخضع العالم الإسلامي ـ للمرة الأولى ـ لحكم غير إسلامي. أما اللطمة الثانية فهي: تأثير الغرب الحديث.

لقد أثر الغزو في الحياة كلها عن طريق التربية والتعليم، وعن طريق الصحافة والكتاب، وأجهزة الإعلام الأخرى، وعن طريق الاستشراق والاستغراب، ثم عن طريق التشريع والحكم.

وكان من ثمرة ذلك ظهور العلمانية: علمنة التعليم، علمنة الاقتصاد والسياسة، والحياة الاجتماعية كلها بحيث تسير وراء الغرب.

ومن ألوان هذه التبعية للغرب:

التبعية التشريعية: التي جعلت قوانيننا صورة منقولة من القوانين الغربية، بغض النظر عن مخالفتها لعقيدتنا وشريعتنا، وأعرافنا وتقاليدنا.

ومنها التبعية الاجتماعية: تبعية التقاليد التي تجعل المسلم أسيراً لتقاليد غريبة على مجتمعاتنا، مثل تقاليد الشرب والرقص والاختلاط بغير حدود في الاحتفالات، والتقاليد المتعلقة بالزي والزينة، ونحوها من كل ما يمسخ شخصية الأمة ويجعلها تحاكي الغرب محاكاة القرود.

ومنها التبعية الاقتصادية: وهي التي تجعلنا ندور في فلك الاقتصاد الغربي ننتج ما يريد لنا أن ننتجه، ونستهلك ما يريد لنا أن نستهلكه، كما أنه يريد لنا أن نتوسع في استهلاك كل ما يصنعه، وكثيراً منه مما يمكن أن يستغنى عنه، وكثير آخر مما يجلب الضرر، وبعض آخر هو من أسباب الدمار للأمم. وهو يغرينا بذلك بوسائله، ومع هذا أوقعنا في الفخ، في مصيدة الديون الربوية التي يجر بعضها إلى بعض، ويسلم كل دين منها إلى آخر معه، وكثيراً ما تتورط في دين جديد لتسديد فوائد دين قديم وأقساطه.

وصدق قول الشاعر:

إذا ما قضيت الدين بالدين لم يكن قضاء ولكن كان غرما على غرم»[1]

وبعد هذا، ألا يمكننا أن نرى بوضوح أن الزعم بوجود الصراع الحضاري والهجمة الحضارية الإسلامية على الحضارة الغربية إنما هو زعم باطل ملفق؟!.

لا يمكننا إذاً أن نفهم من معنى الحضارة ـ هذا الاسم الجميل ـ أنه لا يولد صراعات، بل إنه يولد التفاهم، يولد الاتفاق، وكلما زاد سلوك الإنسان في سلم الحضارة وسلم الثقافة وسلم القيم، زاد ارتباطه بالأمن وعدم اللجوء إلى العنف.

فلماذا نرجع إلى هذا الواقع ونقلبه؟ إن هذا الواقع المقلوب لا ينبئ إلا أن هنالك خللاً ما على مستوى العالم دولاً وشعوباً وحكومات، نرفع شعارات ثم نمارس خلافها، نرفع شعار الحرية وتتحكم طبقات في أخرى، إنها تدعي العدل والحرية والمساواة ونجد في داخلها الكثير من الظلم والكثير من العذاب، والكثير من الإفراط.

إلى الآن لم تجد البشرية الطريق للتوصل إلى المنهج الوسط، فإما أن نلجأ إلى أقصى اليسار حيث الممارسات الشيوعية، وإما أن نقصد أقصى اليمين حيث الرأسمالية التي طحنت الكثير من الشعوب لا سيما الطبقات الفقيرة منها.

لقد غر الباحث (صاموئيل هانتنغتون) ما رآه من نماذج المسلمين، فسحب الحكم على الإسلام. إن الإسلام اليوم لا يمثله أحد، نعم هناك مسملون لا دول إسلامية. لقد حدد الإسلام ضوابط تعامل المسلمين مع بعضهم ومع الآخرين، ونجد ذلك مثبتاً في القرآن والأحاديث وفي بطون الكتب، لكن تطبيقه العملي لا وجود له.

---

(١) الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي ـ القرضاوي ـ ص١٤٧ ـ ١٥٤.

ادعاء باطل:

قد ادعى (هانتنغتون) أن الإسلام لم يحترم حقوق الإنسان، مستدلاً على ذلك من خلال الممارسات الخاطئة لبعض المجتمعات الإسلامية، ولكن الواقع غير ذلك.

فقد قرر الله عز وجل في كتابه وحدة نشأة الخلق، فالكل من أصل واحد من رجل واحد وامرأة واحدة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١]، فلا تفاضل بين الناس إلا بقدر ما يقدمونه من برهان على إيمانهم بالتقوى والعمل الصالح، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

فالغالبية التي من أجلها جعلنا الله شعوباً وقبائل مختلفة ليست هي الحرب والصراع وإنما للتعارف، والتعارف لا يقتصر على التعارف الشخصي، إنما يشمل تبادل المنافع وتبادل المعارف وتبادل الحضارات والقيم الحديثة.

وجاءت السنة النبوية لتؤكد هذا المبدأ، ففي خطبة الوداع كان مما قاله ﷺ: «**أيها الناس إن ربكم واحد، وأن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ليس لعربي فضل على عجمي ولا لعجمي فضل على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر، إلا بالتقوى. ألا هل بلغت اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد منكم الغائب**».

ويترتب على ذلك صفاء النظرة للإنسان، وخلوها من الشوائب التي علقت بها، ودحض كل النظريات التي قامت على التفريق بين الإنسان وأخيه الإنسان على أساس الجنس واللون والدم. وأيضاً: هدم الأساطير التي ادّعاها بعض المذاهب والنظريات من أن بعض الناس يجري فيه الدم الأزرق الملوكي، إلى غير ذلك من أضاليل وترهات أعقبت البشرية الدمار والبوار، والنزاع وعدم الاستقرار.

وإني أبلغ هذا الباحث وجميع العالم أنكم إذا وجدتم انحرافاً عن هذا المبدأ، فاعلموا أن الإسلام غير مطبق ولم تصلكم عنه الصورة الحقيقية. قد يكون ذنب بعض المسلمين اليوم أنهم نفروا الناس من الإسلام، وإنما هي بيئات متطرفة ضاقت بالظلم والتبس عليها الاعتراض السياسي فلبست ثوب الدين وشوهت الإسلام أيما تشويه.

لقد كان النبي ﷺ حريصاً كل الحرص على تطبيق الإسلام نصاً وروحاً بادئاً بنفسه حيث، كان يقول لأصحابه: «**لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فإنما أنا عبد، قولوا عبد الله ورسوله**»[1].

وهكذا كانت دعوة الإسلام إلى المساواة بين الناس وإلغاء الفوارق والطبقات، وحادثة أبي ذر الغفاري والعبد الزنجي، أكبر مثال على ذلك. فقد حدث جدال بين أبي ذر وعبده الزنجي، وفي زحمة النقاش قال أبو ذر للزنجي: (يا ابن السوداء) وعندما بلغ ذلك النبي ﷺ غضب غضباً شديداً، فما كان من أبي ذر إلا أن وضع خده على الأرض وقال للزنجي: قم فطأ خدي.

وهكذا طبق الخلفاء الراشدون أقوال الله ورسوله تطبيقاً فعلياً فترجموا النصوص إلى أفعال، فهناك عمر الفاروق كان يقول في خلافته: «يا أيها الناس القوي عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه والضعيف عندي قوي حتى آخذ الحق له»[2].

وكان رضي الله عنه يوصي ولاته بالمساواة بين الرعية في الحقوق والواجبات ويحذرهم من الحيف والمجاملة والخروج عن حدود الله، فقد كتب إلى أبي موسى الأشعري: (آس بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك)[3].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) سيرة عمر بن الخطاب، لابن الجوزي.
(٣) كتاب عمر في القضاء، من الكتب المشهورة الصحيحة.

ولم يكن عمر في ذلك إلا مقتفياً أثر النبي ﷺ الذي جاءه أسامة بن زيد ليشفع في المرأة المخزومية التي سرقت، فاستنكر عليه الصلاة والسلام ذلك وقال له: «**أتشفع في حد من حدود الله**»؟، ثم قام خطيباً في الناس فقال: «**إنما أهلك من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**»[1].

ولا ننسى مقولته الخالدة لابن العاص: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً)، وأمره للمصري بأن يقتص من عبد اللّه بن عمرو بن العاص فيضربه بالدرة. فالحاكم في الإسلام مطالب بالعدل بين الناس فلا يحابي ولا يعادي إلا بقدر ما يتطلب منه تنفيذ حكم الله.

ولم تكن المساواة في الإسلام وقفاً على الرعية، بل كانت مساواة بين الراعي والرعية في الحدود والحقوق والواجبات لا فرق بين حاكم ومحكوم، بل أجاز للمحكوم أن يقوم اعوجاج الحاكم إذا خرج عن حدود الشريعة.

فقد شكا يهودي علي بن أبي طالب إلى عمر بن الخطاب، ولما جلس عمر للقضاء، خاطب اليهودي باسمه وخاطب علياً بكنيته، وكان الخطاب بالكنية يدل على التعظيم، فظهر الغضب على وجه علي فقال له عمر: أكرهت أن يكون خصمك يهودياً؟ فرد عليه قائلاً: لم أكره ذلك، وإنما كرهت أن لا تسوي بيني وبينه فقد خاطبته باسمه وخاطبتني بكنيتي.

ولذلك نجد أن الإسلام قد حرم على المسلمين احتقار الغير والإقلال من شأنه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ [الحجرات: ١١].

ولننظر إلى ذلك اليهودي الذمي الذي رآه عمر في شيخوخته يتكفف

---

(١) رواه البخاري ١٢/٧٦ في الحدود/ ومسلم رقم ١٦٨٨.

الناس ويسأل، فأمر عمر أن ينفق عليه من بيت مال المسلمين قائلاً: ما أنصفناه لو أكلنا شبيبته وتركناه في شيخوخته. تلك هي مبادئ الإسلام في المساواة بين الناس سواء كانوا أفراداً أو شعوباً.

لقد كان من أخلاق الإسلام أن لا تشن غارة حتى يعلن وينذر بأن الحرب قائمة، ولم تكن الحروب تقام إلا لتبليغ الرسالة، أما لإكراه على الدين فلم يعرفه الإسلام، يقول الله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وإذا أردنا لحقوق الإنسان أن تطبق، فلتنشأ جمعيات لحقوق الإنسان في جميع الدول يحصل أفرادها على حصانة دبلوماسية منشئها هيئة الأمم المتحدة لردع الدول من قمع هؤلاء الأشخاص وسجنهم وتشريدهم.

ادعاء آخر:

إن من العجب ما نلمحه في مقالة (هانتنغتون): إن الإسلام لا يقبل الديمقراطية!! غريب هذا والإسلام دعا إلى الشورى وأوجب على الحاكم ألا يبرم أمراً إلا بعد المشورة، على أن تكون المشورة قائمة على احترام الحاكم لرأي المحكوم، وقد أمر الله نبيه بذلك فقال: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. وقال: ﴿وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ﴾ [الشورى: ٣٨].

بل جعل الإسلام السلطة التنفيذية مسؤولة ومحاسبة ومراقبة في كل ما تقوم به، فهذا أبو بكر الصديق بعد أن بويع بالخلافة وقف خطيباً فقال: «أيها الناس إني وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتموني على حق فأعينوني وإن رأيتموني على باطل فسددوني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم».

ولذلك تجرأ الرجل في عهد عمر أن يسأله كيف حصل على ما يكمل ثوبه

قائلاً: أكلت للناس بكيل ولنفسك بكيل آخر؟ فأشار عمر إلى ابنه عبد اللّه الذي قال: لقد أعطيت حصتي لأبي ليكمل ثوبه، فيحمد الله عمر ويقول: الحمد لله الذي جعل في المسلمين من يسأل الحاكم.

ولا ننسى اعتراف الفاروق بخطئه أمام العموم قائلاً: أخطأ عمر وأصابت امرأة.

ولم تأخذه عزة الحاكم ولم يغره السلطان.

البـــاب الثاني

طريق الخروج من دائـرة الفتـنة

الفصل الأول

أدب الاختلاف والحوار

إن الإسلام يبدأ من إصلاح الجو المبني على الحوار والنقاش وضبط الاختلاف بقواعد تحدد مسار الاختلاف لتوضيح البينة. للأسف إن هذا الدرس لم تعه الأمة الإسلامية وخصوصاً من بداية القرن الثامن عشر عندما بدأ بعض المذاهب المتشددة بنشره.

إن الاختلاف نوعان: اختلاف مذموم واختلاف محمود. والاختلاف المذموم ما كان منشؤه التعصب والغرور بالنفس والإعجاب بالرأي وسوء الظن بالآخرين، بل وسوء الظن في دخائل أنفسهم التي لا يعلمها إلا الله، والحرص على الزعامة كما نراه من هذه الفئات التي إما أن تطالب بالإمارة أو تدعم نظاماً معيناً، والتعصب للأشخاص بشكل مفرط يصرف الأذهان عن رؤية الحقيقة. أضف إلى ذلك قلة العلم والمدارك وعدم التفقه الصحيح، ثم الحكم على الناس بأخبار غير موثقة وظواهر قبل التأكد من نيات الناس.

إن هذا الاختلاف المذموم يختلف كثيراً عن الاختلاف المحمود الذي كان بين أئمة المذاهب الإسلامية الذي كان مرده إلى أسباب فكرية واحتمالات لغوية وفي المناهج وما حصل في الجزئيات ولم يفرق بين المسلمين، فكان الأئمة يثني بعضهم على بعض ويحب بعضهم بعضاً، ولم يجرؤ أحد قط على تكفير أحد من المسلمين.

هذا السلاح الذي شق صفوف الأمة، حتى إن أحدهم وهو (مالك) حينما أراد الخليفة أن يحمل الناس على رأيه رفض ذلك، لأن الاجتهاد مسموح في إطار حدود اللغة والقواعد والضوابط الفقهية. فمن المعلوم أن المذهب السني ينقسم في الفقه إلى أربعة: المذهب الحنفي والمذهب الشافعي والمذهب المالكي والمذهب الحنبلي، وفي الأصول أو العقائد إلى ثلاثة مذاهب: أهل الحديث والماتريدية والأشعرية، وهذا ما جرى عليه عرف جميع المسلمين باعتبار هذه من أهل السنة والجماعة، فإذا بنا نجد فئة خرجت تريد إخراج الماتريدية والأشعرية من أهل السنة وهم يمثلون غالبية العالم الإسلامي، فمن يبقى من المسلمين إذاً؟.

ليس هذا فحسب، بل رمتهم بالكفر وقذفتهم بألفاظ شنيعة، ولم تبق ولم تذر في المعاصرين والسابقين، حتى بلغ الأمر إلى كبار أئمة الحديث مثل الإمام النووي والإمام الغزالي وغيرهم، إذا أخرجنا كل هؤلاء فمن يبقى من العلماء؟

إن للاختلاف ضوابط علمية[1] لو التزمنا بها لما وصل أمرنا إلى هذا الأمر ومنها:

١ ـ رد الاختلاف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ مصداقاً لقوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، شريطة أن نعود ونستنبط بالطرق التي استنبط بها علماؤنا السابقون، وليس بالأهواء أو بالاعتساف، أي أن يكون الأمر مجمعاً عليه فلا نعود لمذهب دون مذهب، بل يعرض الأمر على ثلة من العلماء حتى نحقق الأمور.

---

(١) كتب كثير من المفكرين والباحثين المعاصرين في أدب الاختلاف نتيجة ما وجد على الساحة من أناس لم يلتزموا بأدب الإسلام في حوارهم وخلافهم، ومن أفضل من كتب في ذلك الدكتور يوسف القرضاوي، والدكتور طه جابر العلواني، والشيخ محمد عوامه.
قد استفدت من كتبهم وذكرت هذه الضوابط مجموعة هنا لأهميتها وضرورتها في الخروج من دائرة الفتنة.

٢ ـ اتباع المنهج الوسط، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ويقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، ويقول سبحانه وتعالى ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، ويقول المصطفى ﷺ: «**خير دينكم أيسره**»، ويقول الرسول ﷺ: «**إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته**»، وفي روايات كثيرة قال الرسول ﷺ: «**هلك المتنطعون**» أي الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم، وفي حديث عن رسول الله ﷺ: «**إياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم في الغلو في الدين**».

فالتشدد منهج ينبذه الإسلام، فلا بد إذاً من رخصة وتيسير على الناس ومراعاة ظروفهم.

٣ ـ ومن الأمور التي يجب أخذها في الاعتبار، التفريق بين القطع والظن في الأدلة والتركيز على المحكمات لا المتشابهات، فمن المعلوم أن النصوص بعضها ظني الثبوت ظني الدلالة، وبعضها ظني الثبوت قطعي الدلالة، وبعضها قطعي الثبوت ظني الدلالة وبعضها قطعي الثبوت قطعي الدلالة. فقطعية الثبوت هي القرآن الكريم والسنة المتواترة، والأحاديث أحاديث الآحاد الصحيحة التي حفت بها قرائن وتلقتها الأمة بقبول حسن.

وظنيات الدلالة هي النصوص التي تحتمل تعدد الأفهام والتفسيرات، لأن ألفاظ اللغة العربية منها الحقيقة والمجاز والكناية والخاص والمطلق والمقيد وغيرها مما يسمح بتنوع الاجتهاد، وفي ذلك حكمة حتى يتسع الشرع جميع الناس ويتسع لجميع الظروف.

لذلك يجب تحديد الأدلة القطعية والظنية وعدم الخلط بينها حتى لا يبنى تكفير الناس على أسس واحدة. ومن الخطأ إثارة النقاش في الأمور الظنية والخلافية على العامة حتى لا يفسد الأمر في أذهانها.

٤ ـ تجنب القطع في المسائل الاجتهادية. فالاجتهاد إذا كان وفقاً لأصول الاجتهاد ومناهج الاستنباط في علم أصول الفقه يجب عدم الإنكار عليه، ولا ينكر مجتهد على مجتهد آخر، ولا ينكر مقلد على مقلد آخر وإلا أدى ذلك إلى فتنة.

وكما قلنا اختلاف الاجتهادات يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والظروف، فلا يجب أن ترفع هذه الأمور الخلافية إلى مرتبة تكفير المسلمين وتبديعهم.

٥ ـ أن من أراد أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، لا بد له أن يطلع على خلافات العلماء وأدلة كل منهم حتى لا ينكر على الناس أمراً هم متبعون فيه علماء أفاضل، فالاختلاف من ضروريات الحياة، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [هود: ١١٨]، فالتعصب لمذهب واحد واعتقاد أن كل من خالفه مخطئ، أمر يجر إلى فتن عظيمة.

٦ ـ أن تحديد المفاهيم والمصطلحات التي يدور حولها النقاش يجب أن تكون واضحة جلية، وهو ما يسميه العلماء تحرير موضع النزاع، فكثير من النقاشات التي تقدم اليوم مردها إلى خلاف اللفظ لو حرر لما كان كذلك، وأول من وقع في هذه الأخطاء اللفظية الخوارج الذين ظهروا في زمن سيدنا علي وقادهم عقلهم حتى على الاعتراض على الخليفة الراشد الرابع وهو من هو في الإسلام علماً وقضاء.

فالإيمان له مفاهيم والشرك منه ما هو أكبر وما هو أصغر وما هو جلي وغيره خفي، والكفر كذلك كفران: كفر دون كفر، والنفاق كذلك نفاق في العقيدة ونفاق في العمل، وكل هذه المفاهيم يجب أن تحرر حتى لا نضرب وجوه بعضنا ببعض.

٧ ـ لا بد من النظرة الشمولية ولا بد من الجمع بين كل ما ورد في ما يخص

المسألة الواحدة لتحريرها تحريراً جلياً واضحاً. وأرى أن لا ننساق وراء شيخ واحد نقدسه أو عالم واحد نعظمه ولا نلتفت إلى سواه وإلا دخلنا في محظور قول الله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

٨ ـ لا بد من النظر في المقاصد واعتبار المآلات، فمسألة المقاصد الإسلامية لها دور كبير في تيسير المعاملات وتسهيل العمل في هذا الزمن، وفي ذلك يقول الرسول ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**».

٩ ـ لا بد أن نفكر أن أعمال القلب مقدمة على أعمال الجوارح، فالإخلاص مقدم على غيره.

يقول الرسول ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى أجسامكم وصوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[1] فكل الفضائل مردها إلى القلب مثل: الزهد وإيثار الآخرة والإخلاص ومحبة الله ومحبة رسوله والتوكل على الله والرجاء في رحمته والخشية من عذابه والشكر لنعمائه والصبر على بلائه والمراقبة له والمحاسبة للنفس، كلها من جوهر الدين ولكنها ليست أموراً ظاهرية وليس لها علامات تدل عليها، وإنما محلها القلب فالحكم عليها عسير، مع أهميتها لا بد أن نركز عليها قبل الأمور المظهرية.

١٠ ـ لا بد من الاهتمام بهموم المسلمين، فمن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم. إن مشاكلنا اليوم كثيرة ومتعددة احتوت الظلم الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والتفسخ والانحلال، وهناك أمراض جديدة لم نكن نألفها، فلماذا لا نتفق على ما اتفقنا عليه وندع الخلافيات ونواجه الخطر الداهم اليوم خطر التمزق، خطر التدهور؟!.

إن الدول التي كانت تقاتل بعضها كأوروبا قد اتحدت اليوم، والدول التي

---

(١) رواه البخاري ٩/ ١٧١، ومسلم (٢٥٦٣).

لا يجمع بينها دين ولا لغة اجتمعت على مصالحها. لماذا لا نتحد جميعاً على محاربة التخلف والاستبداد والتغريب واغتصاب أراضي المسلمين والانحلال الخلقي؟ ونلتفت إلى مشاكلنا مع الأفكار الجديدة من الإلحاد ومشتقاته. كفانا إثارة معارك لن تفيد إلا إضعاف الأمة.

كلمة رائعة لخادم الحرمين الشريفين:

ونقل هنا كلمة حكيمة لخادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز ألقيت في الدورة السابعة للمجمع الفقهي بجدة عام ١٤١٢هـ حيث قال:

(إن الإسلام يغزى اليوم في كل ميدان، سياسياً واقتصادياً وفكرياً. وعداوة أعدائه له عداوة شرسة دائمة لن تنقضي إلى يوم الدين مصداقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ [البقرة: ٢١٧].

فلا بد من حشد جميع القوى والطاقات لمواجهة أعداء المسلمين الحقيقيين لا إزهاقها في خلافات، أو فتح جبهات في الصف الإسلامي تذهله عن معركته الكبرى، وتغشى بصرهم عن عدوه الحقيقي الذي لا تغفو عيناه لحظة واحدة.

ونخشى أن تشتد ضراوة المسلمين بعضهم على بعض، وأن يقسو بأسهم فيما بينهم إذا اختلفوا في رأي أو فتيا. بل في أمر ثانوي ليس من أسس العقيدة وأركانها وتسمع عندئذ صيحات التكفير والتفسيق، والتجهيل والتضليل، والقذف والتبديع.

وإننا ندعو على بصيرة إلى ما فيه توحيد الأمة الإسلامية، لا تفريق كلمتها، وتشتيت رأيها، وصدع صفها، ندع الكلام فيما اختلف فيه ما دام ليس في جوهر العقيدة، ونركز على مواطن الاتفاق أخذا بقاعدة أولويات الدعوة.

نسأل الله أن يوحد صفنا، وأن يجمع كلمتنا، وأن يوجه جهودنا إلى مجالدة أعداء المسلمين والدعوة إلى الله تعالى لنستعيد دورنا القيادي، وإننا خير أمة أخرجت للناس) انتهى.

١١ ـ التعاون في المتفق عليه. إن مشكلة الأمة الإسلامية اليوم ليست في ترجيح أحد الرأيين أو الآراء في القضايا المختلف فيها، بناء على اجتهاد أو تقليد. فالواقع أن الخطأ في هذه القضايا يدور بين الأجر والأجرين.

ولكن مشكلة الأمة حقاً في تضييع الأمور المتفق عليها. مشكلة المسلمين ليست في الذي يؤول آيات الصفات وأحاديثها ـ وإن كان مذهب السلف أسلم وأرجح ـ بل في الذي ينكر الذات والصفات جميعاً.

مشكلة المسلمين ليست فيمن يقول: استوى على العرش بمعنى (استولى) أو كناية عن عظمة سلطانه تعالى، بل فيمن يجحد العرش ورب العرش معاً.

مشكلة المسلمين ليست في من يجهر بالبسملة أو يخفضها أو لا يقرؤها في الصلاة، ولا في من يرسل يديه في الصلاة أو يقبضهما، ومن يرفع يديه عند الركوع أو الرفع منه أو لا يرفعهما، إلى آخر هذه المسألة الخلافية الكثيرة المعروفة.

إنما مشكلة المسلمين في من لا ينحني يوماً لله راكعاً، ولا يخفض جبهته لله ساجداً، ولا يعرف المسجد ولا يعرفه.

مشكلة المسلمين ليست في من يأخذ بأحد المذاهب المعتبرة في إثبات هلال رمضان أو شوال، بل في من يمر عليه رمضان كما مر عليه شعبان وكما يمر عليه شوال، لا يعرف صياماً ولا قياماً، بل يفطر عمداً جهاراً ونهاراً، بلا خشية ولا حياء.

مشكلة المسلمين ليست في عدم تغطية الوجه بالنقاب، واليدين بالقفازين، كما هو رأي البعض، بل في تعري الرؤوس والنحور، والظهور، ولبس القصير الفاضح، والشفاف الوصاف، إلى آخر ما نعرف مما يندى له الجبين.

إن المشكلة حقاً هي وهن العقيدة، وتعطيل الشريعة، وانهيار الأخلاق وإضاعة الصلوات، ومنع الزكوات، واتباع الشهوات، وشيوع الفاحشة وانتشار الرشوة وخراب الذمم، وسوء الإدارة، وترك الفرائض الأصلية وارتكاب المحرمات القطعية وموالاة أعداء الله ورسوله والمؤمنين.

مشكلة الأمة المسلمة الحقيقية في إضاعة أركان الإسلام، ودعائم الإيمان، وقواعد الإحسان.

فالواجب على دعاة الإسلام أن ينبهوا إلى التركيز على مواطن الإنفاق قبل كل شيء، وأن يرفعوا شعار (التعاون في ما نتفق عليه) فإن هذا التعاون فريضة وضرورة، فريضة يوجبها الدين وضرورة يحتمها الواقع.

إن ما نتفق عليه ليس بالشيء الهين ولا القليل، إنه يحتاج منا إلى جهود وعمل، وإرادة(١).

١ ـ ألسنا متفقين على الإيمان بالله الواحد الأحد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد؟

٢ ـ ألسنا متفقين على أنه تعالى متصف بكل كمال، منزه عن كل نقص؟

٣ ـ ألسنا متفقين على كل ما وصف به القرآن الرب الأعلى جل جلاله من الأسماء الحسنى؟

٤ ـ ألسنا متفقين على أن القرآن الكريم كلام الله تعالى، وأن محمداً رسول الله ﷺ؟

فلنتعاون على غرس معاني الإيمان القرآني في أنفس الناشئة والشباب بعيداً عما أدخله الجدل الفلسفي والكلامي في علم العقائد.

٥ ـ ألسنا متفقين على أن الإلحاد أعظم خطر يهدد البشرية؟ فلنتعاون على

---

(١) من كتاب «الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم «للدكتور القرضاوي.

تحصين الشباب من وباء الإلحاد، ومقدماته من الشكوك والشبهات التي تزعزع العقيدة.

٦ ـ ألسنا متفقين على الإيمان بالدار الآخرة؟ فلنتعاون ـ إن ـ على تقوية الإيمان بالآخرة، واليقين بالجزاء.

٧ ـ أو لسنا متفقين على أركان الإيمان الستة من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره؟ فلماذا لا نتعاون على تجليتها وتثبيتها، وإيصالها إلى عقول المسلمين وقلوبهم بلغة سهلة، تلائم يسر الإسلام، ووضوح القرآن من دون أن ندخل في معارك الجدل والخلاف التي أثارها القدماء أو يثيرها المحدثون؟ وحسبنا أن نثبت ما أثبته القرآن، وننفي ما نفاه القرآن.

٨ ـ أوَلسنا متفقين على أركان الإسلام العملية الخمسة، فلماذا لا نتعاون على حسن تعليمها للمسلمين، واتخاذ أحسن الأساليب لدعوتهم إليها وترغيبهم فيها، وتذكيرهم بها، مستفيدين من الوسائل السمعية والبصرية المعاصرة؟

٩ ـ ألسنا متفقين على مكارم الأخلاق التي بعث الرسول ليتممها، والتي كانت سيرته ﷺ تجسيماً حياً لها؟

فلنتعاون ـ إذاً ـ على إشاعة هذه الفضائل، وترسيخ هذه القيم.

١٠ ـ ألسنا متفقين على الأحكام الشرعية القطعية الثابتة بمحكم القرآن والسنة، والتي أجمعت عليها الأمة؟ فلنتعاون على رعايتها والعمل على حسن تطبيقها.

١١ ـ ألسنا متفقين على أن إسرائيل اليوم خطر داهم، فلماذا لا نتعاون على أن نحاربها بمثل ما تحاربنا به؟

١٢ ـ ألسنا متفقين على أن مئات الملايين من المسلمين في أنحاء العالم

يجهلون أوليات الإسلام المتفق على فرضيتها وضروريتها، ولا يكادون يعرفون من الإسلام إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه؟ فلنتعاون على تعليم هذه الشعوب ألف باء الإسلام والأركان الأساسية للدين من العقائد والعبادات والأخلاق، والآداب، التي لا تختلف فيها المذاهب، ولا تتعدد الأقوال، وهذا يستغرق منا جهوداً لا حدود لها تنسينا ما نتجادل فيه من مسائل هيهات أن ينتهي فيها الخلاف في يوم من الأيام.

١٣ ـ ألسنا متفقين على أن المليارات الأربعة من سكان هذه الكرة لا يعرف أكثرهم عن الإسلام شيئاً يذكر ولم تبلغهم الدعوة بلوغاً حقيقياً؟

ونحن مسؤولون عن إيصال صوت الدعوة الإسلامية إلى قارات الدنيا الست، وأن نخاطب كل قوم بلسانهم لنبين لهم، فلماذا لا نتعاون على هذا العمل الكبير، ونجند له من الرجال والأموال ما هو جدير به، وما يعادل أهميته؟

١٤ ـ ألسنا متفقين على أن القوى العلمانية المغالية (ولا نقصد العلمية الحقة التي ترغب في الاحتكام إلى العلم، فالإسلام دين العقل والعلم) تبذل جهوداً مستميتة لإيقاف تطبيق الشريعة الإسلامية، وتعويق الدعوة إليها، وتشويه صورتها في المجتمعات الإسلامية؟ فلماذا لا يتعاون الإسلاميون بمختلف مدارسهم وفصائلهم للوقوف صفاً واحداً أمام هذا التكتل العلماني المغالي المؤيد من كل القوى المعادية للإسلام غربية وشرقية؟

وأخيراً: لماذا لا يتناسى الإسلاميون خلافاتهم الجزئية في المسائل الاجتهادية، والأمور الفرعية، لتتضام جهودهم، وتلتئم صفوفهم، وتتوحد جبهتهم، في مواجهة القوى الضخمة المعادية لهم، والمتربصة بهم، والكائدة لهم والتي تختلف في ما بينها وتتفق عليهم؟

١٥ ـ وإذا كان التعاون في المتفق عليه واجباً، فأوجب منه هو التسامح في المختلف فيه. والمقصود بالتسامح هنا: أن لا نتعصب لرأي ضد رأي

آخر في المسائل الخلافية، ولا لمذهب ضد مذهب، ولا لإمام بحجة اتباع منهج السلف.

شبهة وجوابها:

يقول بعض المخلصين المتحمسين من أدعياء السلفية: كيف نتعاون أو نتجمع مع المبتدعين ونغض الطرف عن بدعتهم، وقد أمرنا أن نهجرهم ولا نسلم عليهم؟

والجواب: إن البدع مراتب وأنواع، فمنها ما يصل بصاحبه إلى درجة الكفر البواح، ومنها ما دون ذلك، ومنها ما هو متفق على بدعيته، ومنها ما هو مختلف فيه، وما يدخل في نطاق الاجتهاد فيعذر فيه المخطئ المتأول، وقد يؤجر أجراً واحداً، إن كان من أهل الاجتهاد.

ومن المبتدعين من هو تابع، ومن هو متبوع داعية لبدعته، ومنهم السهل القريب، ومنهم الحاد العنيف.

فلا ينبغي أن يعامل الجميع معاملة واحدة، وقد يكون الاقتراب من هؤلاء والتعامل معهم بالحسنى، سبيلاً إلى إقناعهم بخطئهم، وتقريبهم من الصراط المستقيم.

على أن من القواعد المقررة شرعاً: ارتكاب أخف الضررين، وأهون الشرين. ولهذا يجوز التعاون مع مبتدع ضد مبتدع أغلظ منه ابتداعاً، أو ضد كافر معاد للملة كلها.

١٣ ـ ومن الدعائم المهمة هنا لتقريب الشقة، وتقليل حدة الخلاف: احترام الرأي المخالف وتقدير وجهات نظر الآخرين، وإعطاء آرائهم الاجتهادية حقها من الاعتبار والاهتمام، وذلك مبني على أصل مهم وهو: أن كل ما ليس قطعياً من الأحكام، هو أمر قابل للاجتهاد، وإذا كان يقبل الاجتهاد فهو يقبل الاختلاف.

الذي لا يقبل الاجتهاد هو (القطعيات) التي تجسم الوحدة الفكرية والشعورية والعملية للأمة، وهذه القطعيات تمثل مساحة قليلة جداً من الأحكام تقع في منطقة (الظنيات) القابلة للاجتهاد.

ولا ريب أن هذه رحمة من الله تعالى بعباده، وتوسعة عليهم، ولو شاء سبحانه لأغلق علينا باب الاجتهاد كله بالنص على كل حكم نصاً قطعياً لا يحتمل إلا وجهاً واحداً.

ومن شأن الأمور الاجتهادية أن تختلف فيها الآراء والأفهام وتحتمل الخطأ والصواب.

يقول الإمام الشافعي رضي الله عنه: رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب. وهذا من إنصاف الشافعي رضي الله عنه، وسعة علمه، ورحابة أفقه.

١٤ ـ إن أخطر أدوات التدمير لبنيان الاتحاد أو التقارب بين العاملين للإسلام خاصة، وللمسلمين عامة، بل هو أشد خطراً على الإطلاق: التكفير وهو أن تخرج مسلماً من الملة، ومن دائرة أهل القبلة وتحكم عليه بالكفر والردة.

والسنة النبوية تحذر أبلغ التحذير من اتهام المسلم بالكفر، في أحاديث صحيحة مستفيضة، من ذلك: حديث ابن عمر مرفوعاً: (إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه)[1].

ومن هنا كان الواجب الكف عن كل من قال: (لا إله إلا الله) فقد صحت الأحاديث أن من قالها قد عصم دمه وماله، وحسابه على الله.

ومعنى أن (حسابه على الله) أننا لم نؤمر بأن نشق عن قلبه، بل نعامله وفق الظواهر، والله يتولى السرائر.

---

(١) مجموع الفتاوى ٣: ٢٨٢ ـ ٢٨٧.

يقول ابن تيمية: (ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا يخطأ فيه، كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة.

والخوارج المارقون الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم وقاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم.

وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع مع أمر الله ورسوله ﷺ بقتالهم، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم؟ فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن تكفر الأخرى، ولا تستحل دمها ومالها.

هذا مع أن الله أمر بالجماعة والائتلاف، ونهى عن البدعة والاختلاف. فالواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلي معهم الجمعة والجماعة ويوالي المؤمنين ولا يعاديهم، وإن رأى بعضهم ضالاً أو غاوياً وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك، وإلا فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

هذا ما قرره ابن تيمية بوضوح، منكراً أشد الإنكار على من يكفرون الناس بذنب أو خطأ داعياً، إلى التزام الجماعة وعدم الشذوذ عنها، ومجوزاً الصلاة وراء المبتدع.

الفصل الثاني

في سبيل الإصلاح

أولاً: الإصلاح الديني

إن الإصلاح الديني هو الطريق للإصلاح العام، فإن ما تعانيه الأمة اليوم من تشتت ونفور بين أبنائها، مرده إلى التعصب الشديد. فقد ظهرت مذاهب متأخرة أصرت على تكفير بعض المذاهب السنية وتبديعها.

من المعلوم أن المذاهب السنية المعتبرة في الفقه أربعة: المذهب الحنفي، والمذهب الشافعي والمذهب المالكي، والمذهب الحنبلي.

أما في الأصول وما يتصل بالعقائد، فهي ثلاثة مذاهب: الأشاعرة والماتريدية وأهل الحديث.

وقد اتفق أهل السنة جميعاً على أن تلك المذاهب المذكورة كلها معتبرة، إلا أنه خرجت فئة أصرت على تعميق الخلافات بين المسلمين، وإثارة النعرات وجرت الويلات منذ ذلك الزمان إلى الآن.

إن هذا التشدد لم يعرف طوال التاريخ الإسلامي بالشكل الذي انتهى فيه مؤخراً حتى اختلط الحابل بالنابل، وبدأت الآن تظهر كتب وبأثمان لا تعكس صورتها الحقيقية. حتى انتبه العالم الإسلامي مؤخراً إلى خطورة هذا الاتجاه، وأقر المؤتمر الإسلامي ضرورة مكافحة التطرف.

إن مكافحة التطرف لا تكون بالسلاح، وإنما بنشر العلم ومنح الحقوق المتساوية لجميع المذاهب. لذلك لا بد أن يجتمع علماء المسلمين ليحددوا ما هي الأمور المتفق عليها والمختلف فيها، ولا يجوز بعد ذلك لأحد المذاهب أن ينكر في أمر اجتهادي سار عليه الآخرون. ويقع على عاتق علماء المسلمين أن يوقفوا تلك الفوضى التي عمت حتى في بعض الكليات الإسلامية التي أصبح شغلها الشاغل هو شتم المذاهب الأخرى وتكفيرها وتبديعها والنيل من العلماء الكبار في منشوراتها ورسائلها الجامعية.

فإذا كان هذا وضع المراكز العلمية، فلماذا نلوم الآخرين إذا طبقوا هذه المفاهيم إذا كانت بعض تلك المراكز تنشر الفكر التبديعي واتهام الناس بالكفر والشرك؟ فكيف نعيب على أنصاف المتعلمين والجهلة أن يقتلوا الناس؟.

إن فكرة تكفير أبناء المجتمع واتهامهم بالشرك ليست جديدة ولم تنشأ مع «سيد قطب والمودودي»، وإنما كانت منذ زمن أبعد من ذلك، وهناك من الوثائق والرسائل ما يؤيد ما ذهبنا إليه في بعض التيارات. ومن المغالاة ما وجدته في أحد الكتب أن رجلاً ينسب إلى العلم كان يهنئ أحد الحكام بهدم اللات بمكة بعد ثلاثة عشر قرناً من هدمها بيد المصطفى ﷺ. أليس هذا من المغالاة والشك في عباد الله بغير علم؟.

ردود الفعل (بين الإفراط والتفريط):

إن من أسباب التشدد الديني والتطرف لدى بعض الفئات الإفراط الذي وقع فيه بعض المتصوفة. ونحن ننكر الغلو والتشدد والتطرف أيا كان مصدرها، ومن أي جهة كان منبعها.

فوقوع بعض أدعياء التصوف في كثير من الغلو الذي وصل ببعضهم إلى تقديس شيوخهم واعتقاد عصمتهم، وطاعتهم طاعة عمياء (كالميت بين يدي مغسله) والتي شلت تفكير كثير من المريدين، واستغل بعض أدعياء التصوف من

مشايخ السوء هؤلاء المريدين، فسلبوا إرادتهم، وأضعفوا شخصيتهم، وسخروهم في مصالحهم.

هذا الموقف المنحرف دفع الكثير من الشباب المتحمس، إلى رفض هؤلاء جملة وتفصيلاً، وتعميم الحكم حتى على العلماء الربانيين من أئمة السلف من أمثال: بشر الحافي، والفضيل بن عياض، والجنيد والحارث المحاسبي.

وقد قال ابن تيمية في [الفتاوى ١١ : ١٨]: (وقد انتسب إليهم طوائف من أهل البدع والزندقة، ولكن عند المحققين من أهل التصوف ليسوا منهم). يقول ابن تيمية: (من جعل طريق أحد من العلماء والفقهاء أو طريق أحد من النساك أو العباد أفضل من طريق الصحابة فهو مخطئ ضال مبتدع، ومن جعل كل مجتهد في طاعة أخطأ في بعض الأمور مذموماً معيباً ممقوتاً، فهو مخطئ ضال مبتدع) [مجموع الفتاوي ١١ : ١٥].

فالإصلاح الديني الذي أدعو إليه يجب أن يتجه إلى هؤلاء، بالتحذير من الأدعياء وتنوير أذهان الأتباع، وتصحيح مسارهم، وأن الحق لا يعرف بالرجال، وإنما يعرف الرجال بالحق.

ومن غلو أدعياء التصوف: ما اخترعه بعضهم من أدعية وأذكار، ورتبوا على بعض الأذكار من الأجور والثواب ما يزيد على قراءة كتاب الله عز وجل، وهذا غلو وانحراف، فالإسلام الحق هو الاتباع الصادق لرسول الله ﷺ والاقتداء الكامل بهديه وسيرته، ولا يمكن نسبة أي شيء من الثواب بشكل محدد لأي عمل من الأعمال، أو ذكر من الأذكار لم يرد فيه نص.

ومن غلو أدعياء التصوف: ما يكون في بعض الاجتماعات الدينية من اختلاط ومنكرات، أساءت إلى تلك المناسبات. وهذا ما دفع ببعض الشباب المتحمسين بغير حق إلى إنكار الاجتماع على مناسبات الخير، واستغلال تلك الفرص للتعليم والدعوة والتذكير، فسارع البعض إلى الإنكار على المولد

وحلقات الذكر، فالإنكار يجب أن يتجه إلى المنكر، لا إلى العمل الصالح نفسه، ومن الخطأ الكبير والظلم المبين تعميم الأحكام، وجر إساءة البعض على الكل.

وإنني في دعوتي الإصلاحية أحذر من هذه الانحرافات، وخاصة في ما يتعلق بانحرافات العقيدة التي وقع فيها بعض أدعياء التصوف: كالقول بوحدة الوجود، والحلول، وسقوط التكاليف، والقول بفناء النار، وتحول عذابها إلى نعيم، ونجاة فرعون... وغير ذلك من الآراء المنحرفة الخطيرة التي أحذر منها، وكتبت فيها كتابي: **(التصوف بين الإفراط والتفريط)**.

منطلق الإصلاح الديني:

يقول ابن تيمية: (من جعل طريق أحد من العلماء والفقهاء أو طريق أحد من النساك أو العباد أفضل من طريق الصحابة فهو مخطئ ضال مبتدع: ومن جعل كل مجتهد في طاعة أخطأ في بعض الأمور مذموماً معيباً ممقوتاً، فهو مخطئ ضال مبتدع). (مجموع الفتاوى ١١: ١٥).

إن بداية الإصلاح الديني تنطلق من منح: الحرية الدينية والحرية المذهبية، وإعطاء الحقوق المتساوية لجميع أهل السنة في أن يقولوا رأيهم من دون قيد أو كبت، وأن لا يعيب مجتهد على مجتهد، ولا يعيب مقلد على مقلد، وأن نشيع نسمات الحب والوفاء والتعاون والإخلاص والحوار العلمي الهادف وفق القواعد (التي سبق ذكرها في هذا الفصل)، وألا يكون هناك تسلط بادعاء السلفية.

إن الإصلاح الديني هو الأساس الذي يجب أن تبنى عليه بقية الإصلاحات، أما أن يتحكم البعض، فإن هذه السياسة لم تؤت ثمارها في الدول السابقة.

كما حدث في الدولة العباسية حينما تحكم المعتزلة في غيرهم من

المذاهب الأخرى وأقاموا ما أقاموا من مذابح وتعذيب للعلماء وكثير من الأئمة أصحاب المذاهب المعتبرة، كما أنهم حينما نفوا الشيعة نفياً تاماً، أدى ذلك إلى قيام الدولة البويهية على أساس المذهب الشيعي.

وهكذا فإن كل تطرف يؤدي إلى تطرف، ولكن لو أعطي كل إنسان قدره وحقه في الاعتقاد، لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه اليوم.

إننا لن نستطيع أن ندخل القرن الحادي والعشرين بهذا التفتت وهذا التجزؤ، وهذا الكيد والتدبير والاتهام الذي يكيله البعض للبعض. لا بد من العودة إلى الوسطية والاعتدال اللذين كانا من أهم الأسس والمبادئ التي قامت عليها الشريعة الإسلامية السمحة.

ولنعلم أن الاختلاف ليس أمراً طارئاً في الإسلام، وإنما كان هناك اختلاف علمي يقع في زمن الصحابة والتابعين، ولكنه اختلاف له أسس وقواعد وأدب في عرض الآراء المختلفة، ومع ذلك لم يكن ذلك الخلاف يفسد للود بينهم قضية، ولذلك لم يتحكم أحد منهم بالآخر، وإنما أقر كل واحد منهم الآخر على ما هو عليه محسناً الظن به.

إصلاح التعليم الديني

إن هذا التشتت الذي يعاني منه المسلمون مرده إلى: الإفراط والتفريط في تعليم المواد الدينية. إن التفريط في بعض الدول أدى إلى جهل مطبق بأساسيات الدين، حتى أصبحوا يميلون مع كل صيحة، فقد أهمل التعليم الديني الأساسي المتعلق بالعقيدة وبالعبادات، فلا يعرف بعضهم أركان الإيمان، وبعضهم لا يعرف شروط الوضوء وأركانه.

وانجرف بعضهم وراء المشعوذين، بل وحتى أدعياء النبوة، ومن العجب أن بعض متبعي هؤلاء الأدعياء كانوا من حملة الشهادات العليا.

إن ذلك ما كان ليحدث لو كان لديهم القدر الكافي من العلم والمعرفة،

وإن عدم تعليم الشباب الأمور الأساسية في العقيدة وأمور الدين، جعل كثيراً من هؤلاء الشباب صيداً سائغاً لدعاة التطرف.

ولو درس الإسلام على حقيقته كما هو بآدابه وأخلاقه وآداب الحوار فيه وقواعد الاختلاف في الرأي بشكل مبسط، لما حدث ما حدث.

* إن إصلاح التعليم الديني يجب أن يتخذ فيه الخطوات الآتية:

١ ـ الابتعاد عن الأمور الخلافية، فالغرض هو الدعوة إلى الإسلام، وليس الدعوة إلى مذهب، إذ إن التركيز على مذهب دون آخر يعمق الخلاف، ولا يقيم وحدة إسلامية، بل ولا وحدة وطنية. ولقد وقف هذا التعصب للمذهب السلفي حجر عثرة في انتشار الإسلام، لأن الدعوة لم تكن للإسلام كإسلام.

٢ ـ التركيز على الأمور المتفق عليها وتوسيعها، وتعليم الطلاب حسن الظن بالمسلمين، ولتكن القاعدة الذهبية هي الأساس: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى). (رواه البخاري).

فلا يجوز تكفير أو تبديع كل من خالفنا أو اتهامه بالشرك.

٣ ـ تحديث مناهج التعليم الديني بحيث تركز على الفهم وليس الحفظ، وعلى البحث والتنقيب وعلى المقارنة بين المذاهب، وعلى التسامح.

٤ ـ كتابة فقه معاصر يأخذ بالاعتبار احتياجات المسلم المعاصرة، حتى لا يعيش معزولاً عن العالم والمجتمع الخارجي، وليكن رائدنا في ذلك (سدد وقارب)، أي فقه الواقع.

٥ ـ جمع فقه (عموم البلوى والرخص والتيسير)، فنحن في زمن عم فيه البلاء. كما قال ابن تيمية: (لأن تلتمس لهم قولاً ضعيفاً، خير لهم من أن تتركهم يقتحمون المعاصي مصرين عليها).

٦ ـ تعليم الأولاد أن أكرمكم عند الله أتقاكم، وأن الله ينظر إلى القلوب وليس

إلى الصور والأجسام، فلا بد من غرس أخلاق الإسلام وتثبيتها فيهم لا سيما التواضع، فكلما ازداد الإنسان علماً ازداد تواضعاً ورفقاً بالمسلمين، وألا ينظروا إلى أعمالهم حتى لا يصابوا بالغرور كإبليس.

فنحن نرى بعض من قصر ثوبه وأطلق لحيته ظن أنه حاز الدين بأكمله، مع أن الدين المعاملة، والدين الحياء، والدين حسن الخلق، وما صال أحد على الناس بدينه إلا تشبه بالخوارج.

٧ ـ أن نعمق في نفوس الطلاب أن الدين ليس للتكسب، فالصحابي كان قمة في العلم والدين، وكانت له مهنة يقتات منها، لقد كانوا فرسان النهار رهبان الليل، وقيل عن (عبد الرحمٰن بن عوف) إن الرائي إذا رآه في تجارته ظن أن ليس له في أمر الدين شيء، وإذا رآه في حالة التعبد ظن أن ليس له في أمر الدنيا شيء.

٨ ـ العلم لا جنسية له، ويجب على كل من يتبوأ مركزاً علمياً ـ لا سيما في الجامعات ـ أن يكون على قدر كاف من العلم والمعرفة الشمولية، وأن يجتاز امتحاناً دقيقاً من قبل لجنة علمية محايدة، ليستطيع أن يقدم للأجيال العلم والمعرفة، لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

إننا مع تأكيدنا على أهمية توظيف المواطنين في كثير من الأمور، إلا أننا لا نرى ذلك في التعليم، فالكفاءة هي التي تقدم أولاً، ويلحق بموضوع التعليم في المدارس: خطباء المساجد، فلا يشترط انتماؤهم إلى جنسية معينة، لأن خطبة الجمعة هي الدرس الأسبوعي المؤكد، ومن غاب عنه جمعتين أو ثلاثاً بغير عذر طبع الله على قلبه، فليست الخطابة والإمامة مرتبطتين بجنسية، وإنما بالإخلاص والصدق والعلم والقدرة على التأثير.

٩ ـ التحذير من الهجوم على خير القرون التي حوت أئمة الإسلام العظماء، فمتى لعن آخر الأمة أولها فهي علامة من علامات الساعة، وليس كما يفعل بعض أدعياء السلفية من شتم كبار الأئمة والعلماء.

ولذلك يجب أن نعلم الطلبة كيف كان احترام الأئمة لبعضهم، واحترام الصحابة لبعضهم، وكيف أن الاختلاف لم يكن يفسد بين قلوبهم.

١٠ ـ ترسيخ مفهوم عدم التكفير أو الاتهام بالشرك أو البدعة أو التشنيع على المخالف لمذهبنا بمعنى: قبول الرأي الآخر.

١١ ـ نبش بعض كتب التطرف والتكفير في الأسواق، ليصار إلى سحب كل ما يثير الفتنة فيها، ويؤلب المسلمين بعضهم على بعض، أو ما يحتوي منها على شتم العلماء السابقين واللاحقين، وأن يسقط من الاعتبار كل من اتخذ أسلوب الشتم والنفي للآخرين من العلماء المتقدمين أو المتأخرين، وأن لا يسمح بعد ذلك بطباعة أي كتاب يشم منه ذلك، وأن تكون الكتب مبنية على الحوار العلمي المنضبط، فلا يعترض مجتهد على مجتهد، ولا مقلد على مقلد، والتي تشيع فكرة التأليب على الأمم الأخرى بدعوى الجهاد بغير حق، فللجهاد شروطه وليس كما يشيعه بعض الفئات اليوم.

* هذا في التعليم العام، أما في التعليم الديني التخصصي: فينبغي مراعاة النواحي الآتية:

١ ـ تدريس قواعد الحوار وضوابط الاختلاف وأدب الإسلام، والأدب مع الكبار، فالأدب مقدم على العلم.

٢ ـ أن تدرس المذاهب السنية جميعها، سواء في العقائد أم في الفروع بلا تحيز، ولا خرق لإجماع جمهور المسلمين.

٣ ـ أن يدرس الطالب شؤون الدنيا، من قانون معاصر وعلم اجتماع، وعلم النفس بفروعه، وعلم الجريمة، والمذاهب الإلحادية والمادية والوجودية الحديثة ليتمكن من مجابهتها.

٤ ـ التخصص في فرع واحد من فروع الدين، فلن يستطيع الطالب أن يحصي جميع الفروع.

٥ ـ أن ينتخب المتقدمون لهذه الكليات سلوكياً وعقائدياً، بأن لا يؤخذ عليهم التعصب، وأن يقام اختبار لمستوى ذكائهم ومدى قدرتهم على الاستنباط والتفكير والربط والتحليل. فإن هذا العلم دين لا يعطى لمن هب ودب، ولا يعطى لمن أراد به سُلماً للارتزاق.

٦ ـ أن يتوسم الصلاح والتقوى في الطالب المتقدم لهذه الكليات، لأنه لا يجتمع العلم الشرعي مع معصية الله وانتهاك حرماته. قال الإمام الشافعي:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي

وأخبرني بأن العلم نور ... ونور الله لا يهدى لعاصي

٧ ـ أن يوضح للدارسين مفهوم البدعة المتفق عليه بين جمهور المسلمين، ومفهوم الكفر بدرجاته، ومفهوم الفسق ومفهوم الشرك، ومفهوم الجاهلية، وأن يجتنبوا الغرور بالنفس، والإزدراء للغير، وحسبنا في التحذير من هذا الاتجاه قوله ﷺ: «**إذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم**»[1].

٨ ـ أن تركز موضوعات الرسائل الجامعية العليا (الماجستير والدكتوراه) على الجوانب العملية التي يحتاجها المسلمون اليوم.

فالإسلام متهم بعدم المواءمة مع العصر ومواكبة تطوراته، وفي الواقع إن الذين لم يتواءموا هم الذين قصروا جهودهم على المباحث العقائدية الخلافية. ويكفي للدلالة على ذلك أن ننظر إلى الرسائل الجامعية التي تصدرها تلك الكليات والجامعات وما تثبت خلالها من خلاف.

---

(١) رواه مسلم. وجاءت الرواية بفتح الكاف (فهو أهلكهم) على أنه فعل ماض أي: كان سبباً في هلاكهم باستعلائه عليهم وسوء ظنه بهم وتيئيسهم من روح الله تعالى.
وجاءت الرواية بضم الكاف (فهو أهلكُهم) أي أشدهم وأسرعهم هلاكاً، بغروره وإعجابه بنفسه.

ولقد حمل العبء في هذا مرتزقة العلم والدين، الذين ما إن يعودوا إلى ديارهم حتى يعودوا إلى ما كانوا عليه.

ثانياً: الإصلاح الاقتصادي

من خلال تحليلنا لواقع العالم الإسلامي، وجدنا أن العامل الاقتصادي كان له عبر التاريخ دور بارز ومهم في تشكيل أخلاق المجتمع، وليس أدل على ذلك من الأقوال المأثورة التي ما زالت تتردد على ألسنة الناس مثل: (كاد الفقر أن يكون كفراً).

ولماذا كفرا؟ لأنه يؤدي إلى شك الفقير في عدالة الله. وقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «لو كان الفقر رجلاً لقتلته»، وقوله رضي الله عنه: «عجبت لجائع كيف لا يخرج صائلاً على الناس بسيفه». فكم من ثورة عبر التاريخ قامت بسبب الجوع، فثورة الزنج كان لها عامل اقتصادي، والقرامطة وصلوا إلى حد الشيوعية وإباحة النساء لسبب اقتصادي أيضاً: حتى الخوارج كان الفقر والعامل الاقتصادي سبباً في خروجهم.

إن النظام الإسلامي أخذ في الاعتبار هذه الأمور وحث على الإنفاق، كما حث على المساواة والعدالة في توزيع الموارد، وحذر من أن يكون المال دولة بين الأغنياء.

وجعل الإسلام للمحرومين حقاً معلوماً في أموال الأغنياء وهو الزكاة، بل ويتجاوزها أيضاً إلى الكفارات والصدقات والحث على الإنفاق.

لذلك نرى في آراء ابن حزم وابن تيمية وغيرهما من العلماء، أولوية العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

يقول ابن تيمية: (إذا قدر أن قوماً اضطروا إلى مسكن في بيت إنسان، إذ لم يكن لهم مكان يأوون إليه إلا ذلك البيت، فعليه أن يسكنهم، وكذلك إذا

احتاجوا إلى أن يعيرهم ثياباً يتقون من البرد أو إلى آلات يطبخون بها أو كؤوس يسقون بها يبذل هذا مجاناً).

ويقول ابن حزم: (من عطش فخاف الموت، فرض عليه أن يأخذ الماء حيث وجده، وأن يقاتل عليه، ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد الطعام فيه فضل عن صاحبه، فعلى صاحب الطعام إطعام الجائع، فإذا كان كذلك فليس بمضطر إلى لحم الميتة ولا إلى لحم الخنزير وله أن يقاتل عن ذلك، وإن قتل جائع فعلى قاتله القود (القصاص)، وإن قتل المانع فإلى لعنة الله لأنه منع حقاً، وهو طائفة باغية، ومانع الحق باغ على أخيه).

إن هذه الآراء لم تتكون من فراغ، إنها من منهج سيد المرسلين ﷺ حينما مدح الأشعريين فقال: «**إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو ونفد زادهم، جمعوا ما بقي عندهم في وعاء واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم**»(١).

وحديث رسول الله ﷺ: «**من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له . .**» يقول الصحابة: فما زال رسول الله يعدد حتى رأينا أنه لاحق لأحد منا في فضل).

إن الإصلاح الاقتصادي الذي نسعى إليه يجب أن ينطلق من واقع الدول العربية والإسلامية. فنحن دول نعتمد على تصدير الخامات والمواد الأولية التي تنخفض قيمتها سنة بعد سنة، ونستورد المواد المصنعة التي ترتفع قيمتها بشكل مطرد. هذا بالإضافة إلى اختلاف أسعار الصرف للعملات، فنحن نصدر بسعر أقل من القيمة الحقيقية، ونستورد بسعر أعلى من القيمة الحقيقية للعملات العالمية. أضف إلى ذلك القروض المرهقة التي تثقل كاهلنا والتي تتأثر بفوائد الدين وارتفاع أسعار الصرف.

---

(١) رواه البخاري ٥/ ٩٣، ومسلم (٢٥٠٠).

لذلك لا بد لنا من التخلص من تلك الضغوط الخارجية، وذلك لا يتم إلا بالتحول إلى مرحلة التصنيع.

إن الإصلاح الاقتصادي الذي نصبو إليه يرتكز إلى عدة نقاط أساسية منها:

١ ـ **عدالة التوزيع**: فالإسلام لم يضع حداً للثروة، بل حدد طرقاً شرعية لكسبها بعيداً عن الظلم والاستغلال. واتخذ الإسلام لذلك العديد من السبل منها:

أ ـ منع الاحتكار بصوره كافة، لأنه يؤدي إلى غلاء الأسعار، واستغلال المحتاجين. ونجد في المجتمعات اليوم صوراً جديدة للاحتكار كنظام الوكالات التجارية، منها الامتيازات لشركات محددة ومنها احتكار القلة ومنها تلقي الحاضر للبادي في حلقات الخضار والفواكه وغيرها.

ب ـ **تحريم الربا**: لقد حرم الإسلام الربا لأنه لا يعبر عن القيم الحقيقية في السوق، ومن ذلك تحديد أسعار الفائدة بواسطة البنوك بغير سبب يعود إلى السوق. فلا بد من العودة إلى النظم الإسلامية في التمويل، ولا بأس أن تحدد فيها نسب الأرباح قياساً على تضمين سيدنا علي بن أبي طالب للصناع الأموال المعطاة لهم لشراء المواد، إذ طالما أن القرض إنتاجي يفترض أن المقترض يعلم متوسط ربح الصناعة التي يعمل بها، ما لم تحدث ظروف طارئة خارجة عن إرادته.

إن الدعوة لتضمين المقترض سببها قلة الذمة والأمانة في هذا العصر، ويؤيد هذا ما أقره الفقهاء من (المضاربة المشروطة) بأن يتفق شخص مع آخر على أن يتاجر بماله في تجارة لا يقل عائدها عن كذا.

٢ ـ الضرب بيد من حديد على التسيب المالي والسمسرة، خصوصاً في

الواردات الخارجية وإلغاء نظام الوكالات، وتحويل الشركات ذات المسؤولية المحدودة التي تبلغ مبيعاتها أكثر من حد معين إلى شركات مساهمة، على أن لا تتجاوز نسبة المؤسسين فيها ٣٠٪، رغبة في توزيع الأرباح بين أفراد المجتمع.

٣ - إنشاء بيت مال المسلمين للإنفاق، بإقامة هيكل تطوعي يبدأ باعتبار كل (مئة ألف) وحدة واحدة مستقلة تصرف أموالهم عليهم، فيؤخذ من أغنيائهم لفقرائهم، وتحدد احتياجات الفقراء وتدون الدواوين بأسمائهم وورثتهم، ويتوجه الإنفاق على تأمين المسكن والمأكل وضروريات الحياة من تعليم وعلاج.

ويتضافر جهد هذه الوحدات الصغيرة مع إنشاء جمعيات خيرية تقوم بأمر كل وحدة وتوفر احتياجات أفرادها.

ويكون لبيت المال جهازان: أحدهما للجباية والآخر للصرف.

أما جهاز الجباية: الزكاة والصدقات والتبرعات، والضرائب الإضافية المخصصة لتحسين أوضاع الشرائح الفقيرة بشكل جذري، هذه الضرائب تفرض على جميع السلع الكمالية ذات الأسعار العالية، فترفع رسومها الجمركية والضرائب عليها بدرجات متفاوتة، كذلك رسوم الكهرباء والماء والخدمات الأخرى التي يفرط فيها الأغنياء، ويخصص كل ذلك لبيت المال لتوزيعه على الفقراء.

لقد وضع الله تعالى حدود تكاليف العاملين على جمع الزكاة، وهو ألا تتعدى (١ على ٨) من الإيرادات حتى لا تتآكل من قبل العاملين عليها ويحدث ترهل، وذلك منعاً للرشاوى والسرقات.

يتم تحديد حد الكفاية للإنسان، فلو قسناه على نصاب زكاة الأغنام وهي/ ٤٠/ ومتوسط سعرها اليوم/ ٥٠٠/ ريال فيكون عشرين ألفاً في

العام، بمعنى أن من لم يحقق دخلاً شهرياً قدره/ ١٨٠٠/ ريال يعطى له الفرق من بيت مال المسلمين.

٤ ـ إجراء محاسبة متأنية (بدون أثر عكسي) للثروات التي تراكمت عن طريق الاحتكار والرشوة والأساليب غير المشروعة، وتبدأ بتحصيل ٥٪ من ثرواتهم وتصل إلى ٣٠٪ من ثروتهم المملوكة الحالية تدفع طواعية لبيت مال المسلمين.

وقد كانت لهذه البادرة سابقة في الإسلام، حيث قاسم عمر بن الخطاب أبا هريرة وخالداً وغيرهم من الولاة فأخذ نصف ثرواتهم وردها إلى بيت المال.

٥ ـ منع جميع صور الاقتصاد الساكن التي تتلاعب في أقوات الناس مثل: احتكار الأراضي، فجميع المنح التي لم تستخدم تعاد بعد مهلة ثلاث سنين، والأراضي الخالية داخل حدود المدن وغير المستغلة تفرض عليها ضرائب عينية منعاً من احتكار الأراضي والإغلاء على الناس بالإضافة إلى نسبة الزكاة فيها، وكلها تعاد إلى بيت مال المسلمين، وإيقاف طرق الربح السهل مثل المضاربات والرشوات.

٦ ـ **تحقيق عناصر التنمية الاقتصادية**: ذكرنا أن التنمية الاقتصادية تقوم على خلق القاعدة الصناعية للمجتمع ودفع عملية التصنيع، وأهم عناصر هذه التنمية:

أ ـ خلق الإطار الملائم لعملية التنمية، وذلك في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

ـ **ففي المجال السياسي**: تحقيق الاستقلال السياسي الذي يتيح السيطرة الوطنية الحقيقية على الموارد الطبيعية للمجتمع.

ـ **وعلى المستوى الثقافي**: إجراء تغييرات في نظام التعليم لجعله

قادراً على مواجهة احتياجات الثورة الصناعية، وذلك بالتشجيع على التعليم الفني والمهني.

ب ـ زيادة حجم الاستثمارات الموجهة للقطاع الصناعي، ما يترتب عليه زيادة حجم القاعدة الصناعية.

إن زيادة الاستثمار في القطاع الصناعي تؤدي إلى ارتفاع معدلات الدخل القومي، كما تؤدي إلى ازدياد طاقة هذا القطاع على استيعاب القوى العاملة.

ج ـ **رفع مستوى التراكم الرأسمالي**: لأنه يؤدي إلى تمكن الاقتصاد القومي من النمو والانطلاق، إذ لا بد من وجود التوازن بين الزيادة في الطاقة الإنتاجية وبين الزيادة في القوة الشرائية الناتجة عن الاستثمار.

إن توافر الموارد الطبيعية لا يغني عن انخفاض مستوى الاستثمار، إذ من الممكن أن يوجد التخلف مع وفرة الموارد الطبيعية والخلل في هيكل التوزيع، حيث نجد أن ١٠٪ من السكان يملكون أكثر من ٧٠٪ من الدخل القومي، كما أنه يمكن الوصول إلى معدلات مرتفعة للتقدم بدون وجود موارد طبيعية، كما هو الحال في سويسرا واليابان.

إن هذا الخلل في توزيع الدخل في الدول النامية أدى إلى انخفاض معدلات الادخار في تلك الدول، فبينما تدخر الدول المتقدمة نحو ٢٢٪ من ناتجها الإجمالي، بل تصل إلى ٤٧٪ في سنغافورة، فإنها تقل في الدول النامية، بل وتبلغ معدلات سالبة في بعض هذه الدول.

إن علاج هذا الخلل في هيكل التوزيع يتطلب اتخاذ خطوات جادة لمنع المضاربات في مجال الأسهم والعقارات، وفرض مزيد من

الضرائب على هذه الأنشطة الطفيلية للحد منها، ووضع السياسات اللازمة للقضاء على أوجه التبذير الحكومي في الاستهلاك والإنفاق، وهذا يعني أن يشرف مجلس الشورى على ديوان المحاسبة العامة الذي يجب أن يطور ويتلقى الشكاوى من المواطنين وأيضاً الدراسات التي تقام، ويقدم تقريراً دورياً بها لمجلس الشورى.

د ـ إيجاد نظام نقدي عربي إسلامي يقوم على أساس تثبيت أسعار صرف عملات الدول العربية والإسلامية وفقاً لسلة من العملات الأكثر ثباتاً، منعاً للضغوط المستمرة من صندوق النقد الدولي لتقديم أسعار صرف العملات، هو إيجاد جهاز إصلاح اقتصادي يرأسه وزير الاقتصاد ووكيل وزارة متخصص في كل وزارة لمراجعة كل المصاريف وإمكانات الترشيد والتخفيض، ويقدم جهاز الإصلاح الاقتصادي تقاريره لمجلس الشورى حتى تؤخذ في الاعتبار عند مناقشة الموازنات.

ثالثاً: الإصلاح الاجتماعي

أهمية التكافل الاجتماعي

إن الإسلام يطالب كل قادر على العمل أن يعمل، ليكفي نفسه وأسرته، ولكن في الناس العاجزون الذين لا يستطيعون العمل، ولا مورد لهم، وفيهم القادرون، الذين لا يجدون عملاً يعيشون منه، ولم تستطع الدولة أن تيسر لهم عملاً مناسباً. وفيهم العاملون الذين لا يكفيهم دخلهم لتحقيق معيشة إنسانية لائقة، لقلة الدخل، أو لكثرة العيال، أو لغلاء الأسعار.. أو غير ذلك من الأسباب. إن الإسلام لم يترك هؤلاء للفاقة والضياع، بل كفل لهم المعيشة الملائمة بالطرق الآتية:

١ ـ نفقات الأقارب:

فقد أوجب الإسلام على القريب الموسر أن ينفق على قريبه المحتاج، صلة لرحمه، وأداء لحقه، ومن لم يقم بهذا الواجب من نفسه لقريبه ألزمه القضاء بذلك.

٢ ـ فريضة الزكاة:

وهي حق معلوم تقوم الدولة على جبايته وصرفه على مستحقيه، كما يقول ﷺ: «**تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم**».

٣ ـ موارد الدولة الأخرى:

وإذا لم تكف الزكاة جميع الفقراء، ففي موارد الدولة الإسلامية ما يحقق الكفاية، من الفيء والخراج.. وما تملكه الدولة من النفط والمعادن والأراضي الزراعية والعقارات ونحوها، مما يدر عليها إيرادات ضخمة.

والدولة في الإسلام ليست مسؤولة عن الحماية، والأمن فقط، بل هي مسؤولة كذلك عن رعاية العاجزين والمحتاجين، وكفالة العيش الكريم لهم.

٤ ـ الحقوق الأخرى في المال:

وإذا لم تف الزكاة ولا سائر الموارد الأخرى، بضمان العيش للفقراء، فعلى الموسرين في المجتمع أن يقوموا بكفايتهم، فليس بمؤمن من بات شبعان وجاره جائع.

وإذا لم يقم الناس من تلقاء أنفسهم برعاية فقرائهم، فللإمام أن يفرض على الأغنياء ما يقوم بكفاية الفقراء، كما في الحديث: «إن في المال حقاً سوى الزكاة»[١].

---

(١) رواه الترمذي (٦٥٩) في الزكاة.

فالزكاة حق دوري ثابت، أما الحقوق الأخرى فهي حقوق طارئة تفرضها الحاجة والمصلحة، وليس لها مقدار معين، ولا وقت محدد.

٥ ـ الصدقات المستحبة:

لا يقتصر الإسلام في تقرير التكافل على القوانين الملزمة ولا الحقوق الواجبة، بل يربي المسلم على البذل والإنفاق، ويحذره من الشح والبخل. ومن أعظم ما رغب فيه الإسلام: الصدقات الجارية والوقف الخيري، الذي تحبس ثمراته ومنافعه على جهة من جهات الخير ابتغاء مثوبة الله تعالى.

التكافل بين الأجيال:

وهذا النوع من التكافل، يكمل التكافل بين الأمة، فهو تكافل زماني، بجوار التكافل المكاني. ومعنى تكافل الأجيال: ألا يستأثر جيل بخيرات الأرض حتى لا يترك شيئاً لمن بعده.

بل يجب على الجيل الحاضر أن يحسب حساب الجيل القادم، وأن يصنع صنيع الأب العاقل الذي يحرص على أن يدع ذريته في حال كفاية واستغناء، وأن يقتصد في إنفاقه واستهلاكه، حتى يترك لهم شيئاً ينفعهم، وقد قال ﷺ لسعد: «**إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس**»[١].

وقد جاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «**لا يعجبني الرجل يأكل رزق أيام في يوم واحد**».

ومثل ذلك يقال للمجتمع الذي يأكل رزق أجيال في جيل واحد.

وهذا ما جعل عمر الفاروق يأبى تقسيم سواد العراق على الفاتحين، وهو ثروة هائلة، يستمتع بها جيل الفتح، ولا تجد الأجيال القادمة شيئاً.

---

(١) رواه البخاري ٣/ ١٢٣، ومسلم (١٦٢٨) في الوصية.

ولهذا كان عمر يقول لمعارضيه: «أتريدون أن يأتي آخر الناس وليس لهم شيء».

فلا بد من تكافل الأجيال، حتى يدعو اللاحق للسابق، بدل أن يلعن آخر الأمة أولها، حين يقولون: أخذوا كل شيء ولم يبقوا لنا شيئاً.

وهذا ما أخشى أن تقوله الأجيال الآتية في بلاد الثروات الناضبة حيث استهلكوه في المتاع والإسراف والتوسع في الاستهلاك، وأسرفوا في استخراجه، حتى كثر في سوق العرض، فباعوه بأرخص الأسعار، ولو نظروا إلى حق الأجيال المستقبلة لاقتصدوا واعتدلوا ولم يسرفوا.

إن عقيدة المسلم لا بد أن تعلمه النظر إلى المستقبل، فالدنيا مزرعة الآخرة، نحن نزرع اليوم لنحصد غداً، نحن نتجاهل الغد كثيراً فنعيش لليوم فقط.

إن الإسلام يأمرنا بالتكافل ويحثنا عليه لرفع مستوى الفقير، فإذا بنا نطبق أنظمة تزيد الفوارق بين الطبقات، تزيد الغني غنى والفقير فقراً، فيرتد الفقير وهو قريب من الكفر إلى حقد لا يبقي ولا يذر. ننسى أن نغوص في أعماق واقعنا ونصر على تلوينه بألوان زاهية بوسائل الإعلام والتمجيد الذاتي والعيش على أمجاد التراث فلا نعود نرى الواقع.

والخطوة الأساسية للانطلاقة هي أن تعلم أين أنت في سلم الأمور، وأن تدرك قصورك قبل حسناتك حتى ترأب الصدع.

تقريب الفوارق بين الطبقات:

أقر الإسلام التفاوت بين الناس في الملكيات والأرزاق، لأن الله سبحانه وتعالى فاوت بينهم في ما هو أعظم من ذلك الذكاء والجمال والقوة، والمواهب. فلا غرابة أن يتفاضل الناس في المال والغنى، وهو دون هذه الأشياء بلا ريب، قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ﴾ [النحل: ٧١].

ولم يكن هذا التفاضل عبثاً، بل هو مقتضى الحكمة لتستقيم الحياة، كما قال تعالى: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢].

ومع إقرار الإسلام لمبدأ التفاضل في الرزق، والتفاوت في الغنى والفقر، نراه يعمل على تقريب الفوارق بين الطبقات، فيرفع من مستوى الفقراء، ويحد من طغيان الأغنياء، ليحقق التوازن، ويزيل أسباب العداوة بين أبناء المجتمع الواحد.

وللإسلام وسائل عديدة منها:

١ ـ إلزام الغني ألا ينمي ثروته بالوسائل المحرمة: كالربا والاحتكار والغش، فهو يسد الطريق إلى الثراء الفاحش إلى حد كبير.

٢ ـ إيجاب الزكاة في أموال الأغنياء، لترد على الفقراء، فيملك الفقراء ما يغنيهم ويقوم بكفايتهم.

٣ ـ إيجاب حقوق بعد الزكاة على الأغنياء، مثل: نفقات الأقارب، والنذور، والكفارات، . . .

٤ ـ الميراث الذي شرعه الإسلام، عامل كبير في تفتيت الثروة وتوزيعها ـ بعد موت المورث ـ على عدد كبير من ورثته، ويلحق بالميراث: الوصية لغير الوارثين.

٥ ـ حق أولي الأمر الشرعي في إعادة التوازن إذا اختل، عن طريق المال العام كالفيء ونحوه، لا عن طريق المصادرة للملكيات المشروعة.

وهذا ما فعله النبي ﷺ في توزيع فيء بني النضير على المهاجرين خاصة دون الأنصار، لأن المهاجرين لا يملكون شيئاً، وأيد القرآن الكريم هذا التصرف النبوي الحكيم، بقوله سبحانه وتعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

فللحاكم المسلم أن يخص الفقراء من مال الدولة بما يقلل من الفوارق الفاحشة بينهم وبين الأغنياء، وما يحقق التوازن الاقتصادي في المجتمع المسلم.

فقه التكافل الاجتماعي:

لا أدري لماذا لم يكن لدينا فقه تام عن التكافل الاجتماعي؟ فالله سبحانه تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] والمصطفى عليه الصلاة والسلام يقول: «**المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله**». يقول ابن حزم في (المحلى): «من ترك أخاه يجوع ويعرى وهو قادر على إطعامه وكسوته فقد أسلمه».

والمصطفى ﷺ يقول: «**نعم القوم الأشعريون كانوا إذا أرملوا في الغزو وقل طعام عيالهم بالمدينة جعلوا ما كان عندهم في ثوب واحد وقسموه بينهم بالسوية فأنا منهم وهم مني**». ولننظر إلى ما قال الفاروق: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء وقسمتها على فقراء المهاجرين».

ولننظر إلى ما قاله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: «ما جاع الفقراء إلا بمنع الأغنياء». ويقول ابن تيمية: «إذا قدر أن قوماً اضطروا إلى مسكن في بيت إنسان إذا لم يكن لهم مكان يأوون إليه إلا ذلك البيت فعليه أن يسكنهم، وكذلك إذا احتاجوا إلى أن يعيرهم ثياباً يتقون بها من البرد أو إلى آلات يطبخون بها أو يسقون يبذل هذا مجاناً».

ويقول ابن حزم: «من عطش فخاف الموت فرض عليه أن يأخذ الماء حيث وجده، وأن يقاتل عليه، ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد الطعام فيه فضل عن صاحبه لأنه فرض على صاحب الطعام إطعام الجائع، فإذا كان كذلك فليس بمضطر إلى لحم الميتة، ولا إلى لحم الخنزير، وله أن يقاتل عن ذلك، وإن قتل جائع فعلى قاتله القود (أي القصاص)

وإن قتل المانع فإلى لعنة الله، لأنه منع حقاً وهو طائفة باغية ومانع الحق باغ على أخيه» (المحلى).

ويقول ابن حزم أيضاً: «وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك وإن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ومن اللباس في الشتاء والصيف بمثل ذلك ومسكن يقيهم من المطر والشمس وعيون المارة، ومن كان على فضلة ورأى أخاه جائعاً عرياناً فلم يعطه فما رحمه بلا شك».

إن المنطق الأساسي لهذا الإصلاح يتوجه إلى تحسين أحوال الطبقات الفقيرة ،إذ ينبغي أن يوفر لكل إنسان في المجتمع ما يجعله يعيش حياة كريمة تليق به كإنسان، فالله عز وجل خلق الإنسان وكرمه، لذلك ينبغي أن يتمتع هذا الإنسان بحقوقه التي تمكنه أن يعيش بين أفراد مجتمعه سوياً.

إن الإصلاح الاجتماعي ينطلق من تحقيق المبادئ الآتية:

١ ــ حق العمل:

وذلك بأن تعطى للفرد الحرية في اختيار العمل الذي يناسبه حسب طاقته الجسمية والعقلية، وأن يكون تكسبه بطرق الكسب المشروعة، فالإسلام حض على العمل وجعله شرفاً للإنسان وزينة له. فالعامل مسؤول عن عمله فيحسنه ويتقنه، وفي المقابل، على صاحب العمل أن يعطيه أجراً مجزياً، وأن يراعي راحته فلا يكلفه فوق طاقته، وأن تتوفر راحته واحتياجاته، وهذا منهج الإسلام، قال رسول الله ﷺ: «**من ولي لنا عملاً وليس له بيت فليتخذ بيتاً، أو ليس له زوجة فليتزوج أو ليس له دابة فليتخذ له دابة**».

٢ ــ حق العلم والمعرفة:

بأن تعطى الحرية للفرد ليطلع على العلوم عامة وعلى نتاج الفكر من دون

رقابة أو تقييد لحرية الفكر، فالإنسان قد بلغ الرشد ويستطيع التمييز بين الغث والسمين.

ولذلك يجب أن يفرض التعليم الإلزامي في المراحل الأولى ليحصل كل فرد أدنى درجات المعرفة والثقافة.

٣ ــ حق رعاية الطفولة:

إذ يجب أن توفر كل وسائل الراحة للطفل لينمو نمواً سليماً، فالنصارى في أوروبا يقدمون كل ما يحتاجه الطفل من غذاء وعلاج ووسائل ترفيه وتعليم بالمجان حتى يكبر ويشب.

٤ ــ الرعاية الصحية:

لا بد من إيجاد نظام عام للتأمين الصحي، يجعل كل فرد قادراً عند الحاجة أن يقصد أي مركز من مراكز الرعاية الصحية فيقدم له العلاج والكشف والتحليل وتجرى العمليات الجراحية وما يتبعها من إنعاش وعناية مركزة، كل ذلك يقدم للفرد بالمجان.

٥ ــ رعاية المتقاعدين:

إن ما يقدم للعامل والموظف المتقاعد لا يكاد يسد الرمق، ولا يساوي تكاليف الحياة، فلقد بذل هذا الإنسان حياته وشبابه في خدمة مجتمعه، ألا يحق له أن يكافأ عند ما كبر وأصبح غير قادر على العمل؟ فلا بد من إصلاح دخول هؤلاء المتقاعدين، بأن يزاد راتبهم مع كل زيادة في الرواتب، وأن ينظر إلى أسرهم وعائلاتهم بعين العطف بعد وفاتهم فيقدم إليهم ما يكفيهم لمتابعة مسيرة حياتهم بعد وفاة معيلهم.

٦ ــ رعاية النابغين:

لأن هؤلاء هم أمل الأمة وعمدة المستقبل، فيجب الاحتفاء بهم والاهتمام

بمواهبهم، بأن تقام مدارس خاصة لهم، وتوفر لهم الرعاية الاجتماعية الكاملة، فهم الذين تتطلع إليهم الأمة في مجالات الإبداع، لأنهم بحق مرآة الأمة.

٧ ـ حق السكن:

بأن يوفر المسكن المريح المناسب لكل فرد من الأفراد، ولا بد من العناية بالفقراء الذين لا يستطيعون شراء المسكن، بأن توفر لهم الدولة مسكناً يؤويهم هم وأسرهم.

٨ ـ التنمية المتوازنة للأرياف والبوادي:

وذلك بتوفير سبل العمل في مناطقهم، وتوفير احتياجاتهم ومتطلباتهم ومتطلبات عيشهم لئلا يهجموا على المدينة، فيسببوا الازدحام والفوضى فيها، وتوفير فرص عملهم داخل مقاطعتهم.

٩ ـ تكافؤ الفرص:

انطلاقاً من المساواة بين الأفراد في فرص العمل والارتزاق والتعليم وجوانب الحياة كافة حسب الأحقية والتخصص والقدرة بنزاهة وبدون تحيز، فالأرض ملك لله ولا يمنح كل شخص أكثر من حاجته.

١٠ ـ تأمين دخل لكل فرد لا يقل عن حد الكفاية، ويمسى بالكفاف.

١١ ـ تحقيق العدالة الاجتماعية:

إن الإسلام يقدم الحل العادل للخلاص من الظلم الاجتماعي، وإقامة العدالة الاجتماعية، وتقريب الفوارق بين الطبقات والأفراد، بحيث لا يزداد الغني غنى، والفقير فقراً، في ظل فلسفة كلية تمزج بين الروح والمادة، وتجمع بين الدنيا والآخرة، وتوفق بين مطامح الفرد ومصالح الجماعة وفق المعايير التالية:

١ ـ احترام الملكية الخاصة إذا تحققت من طريق مشروع، مع إيجاد قيود

وتكاليف إيجابية وسلبية على المالك، باعتبار المال مال الله، في الحقيقة، وهو مستخلف فيه. ومنع المالك من الإضرار بغيره، وخاصة الإضرار بالمجتمع، فملكيته ليست مطلقة، ولا ضرر ولا ضرار في الإسلام.

٢ ـ تحريم موارد الكسب الخبيث من مثل الاتجار في المواد المحرمة كالمسكرات والمخدرات أو الغصب أو السرقة أو الرشوة، أو استغلال النفوذ أو أي طريقة لأكل أموال الناس بالباطل.

٣ ـ مسألة كل من أثرى ثراء مفاجئاً، أو جمع مالاً مشتبها في طريقة كسبه أياً كان مركزه، وخاصة كبار موظفي الدولة، وهو قانون: (من أين لك هذا)؟. وقد بدأه النبي ﷺ، ونفذه في أكثر من واقعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٤ ـ منع تملك الأشياء الضرورية للمجتمع ملكية خاصة، اهتداء بحديث: «المسلمون شركاء في ثلاث: الماء والكلا والنار»[1]. وكانت هي الأشياء الضرورية للعرب في عصر النبوة، ويقاس عليها الآن كل ما يضر امتلاكه للأفراد.

٥ ـ منع المالك من السرف والترف والتبذير في ماله لما للجماعة من حق فيه إلى حد جواز الحجر عليه ومنع تصرفه فيه: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥].

وتربية المجتمع على الاعتدال في الاستهلاك وعدم إضاعة المال في ما لا يعود بنفع مادي ولا معنوي. ومحاربة العادات الضارة في الاستهلاك حفاظاً على الثروة الخاصة والعامة.

---

(١) رواه أبو داود ١/ ٤٨٦، وابن ماجه ٢/ ٨٢٦.

٦ ـ اعتبار العمل حقاً لكل إنسان قادر وواجب عليه، وعلى الدولة أن تهيئ للفرد العمل المناسب، وأن توفر له من التدريب ما يلزمه.

٧ ـ من عجز عن العمل، أو قدر عليه ولم يجده، أو وجده ولم يكن دخله كافياً، وجبت إعانته حتى يكتفي.

٨ ـ فرض الزكاة على أغنياء الأمة لترد على فقرائها، والغني كل من ملك نصاباً من مال نام، والفقير من لم يجد تمام الكفاية، والزكاة أول الحقوق المالية وليست آخرها، ففي المال حق سوى الزكاة.

٩ ـ تحقيق التكافل العام الذي يجعل المجتمع كالجسد الواحد بدءاً بتكافل الأقارب، فتكافل أهل الحي، أو أهل القرية، فأهل الإقليم، وكل مواطن يجب أن تتحقق له تمام كفايته، وهو ما يشمل المأكل والمشرب والملبس والمسكن والعلاج والتعليم، وكل ما لا بد له منه ولأسرته مما يليق به، من غير إسراف ولا تقتير.

١٠ ـ رعاية التكافل الزماني إلى جوار التكافل المالي، وهو التكافل بين الأجيال بعضها وبعض، بحيث لا يطغى جيل على حقوق الأجيال التي بعده، بتبديد الثروة الوطنية، أو الإسراف فيها، أو تحميلها أعباء نتيجة سوء تصرف الجيل السابق.

١١ ـ توزيع الثروة وفق قاعدة: (الفرد وبلاؤه) وقاعدة: (الفرد وحاجته)، وإقرار مبدأ الميراث والوصية كما شرعهما الله تعالى، وهما من عوامل تفتيت الثروات الكبيرة.

١٢ ـ تقريب الفوارق الشاسعة بين الأفراد والطبقات بالعمل على رفع مستوى الفقراء، والحد من طغيان الأغنياء، كي لا يبقى فقر مدقع وبجواره ثراء فاحش، عملاً بتوجيه القرآن في حكمة توزيع الفيء على الفئات الضعيفة. ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

١٣ ـ تنمية الثروة الفردية والجماعية بما لا يضر بقيم الأمة وأخلاقها وعقائدها[١].

١٢ ـ حق المرأة في العمل:

لا بد من أن تدخل المرأة ميدان العمل، ولكن بالشروط التي حددها الإسلام بأن يكون العمل مناسباً لطبيعتها الأنثوية، مع الالتزام بالزي الشرعي وعدم الخلوة. ولا بد أن يصاحب منح المرأة فرصة العمل توفير وسائل الراحة لها في فترات الحمل والإرضاع، فلا يكون ذلك عائقاً لها في ممارسة عملها.

ونظراً لأهمية المرأة في الإصلاح الاجتماعي، فقد أفردت مبحثاً مختصراً شاملاً أبين فيه مكانتها وكيف رفعها الإسلام إلى منزلة رفيعة، وأن الإسلام في نظرته للمرأة وإنصافها وسط بين الجامدين والمتحررين.

المرأة في الإسلام

من جوانب الإصلاح الاجتماعي التي يجب أن نوليها اهتماماً كبيراً إصلاح وضع المرأة، ورفع منزلتها، والاستفادة من قدراتها، وتصحيح الأوضاع الخاطئة في مجتمعاتنا نتيجة لموروثات وتقاليد ما أنزل الله بها من سلطان، وكل ذلك بادعاء التمسك بمنهج السلف، مع أن النصوص التي سأوردها لاحقاً واضحة الدلالة، ولذلك فصلت هذا الموضوع وأوليته اهتمامي، لأن بصلاح المرأة صلاح الأسرة، وبصلاح الأسرة صلاح المجتمع والأمة.

يعيب الغرب على الإسلام تقييده لحرية المرأة، فينظر إلى الإسلام على أنه يزدري المرأة ويقيدها بالحجاب ويمنعها من المشاركة في فعاليات الحياة الاجتماعية، ولا يرضى عن عملها، ولا يقيم وزناً لشخصها، ولا يحترم رأيها.

إن تلك النظرة الخاطئة وذلك الانطباع الذي يحمله الغرب عن مكانة

---

(١) الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي ـ القرضاوي ـ ص١٣٣ ـ ١٣٥.

المرأة في الإسلام، إنما هو بعيد عن الحقيقة، فالإسلام أعطى المرأة حقها الكامل لتكون عنصراً فعالاً في المجتمع، وسمح لها بممارسة الفعاليات كافة ضمن حدود الأدب والحياء والعفاف.

إن نظرة إلى ما كانت عليه المرأة في الجاهلية، تكفي لبيان الحرية التي أعطاها الإسلام للمرأة في تشريعه ومبادئه.

١ ـ تحرير المرأة من مظالم الجاهلية:

نهى الإسلام عن الضيق والاكتئاب عند ولادتها، ومن إمساكها ذليلة مهانة فقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨ ـ ٥٩]. واعتبر الإسلام قتل الفتاة جريمة كبرى سواء كان خشية العار أو خشية الفقر، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١]، وقال: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير ٨ ـ ٩]. لقد أصبحت المرأة المسلمة في العهد النبوي واعية لشخصيتها التي أوضح الإسلام الحنيف معالمها، فمارست الحياة في شتى المجالات انطلاقاً من هذا الوعي.

٢ ـ شخصية المرأة في الإسلام:

لقد قرر الإسلام المساواة بين الرجل والمرأة مع قدر من الاختصاص في بعض المجالات ويعزز هذا قول رسول الله ﷺ: «**إنما النساء شقائق الرجال**»[(١)].

أ ـ مشاركتها في البيعة:

شاركت المرأة في مبايعة رسول الله ﷺ كما بايعه الرجال: قال تعالى

---

(١) رواه أبو داود.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ ۙ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٢].

ب مشاركة المرأة في العبادات الجماعية: كصلاة الجماعة، وصلاة الجنازة، والحج وغيرها.

فقد شاركت النساء في صلاة الجنازة على رسول الله ﷺ، قال الإمام النووي: (والصحيح أنهم صلوا على رسول الله فرادى، ثم دخلت النساء، ثم الصبيان) واشتكت أم سلمة لرسول الله مرضها فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة، قالت، فطفت ورسول الله يصلي إلى جنب البيت[١]...

جـ ـ وشاركت في الاحتفالات العامة:

فكانت المرأة تشارك في الاحتفال بالعيد، عن أم عطية رضي الله عنها قالت: كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد، حتى تخرج البكر من خدرها[٢].

وشاركت المرأة في استقبال الرسول وصاحبه يوم الهجرة، يقول أبو بكر الصديق: (فقدمنا المدينة يوم الهجرة، فصعد الرجال والنساء فوق البيوت ينادون يا محمد يا رسول الله)[٣].

د ـ مشاركتها في النشاط السياسي:

فكانت للمرأة مشاركات لتسديد مسار المجتمع، كاختيار الخليفة والإنكار على ظلم الحاكم وسوء سلوكه وانتقاد أحكامه (فقد دخل أبو بكر على امرأة فقالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري.

رؤوس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم. قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس)[١].

(ودخل ابن عمر على حفصة فقالت: أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قال: ما كان ليفعل. قالت: إنه فاعل. قال: فحلفت أن أكلمه في ذلك)[٢].

(ودخل الحجاج بن يوسف الثقفي بعد مقتل ابن الزبير على أمه أسماء بنت أبي بكر فقال: كيف رأيتني صنعت بعدو الله؟ قالت: رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك. أما إن رسول الله ﷺ حدثنا أن في ثقيف كذابا ومبيرا، فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا إخالك إلا إياه. فقام عنها ولم يراجعها)[٣].

(وبعث عبد الملك بن مروان إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده، فلما أن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه فكأنه أبطأ عليه فلعنه، فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته، وقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة**»[٤].

هـ ـ مطالبتها بمزيد من فرص التعليم:

(عن أبي سعيد، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال: «**اجتمعن في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا**. . »[٥].

وكانت المرأة تغالب حياءها لتتفقه في الدين (عن عائشة أن أسماء بنت

---

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه مسلم.
(٤) رواه مسلم.
(٥) رواه البخاري ومسلم.

شكل سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض فقال: «**تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور. . .**»)[1].

٣ ـ مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية:

إن الأدب الإسلامي الذي رسمه الشارع الحكيم لمشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية وما تقتضيه هذه المشاركة من لقاء الرجال، هو كمال الأدب الذي يصون الأخلاق والأعراض، حيث لا ابتذال ولا تهتك ولا إثارة للجنس الآخر.

أما المجالات التي عملت فيها المرأة في ذلك العصر فكان منها: (الرضاعة والحضانة والزراعة والرعي والصناعات المنزلية والحرفة وعلاج المرضى والرقية وغيرها.

عن جابر رضي الله عنه قال: طلقت خالتي فأرادت أن تجد نخلها (في عدتها) فزجرها رجل أن تخرج فأتت النبي ﷺ فقال: «**بل فجدي نخلك فإنك عسى أن تتصدقي أو تفعلي معروفاً**»[2].

(وعن سعد بن معاذ: أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً بسلع فأصيبت شاة منها فأدركتها فذبحتها بحجر، فسئل النبي ﷺ فقال: «**كلوها**»)[3].

(وكانت امرأة عبد اللّه بن مسعود امرأة صناعاً، فقالت: يا رسول الله إني امرأة ذات صنعة أبيع منها، وليس لي ولا لزوجي ولا لولدي شيء، وسألته النفقة عليهم فقال: «**لك في ذلك أجر ما أنفقت عليهم**»)[4].

(عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: دخلت في نسوة من الأنصار على

---

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه البخاري.
(٤) رواه البخاري.

أسماء بنت مخربة في زمن عمر بن الخطاب، وكان ابنها يبعث إليها بعطر من اليمن وكانت تبيعه إلى الأعطية فكنا نشتري منها . . .)[1].

(وعن الربيع بنت معوذ قالت: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فنسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة)[2].

(وعن أم عطية الأنصارية قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى)[3].

ـ إن هذا العمل الذي قامت به المرأة ساعدها في تحقيق هدفين:

أولهما: توفير الحياة الكريمة لها ولأسرتها عند فقد العائل أو عجزه.

وثانيهما:

توفير مزيد من الفضل والمكانة الرفيعة لها إذا تصدقت من كسبها وبذلت في سبيل الله.

وكان من ثمرات هذه المشاركة في الحياة الاجتماعية: نمو وعي المرأة وبلوغها درجة عالية من النضج.

٤ ـ المرأة في نطاق الأسرة:

أكد الإسلام حق المرأة في اختيارها للزوج، وأكد حقها في فراقه إذا كرهته دون مضارة منه، على أن ترد إليه ما أخذته وذلك بإقرار من الزوج.

ووزع الإسلام المسؤوليات بين الزوجين على أساس التعاون الذي يؤدي إلى كمال أداء المسؤوليات.

---

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه البخاري.
(٣) رواه مسلم.

وجعل الإسلام حقوق الزوجين متماثلة، فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وهذه الدرجة هي القوامة، وحدد هذه الحقوق بالرحمة والتجمل والاستمتاع والمشاركة في هموم الطرف الآخر.

٥ ـ لباس المرأة وزينتها وحجابها:

كان كشف الوجه هو السائد في العهد النبوي، أما النقاب (الذي يبرز العينين ومحجريهما) فكان مجرد عادة من عادات التجمل عند بعض النساء قبل الإسلام وبعده.

فلم يفرض الإسلام طرازاً محدداً للباس المرأة لكنه فرض عليها ستر البدن. إن ذلك أدى إلى منح المرأة الحرية في حركتها وتيسير مشاركتها في الحياة الاجتماعية، ما ينفي ويدحض ادعاءات الغرب من القيود التي اتهموا الإسلام بوضعها على المرأة.

ومما يدل على أن الشرع أباح للمرأة الكشف عن وجهها:

أ ـ قول الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۚ﴾ [النور: ٣٠]، فلو أن الشرع أمر بستر وجه المرأة، ما كانت هناك حاجة لأمر الرجال بغض البصر، فليس هناك ما يغض البصر عنه.

ب ـ حديث رسول الله ﷺ الذي يأذن فيه صراحة للمرأة أن تبدي وجهها وكفيها.

عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال لها: «**يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا، وأشار إلى وجهه وكفيه**»(١)؛ ولذلك وردت الأحاديث الدالة على أن كرائم

(١) رواه أبو داود.

الصحابيات كن يكشفن وجوههن (ها هو سهل بن سعد يسأل يوم أحد عن جرح رسول الله ويقول: كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار فدعاها ثم قال: إخ إخ ليحملني خلفه فاستحييت أن أسير مع الرجال. .)[١].

ـ **وبالنتيجة**: فإن كشف المرأة وجهها مسكوت عنه فهو على الإباحة، إذ لم يرد نص يوجب على المرأة ستر وجهها، ومما هو مقرر في علم الأصول ما قاله الإمام الجويني: (إن ما لا يعلم له تحريم بنص قطعي يجري على حكم الحل، فإذا انتفى دليل التحريم استحال الحكم به).

والواقع أن المشقة تلحق ستر الوجه والتيسير في كشفه، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

فستر الوجه يؤدي إلى التضييق من عمل الحواس التي يضمها الوجه مما يشق على المرأة.

الحجاب والخمار والنقاب:

لقد فرضت شريعة الإسلام على المرأة لبس كل من الخمار والجلباب، بينما لم يرد ذكر النقاب على لسان رسول الله ﷺ غير مرة واحدة في مناسبة حظره على المرأة المحرمة، حيق قال: «**لا تنتقب المحرمة**»[٢]. كما قرر الفقهاء كراهية النقاب في الصلاة.

وهذا مما يؤكد أن النقاب كان لبس تجمل وترفه، لأنه إن كان يستر بعض الوجه فهو يظهر أجمل مما يخفيه وهما العينان، وخاصة إذا كان يزينهما الكحل الذي كان مألوفاً للنساء في عهد الرسالة.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه البخاري ومسلم.

فلو كان لبس النقاب أداة أصيلة في التعفف والتصون وضرورة لحفظ حياء المرأة، لكان الأولى بلبسه كرائم الصحابيات[1].

رابعاً: الإصلاح السياسي

نقطة الانطلاق

على مر التاريخ كان الفكر السياسي الإسلامي ينطلق من القمة (الخلافة والإمارة) وليس من القاعدة.

ولقد كان لزاماً علينا مماشاة لعصرنا أن نبدأ من القاعدة، من الفرد انطلاقاً من حقوقه وواجباته. لقد تخيل الكثير من الغربيين أن حقوق الإنسان تتعارض مع الإسلام، مع أن الإسلام يفيض بحقوق الإنسان التي نرى أنها أكثر وأوسع مما ورد في وثيقة هيئة الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان.

فقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨م وأذاعته على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه الشعوب والأمم كافة.

ومما جاء في هذا الإعلان:

مادة (١): يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

مادة (١٢): لا يتعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في حياة أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، أو لحملات على شرفه وسمعته.

مادة (١٤): لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى هرباً من الاضطهاد.

---

(١) استفدت في هذا الموضوع من كتاب: «تحرير المرأة في عصر الرسالة» للأستاذ محمد عبد الحليم أبو شقة رحمه الله تعالى، وهو موسوعة علمية متخصصة في ستة أجزاء، أنصح بمطالعته.

(الحرية المدنية):

مـادة (٧) : كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية دون أي تمييز.

مادة (٢٦) : لكل شخص الحق في التعليم الذي يجب أن يكون في مراحله الأولى مجانياً وإلزامياً.

مادة (٢٩) : يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك الحدود التي يقررها القانون، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها.

الحرية الدينية:

مادة (١٨) : لكل شخص حرية التفكير والدين وإقامة الشعائر منفرداً أو مع الجماعة.

* تلك أهم ما جاء في إعلان حقوق الإنسان، ولكن من قال إن هذه الحقوق التي وردت في إعلان هيئة الأمم تختلف عن حقوق الإنسان في الإسلام؟!!

* فإذا كان ميثاق هيئة الأمم يقول ذلك، فاستمع إلى صوت الإسلام في هذا الميدان ماذا قال: إن حقوق الإنسان في الإسلام ليست منحة من ملك أو حاكم، وليست قراراً صادراً عن سلطة محلية أو منظمة دولية، وإنما هي حقوق ملزمة بحكم مصدرها الإلٰهي لا تقبل الحذف ولا النسخ ولا التعطيل، ولا يسمح بالاعتداء عليها ولا يجوز التنازل عنها.

حق الحياة:

* أما حق الإنسان في الحياة فقد حفظه الإسلام للإنسان بالأمر بالمحافظة على النفس وعدم الاعتداء عليها، فقال الله تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ

فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ ﴾ [المائدة: ٣٢].

وجاء تحريم الاعتداء على الأنفس وعلى الأعراض والأموال في نص الأحاديث النبوية الشريفة، حيث قال عليه الصلاة والسلام في خطبة الوداع:

«**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا**»[١].

وقال: «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه**»[٢].

* وأعلن الإسلام حق المساواة فجعل الناس سواسية أمام الشريعة، فقال ﷺ: «**لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى**» وقال: «**الناس سواسية كأسنان المشط**»[٣].

وأعلن أن الناس كلهم في القيمة الإنسانية سواء، فقال عليه الصلاة والسلام: «**كلكم لآدم وآدم من تراب**»[٤].

حق الانتفاع بالموارد الطبيعية:

* وأعطى الإسلام لكل فرد حقاً في الانتفاع بالموارد المادية للمجتمع، قال رسول الله ﷺ: «**المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء، والكلأ، والنار**»[٥].

ولكل فرد الحق في العمل من خلال منح الجميع فرصاً متكافئة للعمل،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٠ و٣٠٨٧) وقال: حسن صحيح.
(٢) رواه البخاري ٩/ ١٧١، ومالك في الموطأ ٢/ ٩٠٧، والترمذي ١٩٢٨ في البر والصلة.
(٣) رواه البيهقي من حديث جابر. وقال: في إسناده بعض من يجهل.
(٤) رواه أبو داود والترمذي، وحسنه البيهقي.
(٥) رواه أبو داود في الإجارة (٣٤٧٧) وإسناده صحيح.

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [تبارك: ١٥].

حماية العرض:

* وأرسى الإسلام قواعد العدالة في المحاكمات، فمنع أخذ الناس بالظن، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ﴾ [يونس: ٣٦]، ومنع الإسلام من تجاوز العقوبة لأكثر من حدود الله فقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ومنع محاسبة الإنسان ومؤاخذته بجريرة غيره، قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ﴾ [الإسراء: ١٥].

وضرب الإسلام طوقاً من الحماية للإنسان من تعسف السلطان معه، كتحميله واتهامه بغير ما اقترفت يداه، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

كما منع الإسلام التجسس وتتبع العورات وفضح الرسائل والأمور الشخصية قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ﴾ [الحجرات: ١٢].

حق اللجوء:

ومنح الإسلام حق اللجوء لكل مسلم مضطهد بأن يلجأ إلى حيث يأمن في دار سلام، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ﴾ [التوبة: ٦].

حماية المال:

ومنع الإسلام الاعتداء على ملكيات الناس، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]، فلا يجوز انتزاع ملكية نشأت عن كسب حلال إلا للمصلحة العامة مع تعويض عادل لصاحبها.

حرية العقيدة:

يأمر الإسلام أن يخلي بين الناس وبين ما يعتقدون، فلا يكره أحد على الإيمان، فإن الاعتقاد الصحيح ثمرة الاقتناع الكامل والتصديق الثابت، ولذلك قال الله لنبيه ﷺ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ﴾ [الكهف: ٢٩].

ورفع الإسلام (حرية العقيدة) وأرسى دعائمها، فلم يفرض الإسلام على غير المسلمين اعتناقه بالإكراه (لا إكراه في الدين) بل ترك لهم الحرية في البقاء على دينهم ومزاولة عباداتهم وإقامة شعائرهم الدينية مع أداء الجزية والطاعة للحكومة الإسلامية القائمة، ولهم الحق بعد ذلك في الحماية والمناصرة، وهكذا كان هؤلاء الذميون يعاملون معاملة المسلمين في شتى مجالات الحياة؛ وقصة عمر بن الخطاب مع اليهودي الكبير المتسول معروفة حين فرض له راتباً من بيت المال يصون نفسه به عن سؤال الناس.

أما في أمورهم الشخصية فلهم أن يحتكموا إلى الإسلام أو أن يلجأوا لإخوانهم في الدين فذلك لهم، قال تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ﴾ [المائدة: ٤٢].

ولم يحدث في تاريخ الإسلام أن أكره أحداً أو أجبر قوماً على الدخول في الإسلام كما حدث في تاريخ المسيحية.

أما الكنيسة فقد استباحت دماء الناس وحرماتهم في شمال أوروبا لتحملهم على الدخول في المسيحية، وفي الأندلس ارتكبت ما تقشعر لهوله الأبدان من تقتيل وتحريق للمسلمين.

أما الشيوعية في روسيا فقد مدت طوفانها الأحمر على المسلمين في القوقاز وأوزبكستان وشبه جزيرة القرم، وهم حوالى الخمسين مليوناً، فمنعتهم

شعائر دينهم، وحرمتهم مدارسهم، وأقامت عليهم سوراً حديدياً لا تسمح لأحد منهم بالخروج.. وما حدث في جمهورية روسيا حدث مثله للأربعين مليوناً الذين في الصين، وكذا في يوغسلافيا وبلغاريا وألبانيا.. فأين الحرية وحقوق الإنسان عندهم؟!

أما الإسلام فقد دخل القدس، فصان للنصارى حقوقهم، وكتب لهم الخليفة عمر بن الخطاب أماناً وعهداً يؤمنهم فيه على أموالهم وكنائسهم، وأبى أن يصلي في كنيستهم خشية أن يتخذها المسلمون من بعده مصلى، ويقولون: صلى فيها أمير المؤمنين.

ودخل عمرو بن العاص مصر، فعسكر خارج المدينة، وأبى على نفسه وجيشه أن يخدش أي حق من حقوق القبط، بل كان دخوله تحريراً لهم من ظلم الرومان وجبروتهم.

وينزل القرآن الكريم: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

ويأمر القرآن المسلمين أن يدعوا إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، ويوصي أن يكون الجدال عفاً نزيهاً، بالأسلوب المقنع الذي يبتعد عن الفظاظة والتهجم، فيقول: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

حق التعليم:

* أما العلم فقد جعله الإسلام فريضة مقدسة داخلة في العبادات، فقال رسول الله ﷺ: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»(١)، وقال عن الرحلة

(١) رواه ابن ماجه وغيره.

في طلب العلم: «**من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة**»[1]، ودعا الله في كتابه العزيز إلى الرحلة في طلب العلم فقال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

بل إن الإسلام قدم طلب العلم على العبادة، فقال ﷺ: «**فضل العلم خير من فضل العبادة**»[2].

وقال ﷺ: «**فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب**»[3].

* إن كل ما ورد في إعلان حقوق الإنسان نجده موجوداً في الإسلام، سواء ما يتعلق منها بالمساواة، والاعتراف بالشخصية القانونية واحترام الشخصية، وحماية الحقوق، وعدم التدخل في الحياة الشخصية وحق الهجرة، والمساواة أمام القانون، وحق التعليم... الخ.

وبذلك نجد أن المفاهيم الخلقية الغربية التي انتشرت بعد أن توصل إليها الغرب مؤخراً جذورها وأصولها، وهي ذاتها بل وخير منها موجودة في الإسلام، ولكن العيب كل العيب في التطبيق.

ولكن ماذا نقول لتلك المجتمعات والدول التي شاءت أن تشوه صورة الإسلام؟

من هذا المنطلق أردت أن أكتب كتابي هذا لأوضح بعض الجوانب التحليلية وبعض الحلول المقترحة التي ربما أفادت في إقامة مجتمع نطمح أن يسود فيه نظام الحكم الإسلامي.

---

(١) رواه أبو داود في العلم (٣٦٤١) والترمذي (٢٦٨٣) وابن ماجه (٢٢٣).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط من حديث حذيفة بن اليمان، ورواه بنحوه الحاكم من حديث سعد بن أبي وقاص وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٣) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه.

أركان الإصلاح السياسي:

إن الأمة الإسلامية ـ وللأسف ـ تحاول أن تتبع غيرها من الأمم في مناهجها السياسية، مع أن منهجنا الإسلامي كامل وواسع وشامل لجميع تلك المناهج السياسية.

لقد ذكرنا في الفصل السادس من الباب الأول أن الحكم كان على مر التاريخ حكم صفوة، تذهب صفوة لتحل محلها صفوة أخرى، حتى الحكم الديمقراطي الغربي اليوم هو حكم صفوة، وهو مثيل حكم الأقلية للأغلبية، وهذا واقع الحياة.

إن البحث عن العدل المطلق والشورى المطلقة أمر صعب، ولا نستطيع العودة به، فلا بد من الأخذ بالاعتبار الواقع وظروفه ووجود الأقليات والقوى المتحكمة. وليكن هدفنا هو الإصلاح التدريجي بما يتلاءم مع العصر، ومما يحقق أكبر قدر من المشاركة للشعوب الإسلامية.

إن هذه المشاركة يجب أن تأخذ بالاعتبار العناصر الأساسية في كل حكم وهي:

العدل والحرية والمساواة والشورى. لا بد من التركيز على هذه المفاهيم لأنه لا يختلف النظام الملكي والنظام الجمهوري حسب الشكل فقط، وإنما العبرة بالنتيجة. لقد قامت جمهوريات كثيرة في الدول العربية، ولكنها أقسى وأمر من الملكية في كثير من الأحيان.

ما زال الوصف مستمراً، وهو تحكم صفوة ووصولها إلى الحكم بأيّ طريقة من الطرق، سواء بالانقلاب العسكري أو ديكتاتورية حزب أو ما إلى ذلك من الطرق الأخرى، فالنتيجة واحدة.

فلذلك نقترح أن يتم تطوير نظام من داخل المجتمع العربي الإسلامي للنظام السياسي، بحيث تبقى العصبية كما هي، لأن إخراجها يكلف دماء كثيرة،

ولكن تهذب وتشذب وتطور بما يتلاءم مع منطق العصر، فلم يعد العصر يتحمل الحكم المطلق والحكم الديكتاتوري، وإنما لا بد من مشاركة الجميع.

إن الدول التي تعي هذا الدور تستطيع أن تمد في فترة حكمها وسلطتها إذا لم تخالف السنة الطبيعية للحياة وهي التغير، وكلما زاد عدد العصبة الحاكمة، وزادت شراهتهم للمال، كان ذلك أدعى للزوال بسبب الصراعات المختلفة على المناصب والمكاسب.

لم يكن أحد من خلفاء الدولة العباسية أو الدولة الأموية يتخيل أن تلك الدولة ستزول، ولكنها زالت لأنهم أغفلوا أن هناك تغيرات حصلت داخل المجتمع، فازداد الظلم وازداد الجشع، ما أدى إلى الثورة في الخفاء.

وكما بحثنا، أن الثورة هي عبارة عن انتقام غير منظم قد يؤدي (بل ولا محالة في الدول العربية بالذات) إلى الفوضى، لأنه لا توجد مؤسسات تستطيع أن تحكم الشعوب حكماً منظماً، ولم يستقر المفهوم الديمقراطي في أذهان العرب لدرجة كاملة. لذلك فإن المنهج الذي يجب استنباطه للحكم الإسلامي يجب أن يقوم على الشورى، والشورى في الإسلام هي للقادر عليها، وليست لعامة الناس.

لذلك يجب أن تمثل جميع التخصصات داخل المجتمع في هذه الشورى، وليست على أساس حزبي، لأن جميع الأحزاب أثبتت نظرتها الجزئية إلى مصالحها الشخصية، وتختلف آراؤهم عن آراء المتخصصين اختلافاً كبيراً.

فالإسلام أقام وزناً للمتخصصين في الشورى من القادرين عليها، كذلك ورد في الإسلام أهل الحل والعقد ولهم تفسير خاص، وورد في الإسلام أهل الاستنباط وهم العلماء القادرون عليه.

أهمية الشورى:

من القيم الأساسية التي جاء بها الإسلام: الشورى. ومعنى الشورى: ألا

ينفرد الإنسان بالرأي الواحد في الأمور التي تحتاج إلى مشاركة عقل آخر أو أكثر، فرأي الاثنين أو الجماعة أدنى إلى إدراك الصواب من رأي الواحد.

فالتشاور في الأمر يفتح مغاليقه، ويتيح النظر إليه من مختلف جوانبه. وبهذا يكون الحكم مبنياً على تصور شامل، ودراسة مستوعبة.

فالإنسان بالشورى يضيف إلى عقله عقول الآخرين، وإلى علمه علوم الآخرين.

وقد دعا الإسلام إلى الشورى في حياة الفرد، وفي حياة الأسرة، وفي حياة المجتمع والدولة.

الشورى في حياة المجتمع والدولة:

جعل الإسلام الشورى من مقومات الدولة المسلمة، وذكر القرآن الشورى في أوصاف المؤمنين، مقرونة بمجموعة من الصفات الأساسية التي لا يتم إسلام ولا إيمان إلا بها، وهي: الاستجابة لله وإقامة الصلاة، والإنفاق مما رزق الله.

وهذا ما ذكر في السورة التي تحمل اسم (الشورى) وهي مكية، يقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨]. والمراد بقوله: (وأمرهم): الأمر العام الذي يهم جماعتهم، ويؤثر في حياتهم المشتركة. وهو (الأمر) الذي أمر الله تعالى رسوله بالمشاورة فيه، فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقد جاء هذا الأمر من الله لرسوله بعد غزوة (أحد) التي شاور الرسول فيها أصحابه، ونزل عن رأيه إلى رأي أكثريتهم، وكانت النتيجة، ما أصاب المسلمين من قرح، وما اتخذه الله من شهداء: سبعين من خيار الصحابة.

ومع هذا، أمر الله رسوله بالمشاورة لهم، ومعناه: استمر على مشاورتهم ففيها خير وبركة، وإن جاءت النتيجة في إحدى المرات على غير ما تحب، فالعبرة بالعاقبة.

وقد ذكر العلماء في (فائدة الشورى) أقوالاً:

١ ـ فذهب جماعة إلى أن فائدة المشاورة **الاستظهار برأيهم**، ويؤيد ذلك ما أخرجه الإمام أحمد عن عبد الرحمٰن بن غنم أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وعمر: «**لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما**».

٢ ـ وقال قتادة: فائدتها **التطيب لأنفسهم**، فقد أخرج ابن جرير عنه أنه قال: أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحي السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم.

٣ ـ وقال الحسن: فائدتها أن تكون **سنة بعده لأمته**. فقد أخرج البيهقي عنه أنه قال في الآية: قد علم الله ما به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده.

ويؤيده قول ابن عباس لما نزلت (وشاورهم في الأمر) قال رسول الله ﷺ: «**أما إن الله ورسوله لغنيان عنهما، ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غيا**»[1].

وقد كان النبي ﷺ أكثر الناس مشاورة لأصحابه:

١ ـ شاورهم في غزوة (بدر) قبل القتال، وفي أثنائه، وبعده. ولم يدخل المعركة إلا بعد أن اطمأن إلى رضا جمهورهم.

ومن ذلك: أن الحباب بن المنذر أشار على النبي ﷺ بالنزول على الماء يوم بدر فقبل معه. واستشار النبي ﷺ أصحابه في أسارى بدر.

٢ ـ وشاورهم في (أحد)، فنزل عن رأيه إلى رأي الأكثرية التي رأت الخروج إلى القوم، لا القتال داخل المدينة.

(١) تفسير آيات الأحكام، للسايس ١/ ٣٤٣.

٣ ـ وشاورهم في (الخندق)، وهم أن يصالح «غطفان» على شيء من ثمار المدينة ليعزلهم عن قريش، فأشار عليه السعدان: سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة بترك مصالحتهم، فقبل منهما، وخرق الصحيفة.

٤ ـ وفي (الحديبية) شاور أم سلمة في امتناع أصحابه عن التحلل من إحرامهم بعد الصلح، فأشارت عليه أم سلمة أن يخرج إليهم، ويتحلل من إحرامه أمامهم دون أن يتكلم، فما إن رأوه فعل ذلك، حتى بادروا إلى الاقتداء به.

والقرآن الكريم يذكر لنا قصة رائعة عن الحكم الذي يقوم على الشورى، ممثلاً في ملكة سبأ التي فاجأها كتاب سليمان عليه السلام، فجمعت قومها وقالت: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ [النمل: ٣٢].

وقد انتهى هذا المجلس الشوري الحكيم بالملكة الرشيدة إلى أن أسلمت مع سليمان لله رب العالمين. فنجت ونجا معها قومها من حرب خاسرة، وكسبت بذلك الدنيا والآخرة.

وينقل القرآن الكريم صورة أخرى عن الحكم الذي يقوم على الاستبداد والتسلط والتأله، مثل حكم فرعون الذي قال للناس: (أنا ربكم الأعلى) وقال: (ما علمت لكم من إله غيري).

والذي لا يستشير في الأمور الهامة إلا بطانته الخاصة، كما في قصة فرعون مع موسى، حيث حاور فرعون فأفحمه، فهدده بالسجن، فأتاه بالآيات البينات: ﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿٣٢﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُۥٓ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الشعراء: ٣٢ ـ ٣٥].

فهذه ليست استشارة حقيقية، لأنها تخص (الملأ حوله) فقط، ثم هي استشارة موجهة، فهو لا يأخذ رأيهم في شأن موسى ورسالته وحقيقة أمره، بل

حكم عليه قبل أن يسألهم الرأي: (إن هذا لساحر عليم يريد أن يخرجكم من أرضكم بسحره).

ولقد ذم القرآن فرعون والقوى المتحالفة معه مثل (قارون) و(هامان) وأعوانه وجنوده: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص: ٨]. ﴿فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٤٠].[١]

إن الشورى في الإسلام توحي بارتباط الأمر بالتشاور والاستشارة التي تكون من القادر على إعطاء المشورة والاختصاص، وقد طبقها الخلفاء الراشدون بأشكال عديدة، وكان لهم في كل أمر من الأمور مستشارون، حتى إن عمر بن الخطاب كان يلجأ إلى صغار السن في الأمور التي تحتاج إلى سرعة ذهن[٢].

لم نستنبط من هذا الأمر شكلاً يحقق المشاركة وهو مجالس وطنية متخصصة على عدد الفاعليات التي في الدولة، بمعنى أن تكون هناك جمعية للاقتصاديين وجمعية للصناعيين وجمعية للتربويين وجمعية للفقهاء وجمعية للأطباء وهكذا.. تنتخب هذه الجمعيات ويختار هؤلاء عشرين اسماً منهم تعرض على الحاكم، فيختار عشرة من كل جمعية تكون مجلس الشورى، فنجمع عندئذ بين المشاركة الشعبية الواعية وبين سلطة الحاكم في الاختيار.

النصيحة للحاكم:

إن الإسلام كما يأمر الحاكم أن يستشير، يأمر الأمة أن تنصح له. وفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عامة، تشمل الحكام والمحكومين.

وليس في المسلمين أحد أكبر من أن ينصح ويوصى، ويؤمر وينهى، وليس فيهم أحد أصغر من أن يوصي وينصح ويأمر وينهي.

---

(١) ملامح المجتمع الإسلامي، للقرضاوي ص١٢٥ ـ ١٣١.

(٢) ثبت عن عمر تقريبه لابن عباس واستشارته له وهو من صغار الصحابة، وكان عمر يقرب من مجلسه صغار الصحابة يستلهم رأيهم وينتفع من حدة ذكائهم وصفاء قريحتهم.

وهذا أبو بكر يقول في خطابه السياسي الأول بعد توليه الخلافة، يبين منهجه في الحكم: «إن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسددوني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم».

وقال عمر: أيها الناس، من رأى منكم في اعوجاجاً فليقومني.

فقال له أحدهم: لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناه بحد سيوفنا!.

فقال عمر: الحمد لله الذي جعل في رعية عمر من يقوم عمر بحد سيفه.

وقال له بعضهم يوماً: اتق الله يا عمر، فأنكر عليه بعض من عنده أن يقول ذلك لأمير المؤمنين، فقال عمر: دعه. «لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إذا لم نسمعها».

الجهاز السياسي في الإسلام:

هناك ثلاثة أمور يجب أن يقوم عليها الجهاز السياسي في الإسلام:

١ ـ مجلس الشورى.

٢ ـ أهل الحل والعقد.

٣ ـ أهل الاستنباط.

أولاً: مجلس الشورى:

إن العضو الذي يمثل هذا المجلس يجب أولاً أن تتحقق فيه العدالة المشروطة في الشاهد، وهي السلامة من الفسق وخوارم المروءة، كما يجب أن تتحقق فيه الأمانة في الدين، والدراية في الدنيا، وأن يكون قادراً على المشورة، وأن يكون متخصصاً في جانب من جوانب الحياة.

وحبذا لو تقام جمعيات أو نقابات تخصصية تشمل جميع الفاعليات في الوطن، كجمعية للاقتصاديين، وجمعية للتربويين، وجمعية للأطباء والمهن الطبية، وجمعية للمهندسين والمهن الهندسية، وجمعية لرجال الأعمال والقطاع

الخاص، وتختار هذه الجمعيات مجلس إدارة لها يدير شؤونها على أن تظل في نطاق تخصصها الإبداعي، وتعمل على تطوير تخصصها وتبقى بعيدة عن العمل السياسي، وتنتخب هذه الجمعيات عشرين مرشحاً يختار منهم الحاكم سبعة يكونون أعضاء في مجلس الشورى، وبذلك تتحقق مشاركة الشعب في الحكم.

ومعلوم أن قرارات أهل الشورى ملزمة لقوله ﷺ: «**اتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار**»[1]، لكن إذا استحكم الخلاف بين الإمام ومجلس الشورى رفع الأمر إلى هيئة محايدة، أو محكمة عليا تكون عضويتها لشيوخ علماء العصر، ممن لهم علم بالكتاب والسنة، ويكون قولها الفصل في هذه القضية، وللهيئة أو المحكمة الدستورية العليا أن تبطل أي قانون، أو لائحة إدارية تتعارض مع الشريعة.

ثانياً: أهل الحل والعقد (مجلس الشيوخ)

من المعروف في الإسلام أن السلطة والشورى كانتا تمارسان عن طريق أهل الحل والعقد في الأمة، فقد كانوا عقلها المدبر ولسانها المعبر، وعنهم يصدر الناس والحكام في كل أمر مهم من أمورهم، وقد كانوا في عهد النبي ﷺ وأصحابه أهل السابقة وأشراف الناس ورؤوس القبائل.

ويقصد بهم أصحاب الجاهات والقوة والتأثير في المجتمع، وتختلف عناصر هذه القوة من زمن لآخر ومن مجتمع لآخر، ويمكن حصرهم اليوم في ثلاثة أصناف:

١ - أهل العلم والفقه في الدين الذين لهم القدرة على الاستنباط ومعرفة أحكام الإسلام. وسيأتي بيان هذا الصنف بعد قليل.

(١) رواه الحاكم في المستدرك ١/ ١١٥.

٢ ـ أهل الخبرة في الشؤون العامة: الاقتصادية أو السياسية أو الحربية... فينبغي الرجوع إليهم والاستفادة منهم.

٣ ـ أهل الرياسة والقيادة في قومهم كشيوخ القبائل ورؤساء الجماعات، لأن لهم قواعد كبيرة تنقاد لهم. وقد قال ﷺ: «**أنزلوا الناس منازلهم**»[١].

هؤلاء هم الذين يتصور اليوم أن تكون لهم جوانب من القوة والكلمة التي تعبر عن رأي الأمة أو تمثل سلطانها وإرادتها.

ويعود للحاكم تقدير توزيع هذه القوة في المجتمع، لكونه رئيساً للسلطة وصاحب النفوذ والقوة. فيختار الحاكم منهم مئتي شخص موزعين على أقسام القوة وهي: الاقتصاد والسياسة ورؤساء الجند، العصبية الحاكمة، وجهاء المناطق، كبار المفكرين المعتبرين في المجتمع.

ويعطى مجلس الشورى حق اختيار (سبعين) منهم يكونون أعضاء لمجلس الشيوخ.

وسواء سميناً هذا المجلس: مجلس الأمة أو المؤتمر أو البرلمان، فهذه الأسماء لأنهم كثُر. إنما الذي يهتم الإسلام به أن يقرر سلطة الأمة، وأن يمثل كلمتها وإرادتها، لأن تكون هي التي تقرر بحريتها واختيارها ما ترضاه لنفسها، في حدود الإسلام وأحكامه.

ثالثاً: أهل الاستنباط (المحكمة الدستورية العليا)

من الواجب وجود هذه الفئة بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ [النساء ٨٣]. ومهمة هذا المجلس: مراجعة جميع الأنظمة والقوانين الحالية، والمقترحة للمستقبل والتأكد من عدم مخالفتها لأصول الدين والأدلة القطعية الورود والدلالة. وتتألف

---

(١) رواه مسلم في مقدمة صحيحه.

هذه المجموعة من كبار علماء الدين الذين يمثلون جميع المذاهب الإسلامية. ولتهيئة كوادر لهذه المجموعة، لا بد من إحداث كلية خاصة تمنح درجة علمية رفيعة على أن تمتد الدراسة فيها لمدة (ثماني) سنوات يدرس خلالها أنظمة معاصرة: الفقه المقارن، وعلم النفس الاجتماعي، وعلم الجريمة، ومبادئ علم الاقتصاد، وعلوم الإدارة، والعلاقات الدولية، والقانون الدبلوماسي، وفقه عموم البلوى، والرخص الدينية، وجوامع الأحاديث، واختلاف الفقهاء. وبعد ذلك يتخصص في فرع واحد من العلوم.

بالإضافة إلى أصول الفقه والتعمق فيها، وذلك من أجل أن يصبح الخريج ملماً بعلوم الدنيا والدين، ليكون قادراً على الاجتهاد في تخصصه.

ويقوم هذا المجلس بالإشراف على جهاز التفتيش القضائي ومراقبة مدى انضباطية السلك القضائي، ومحاكمة القضاة والأجهزة الدينية، ومراقبة التزامهم بحدودهم.

ويتكامل عمل المجالس الثلاثة (مجلس الشورى وأهل الحل والعقد والاستنباط)، فتكون مهمة مجلس الشورى ومجلس الشيوخ الموافقة على الأنظمة والقوانين ولا تصبح نافذة إلا بعد مراجعتها من قبل المحكمة الدستورية العليا (أهل الاستنباط). ويخول مجلس الشورى بإجازة خطط التنمية وبرامجها، وإجازة الموازنات، ورقابة الصرف، ومناقشة الوزارات في برامج عملها، بحيث يتم تقييم الوزارة في ضوء التزامها بالأنظمة والقوانين.

ويكون من صلاحيات مجلس الشورى وأهل الحل والعقد الموافقة على قرارات الدولة، وإجازة الرسوم والضرائب، ومخصصات العصبة الحاكمة، ومناقشة المشاريع التي تزيد قيمتها على مبلغ معين.

وتكون نسبة التصويت ٦٠٪ لمجلس الشورى، و٤٠٪ لأهل الحل والعقد.

اختيار الحاكم:

تختار العصبة الحاكمة (حزب أو جند أو عائلة) سبعة أشخاص يتصفون بالصفات المطلوبة من عدل وسمعة حسنة وعلم وسن لا يقل عمر كل واحد منهم عن ٤٥ عاماً، مع حصول كل واحد منهم على شهادة الثقافة الإسلامية العامة (دورة يدرس فيها طرفاً من كل علم: حقوق إنسان، وعلاقات دولية، ومبادئ الاقتصاد، ومبادئ الإدارة العامة، وفقه معاملات، وفقه الحكم الإسلامي، علاوة على شهادة بكالوريوس في أحد العلوم، ولا بد من أن يجتازها الراغب في الحكم من أهل العصبة) ثم يختار الحاكم ثلاثة أشخاص، يختار مجلس الشورى ومجلس الشيوخ وأهل الاستنباط منهم واحداً فيكون وكيلاً أو الحاكم الثاني، فيجمع بين اختيار الحاكم والعصبة الحاكمة، واختيار الشعب.

واجبات الحاكم:

١ ـ عليه أن يحمي عقيدة الأمة، ويحفظ لها أسباب القوة والوحدة.

٢ ـ وعليه أن ييسر أسباب الطاعة والعون على الهداية، حتى تبقى الأمة موصولة بالله سبحانه وتعالى بعيدة عن الإثم واللغو والغفلة.

٣ ـ وعليه أن يحفظ على الأمة آداب الإسلام، وأن يعز أهل الطاعة، ويذل أهل المعصية، ويتم التعاون على البر والتقوى، لتطهر الأرض من الفحشاء والمنكر.

٤ ـ عليه أن يمكن الأمة من حقوقها التي كفلها الإسلام لها في حماية الحريات وصيانة الحرمات.

٥ ـ عليه أن يحسن اختيار أعوانه، ويديم مراقبتهم وأن يحاسبهم ويؤدبهم ويلزمهم حدودهم.

٦ ـ عليه أن يكون أسوة للمسلمين، مستجمعاً لأسباب الثقة.

٧ ـ عليه أن يحقق لكل فرد من الأمة أن يحيا حياة طيبة، تتحقق فيها الحرية

والعدل، وييسر العمل للأقوياء، ويرفع مستوى العمال، وييسر العلاج لمرضاهم، والغذاء والكساء والمأوى لعاجزهم، والعلم لطلابهم، وينشر الرخاء والعدل والأمن بينهم.

٨ ـ عليه أن يقضي على أسباب الفقر والتفاوت، وأن يسعى في زيادة موارد الثروة، وتحقيق المساواة، وإتاحة الفرص المتكافئة للجميع.

٩ ـ عليه أن يحقق الحرية: حرية التعبير، والرأي، الحرية المقيدة بالمعروف والطيب من القول والعمل، فلا حرية في الإلحاد والتهتك والفجور، والتحدي للآداب، والفسق عن أمر الله. ولاحق له في مصادرة حريات أهل الاستقامة وإن خالفوه في الرأي، فالحرية حق مقدس لا يجوز أن يُحرَمه إنسان، وهي ضمان لسلامة الحكم، ووقاية من التآمر في الظلام.

١٠ ـ ينبغي أن يكون التفاعل قائماً بين الإمام والأمة، وأن تكون الثقة والمحبة متبادلة.

قال ﷺ: **«خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»**[١].

واجبات الأمة:

كل حق في مقابلة واجب، وهذه الحقوق التي أوجبها الإسلام للأمة على الحاكم، لا بد من أن تقابلها واجبات على الأمة نحو الحاكم، وأهم هذه الواجبات هي:

١ ـ **النصح**: قال ﷺ. **«الدين النصحة»**. قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: **«لله ولرسوله ولكتابه ولأولي الأمر من المسلمين وعامتهم»**[٢]. والنصح لأولي

(١) رواه مسلم (١٨٥٥) في الإمارة.

(٢) رواه مسلم (٥٥) في الإيمان.

الأمر يتناول الإخلاص في إرشادهم، مع احترامهم وتوقيرهم، والنصح لا يعني النقد، ولكنه يعني التعاون على الخير، وقد يكون عن طريق كتاب أو صحيفة أو مجلس، بشرط خلوص النية، وأن يكون المقصود النصيحة لا الفضيحة.

٢ ـ **الطاعة في المعروف**: قال ﷺ «**السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وفيما كره ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**» ـ رواه أحمد ـ.

فالقوانين التي يسنها الحاكم للمصلحة العامة واجبة الطاعة مهما ضايقت الفرد أو لم تعجبه مثل: التسعير، أو قوانين العمل، أو المباني أو الصحة أو البلدية الخ... لأنها وضعت لمصلحة المجموع، فهي واجبة الطاعة والاحترام.

حدود الطاعة:

والطاعة مشروطة بشرطين:

١ ـ ألا تكون في معصية، كما مر في الحديث: «فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

٢ ـ أن يلتزم الإمام نفسه الطاعة لقول أبي بكر: «أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم».

على أن المعارضة للحاكم إذا انحرف عن منهج الإسلام دون كفر بواح، يجب أن تكون مع القدرة على إزالة المنكر، من دون أن يترتب على إزالته منكر أكبر منه، وإلا وجب تحمل المنكر الأدنى مخافة وقوع المنكر الأعلى، بناء على قاعدة: ارتكاب أخف الضررين وأهون الشرين.

وعند هذا الخوف، تنتقل المعارضة إلى اللسان والقلم، ثم إلى الإنكار بالقلب، وذلك أضعف الإيمان.

خامساً: الإصلاح القضائي

إن أهمية الأشياء تقاس بغاياتها، والغاية من القضاء هي: إقامة العدل ومنع الظلم، ومن هنا تبرز أهمية القضاء، حيث هو وسيلة لإقامة العدل بين الناس.

ومن هنا جاء التحذير والوعيد في استعمال القضاء لمن لا يحسنه، أو الانحراف به في مهاوي الظلم والبهتان ومنع الحقوق. فإن موضوع القضاء هو حقوق الله عز وجل أولاً، وحقوق العباد وما يتعلق بدمائهم وأموالهم وأعراضهم.

روى الترمذي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من ولي القضاء أو جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين**»[1]. والذبح بغير سكين هو الخنق في الباطن دون الظاهر.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط**»[2].

وعن بريدة عن النبي ﷺ قال: «**القضاة ثلاثة: واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس عن جهل فهو في النار**»[3].

إن مسؤولية القضاة مسؤولية ضخمة وشاقة، ولذلك يجب أن يكون القاضي موضع القدوة الحسنة، وأن تكون علاقته بالمجتمع غير مشوبة بالأدناس والشبهات، فلا يباشر البيع والشراء، ولا يقبل الهدية، وأن يتحرى العدل، ويتثبت في الحكم، وأن يرجع عن خطئه إذا أخطأ.

---

(١) رواه الترمذي ٢/ ٣٩٣، وأبو داود ١/ ٢٦٨.

(٢) قال الهيثمي: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٣) رواه أبو داود ٢/ ٢٦٨.

لقد حذر الرسول ﷺ من يتولون القضاء تحذيراً شديداً، ونهج السلف الصالح على الهرب من القضاء وفروا منه كفرارهم من الأسد. أما اليوم فقد انقلبت القضية رأساً على عقب.

نحو إصلاح القضاء:

١ ـ إن الزمن يتطور، والأحكام تتأثر بتغير الزمان والمكان، والإبقاء على قاض واحد أمر تجاوزه الزمن، فلا بد أن ينظر في كل قضية عدد من القضاة، يذكر بعضهم بعضاً، ويراجع بعضهم بعضاً، ويصدرالقرار بأغلبية اللجنة المكونة من ثلاثة قضاة.

٢ ـ لا بد من التعجيل بإنهاء القضايا، فإنه من الظلم أن يعطل صاحب الحق من الحصول على حقه لمدة سنوات حتى يصبح حقه بعوامل التضخم النقدي لا قيمة له.

٣ ـ إن بعض علية القوم استمرؤوا المماطلة لإزعاج أصحاب الحقوق، واستمرؤوا التوكيل، فلا يرضون المثول أمام القاضي في المحكمة، وإذا راجع الوكيل أصحاب الحقوق يقول: حتى أراجع موكلي.

٤ ـ لا بد من حد أعلى لتأجيل الجلسات، وأن لا يحضر الخصم إلى المحكمة إلا بعد أن يستوفي جميع البيانات، لحماية أصحاب الحقوق.

٥ ـ إذا كانت القضية المرفوعة فيها اجتهادات معاصرة كالقضايا الهندسية والطبية والتجارية، فلا بد أن يكون عضو من أعضاء المحكمة من أصحاب الاختصاص كمحاسب أو مهندس أو طبيب ويكون رأيه مرجحاً.

٦ ـ الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة: ما زال القضاء يكتب في دفاتر ضبط عادية، مع أن التكنولوجيا تقدمت، وهذه الدفاتر معرضة للتلف والضياع، فلا بد من استخدام الوسائل الالكترونية، وربط المعلومات بشبكة تزود

وزارة العدل بكل وثيقة، ويمكن لوزارة العدل من مراقبة سير القضاء عن طريق شبكة المعلومات، فيعرف لماذا استغرقت بعض القضايا زمناً طويلاً، ويعرف ما يشوب بعض القضايا من عيوب وأخطاء، ولا يوجد إنسان أكبر من الحساب.

٧ ـ الجانب المالي: لا بد أن يكون القاضي أعلى موظف في الدولة، يعطى راتباً يكفيه تمام الكفاية، تحميه من الالتفات إلى أموال الناس، ويوضع له نظام تقاعد خاص، بحيث إذا توفي أو فصل لا يخشى على رزقه وأهله، ويهَيّأ له دار فسيحة، وعدد من السيارات بما يقوم بشؤونه وشئون أولاده، ويمنح قطع أراضٍ، لأولاده، حتى يطمئن إلى مستقبلهم. كما يعطى أولاده الأولوية في الدراسة، ويعامل معاملة كريمة تفوق معاملة الوزير في الأمور المادية.

٨ ـ يمنع القضاة من حضور مجالس الرؤساء والملوك والأمراء، وغشيان المجالس، وحضور الدعوات، فيجب أن يصرفوا أوقاتهم لإنصاف الناس وتحقيق العدل، والاستزادة العلمية.

٩ ـ القاضي لا شأن له بالفتوى مطلقاً، فالفتوى من اختصاص المجامع الفقهية حتى لا تتبلبل أفكار الناس، لأن القاضي حكمه ملزم بخلاف المفتي.

١٠ ـ يجب إصدار مجلة للقضاء تثبت فيها الفتاوى الحديثة والقضايا المستجدة، كي يستنير القاضي بما استجد من اجتهادات قبل إصدار الحكم، ويمكن ذكر القضايا المستحدثة فيها، بعد تجريدها من أسماء الخصوم حتى لا يكون تشهيراً، وبذلك تتوسع مدارك القضاة في معرفة ما يستجد من قضايا لم يسبق لها أن حدثت.

١١ ـ يجب احتواء جميع المذاهب الفقهية، ولا بد من تقنين الفقه، عن طريق المجامع الفقهية التي يمثلها علماء العالم الإسلامي من الاتجاهات كافة، وأكثرها ملاءمة للعصر وتفرضها المحكمة الدستورية العليا التي سبق

الإشارة إليها. ولا يجوز للقضاة الخروج عن اتفاق المجامع الفقهية، واجتهادات المجامع ملزمة لهم، وإن خالفت آراءهم الشخصية.

وندعو المحكمة الدستورية العليا إلى تنظيم الأحكام التعزيزية، ولا تترك للقضاة، لأن فيها مجالاً فسيحاً للزيادة والنقصان، حسب استشراء الجريمة، فقد يوضع عقاب تعزيزي رادع لأمر صغير ولكنه متفشٍ.

ومقابل هذه الحقوق المادية والمعنوية، يجب أن يسأل القاضي: من أين لك هذا؟ إن ظهرت أمور تزيد على مقدار دخله المخصص له من الدولة.

ونحن إذ ندعو إلى هذه الإصلاحات، لا نشك في نزاهة القضاء، ولا نتهم شخصاً بعينه، ولكن هدفنا الإصلاح (إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله).

الخاتمــة

وبعد هذه الجولة المتنوعة التي طفنا من خلالها في معنى الثقافة والمجتمع والحضارة، وتأملنا أثناء جولتنا في واقعنا الثقافي، وما يسوده من تيارات فكرية معاصرة، واختلافات بين الاتجاهات، وقطعية بين التيارات الثقافية والمجتمعات.

ووقفت في هذه الجولة عند محطات عدة مهمة منها: العلمانية والدين.

ومنها: ضرورة توضيح المصطلحات وتحديد المفاهيم.

وأوضحت كثيراً من القضايا المهمة التي تتعلق بنظام الحكم والخلافة، ومفهوم الراعي والإمام والنزاع حول القوة.

كما حذرت وأنذرت من بوادر الفتنة التي ترفع رأسها من خلال غياب الوعي الثقافي، والفكر الإسلامي المعتدل، وافتعال المعارك الوهمية، وظهور العلمانية، وغياب مدلول المصطلحات والمفاهيم مثل (الشرك، والتكفير).

ومن تلك البوادر المخيفة والفتن المحدقة: المشكلات الاجتماعية التي تنذر بالكوارث وانهيار القيم.

ثم بينت السبيل وأوضحت الطريق للخروج من دائرة الفتنة، بالتأكيد على احترام الرأي الآخر، والتزام أدب الاختلاف في الحوار.

ووضعت المعالم الكبرى في سبيل الإصلاح، وذلك بالإصلاح الديني عن طريق إصلاح المناهج التعليمية، والتحذير من ظاهرة الغلو والتطرف، ثم الإصلاح الاقتصادي، والاجتماعي، والسياسي، والقضائي.

ودعوت في كل ذلك إلى سبيل العلاج، وطريق الخروج من دائرة الفتنة، التي أسأل الله سبحانه أن يجنبها أمتنا، وأن يأخذ بيدها للوصول إلى بر الأمان والسلامة، وما أردت في ما كتبت إلا النصح والإصلاح: (إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله).

والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١ ـ **بين الأصوليين والخوارج** ـ عمر عبد اللّه كامل.

٢ ـ **تحرير المرأة في عصر الرسالة** ـ محمد عبد الحليم أبو شقة.

٣ ـ **التكامل الاقتصادي العربي** ـ عمر عبد اللّه كامل.

٤ ـ **الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة** ـ للدكتور يوسف القرضاوي.

٥ ـ **الثقافة العربية والتحدي** ـ بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها المجمع العلمي العراقي.

٦ ـ **الثقافة والمثقف في الوطن العربي** ـ سلسلة كتب المثقف العربي/ ١٠.

٧ ـ **الحركات الإسلامية المعاصرة في الوطن العربي** ـ ندوة مركز دراسات الوحدة العربية.

٨ ـ **الحريات العامة في الدول الإسلامية** ـ راشد الغنوشي.

٩ ـ **دعاة لا قضاة** ـ حسن الهضيبي.

١٠ ـ **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي** ـ يوسف القرضاوي.

١١ ـ **رفع الحرج في الشريعة الإسلامية** ـ للدكتور صالح بن حميد.

١٢ ـ **الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي** ـ الدكتور/ يوسف القرضاوي.

١٣ ـ **الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم** ـ للدكتور يوسف القرضاوي.

١٤ ـ **صدام حضارات** ـ صاموئيل هانتنغتون.

١٥ ـ **العلمانية من منظور مختلف** ـ د. عزيز العظمة.

١٦ ـ **كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة** ـ عبد الرحمٰن الميداني.

١٧ ـ **لمحات في الثقافة الإسلامية** ـ عمر عودة الخطيب.

١٨ ـ **لوامع الأنوار البهية** ـ للسفاريني الحنبلي.

١٩ ـ **المتفيهقون** ـ للدكتور/ محمد حسن هيتو.

٢٠ ـ **مذبحة التراث في الثقافة العربية المعاصرة** ـ جورج طرابيشي.

٢١ ـ **مقدمة ابن خلدون** ـ تحقيق/ علي عبد الواحد وافي.

٢٢ ـ **نحو فهم أعمق للواقع الإسلامي** ـ د. عبد الكريم بكار.

٢٣ ـ **نحو نظرية في التربية** ـ د. عبد الكريم بكار.

٢٤ ـ **هذه مشكلاتهم** ـ د. محمد سعيد رمضان البوطي.

فهرس الموضوعات

مقدمة ٥

الباب الأول

نحو وعي ثقافي حضاري

الفصل الأول: الثقافة في حياة الأمم ١١
المدلول اللفظي والفكري للثقافة ١٢
الثقافة والمجتمع ١٢
الثقافة والحضارة ١٣
خصائص الثقافة العربية والإسلامية ١٤
المستوى الثقافي للأمة الإسلامية ٢٠
الانفصال بين المثقف والمجتمع ٢٣
مفهوم الخلافة ٢٤
الانفصام بين الناس والعلماء ٢٥
التيارات الدينية المعاصرة ٢٩
الفصل الثاني: نحو فكر إسلامي معتدل ٢٩
أهمية الحوار ٣٠

الاستبداد ٣٢
العالم التقليدي ٣٦
الاختلاف بين الاتجاهات الإسلامية ٣٨
مثقفو العصر ٤٢
المثقف المترف ٤٣
أزمة فكرية ٤٥
التيارات الفكرية والثقافية ٤٦
خطر التفرق والتمزق ٤٧
القطيعة بين التيارات الثقافية والسلطة الحاكمة ٤٩
التكامل الثقافي ٥٢
آفة الجهل ٥٥
الفصل الثالث: تأملات في واقعنا الثقافي **٥٥**
إصلاح المناهج التعليمية ٥٧
أهمية حقوق العباد ٥٨
تضليل الرأي العام ٦٠
افتعال المعارك ٦١
من هم الأشاعرة والماتريدية؟ ٦٧
الفصل الرابع: العلمانية والدين **٦٩**
الظروف التي نشأت فيها العلمانية ٦٩
الماركسية وخلط المفاهيم ٧٤
مفهوم الدين في الإسلام ٧٥
الشرك الحقيقي ٧٩
الفصل الخامس: توضيح المصطلحات وتحديد المفاهيم **٧٩**
وظيفة الحسبة ٨٤
قضية التكفير ٨٦

مفهوم الكفر والجاهلية في الإسلام ٨٨
١ ـ بطلان القول بعدم إسلام من نطق بالشهادتين إذا جهل مفهومهما ٩١
٢ ـ بطلان القول باشتراط العمل لتصديق الشهادتين ٩٢
٣ ـ بين الكفر والشرك ٩٣
٤ ـ الجهل والخطأ في العقيدة ٩٣

المفهوم الحقيقي للحرية ٩٤
الحرية الإنسانية العامة ٩٤
حرية الرأي ٩٨
الانحراف في فهم الحرية ١٠١
الحجر على الحرية ١٠٢
مفهوم المساواة في الإسلام ١٠٥
مفهوم المساواة الحقيقي ١٠٦
مفهوم تكافؤ الفرص ١٠٧
الدولة الإسلامية والخلافة ١٠٩

الفصل السادس: نظام الحكم والخلافة ١٠٩
حكم العصبية ١١٦
العصبية الطائفية ١١٦
مفهوم الراعي والإمام ١١٨
فتنة المال والسلطة ١٢٠
مفهوم الدولة في الإسلام ١٢٣
أشكال الحكم بين النظرية والتطبيق ١٢٧

الفصل السابع: النزاع حول القوة ١٢٩

الفصل الثامن: خطاب الرأي العام ١٣٣
واقع الإعلام العربي ١٣٦
خطورة الترف ١٣٩

الفصل التاسع: المشكلات الاجتماعية ١٣٩
الكوارث الاجتماعية ١٤٢
فقدان البحث العلمي ١٤٣
الانشغال بالمظاهر ١٤٤
الانحراف الاجتماعي ١٤٥
حول مقالة «هانتنغتون» ١٤٩

الفصل العاشر: انهيار قيم، وليس صدام حضارات ١٤٩
سبب المشكلات العالمية ١٥٦
الغزو الفكري الغربي ١٥٧
ادعاء باطل ١٦٠
ادعاء آخر ١٦٣

الباب الثاني

طريق الخروج من دائرة الفتنة

الفصل الأول: أدب الاختلاف والحوار ١٦٧
كلمة رائعة لخادم الحرمين الشريفين ١٧٢
شبهة وجوابها ١٧٧

الفصل الثاني: في سبيل الإصلاح ١٨١
أولاً: الإصلاح الديني ١٨١
ردود الفعل (بين الإفراط والتفريط) ١٨٢
منطلق الإصلاح الديني ١٨٤
إصلاح التعليم الديني ١٨٥

ثانياً: الإصلاح الاقتصادي ١٩٠

ثالثاً: الإصلاح الاجتماعي ١٩٦

أهمية التكافل الاجتماعي ١٩٦
التكافل بين الأجيال ١٩٨
تقريب الفوارق بين الطبقات ١٩٩
فقه التكافل الاجتماعي ٢٠١

المرأة في الإسلام ٢٠٧
١ ـ تحرير المرأة من مظالم الجاهلية ٢٠٨
٢ ـ شخصية المرأة في الإسلام ٢٠٨
٣ ـ مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية ٢١١
٤ ـ المرأة في نطاق الأسرة ٢١٢
٥ ـ لباس المرأة وزينتها وحجابها ٢١٣
الحجاب والخمار والنقاب ٢١٤

رابعاً: الإصلاح السياسي ٢١٥
نقطة الانطلاق ٢١٥
حق الحياة ٢١٦
حق الانتفاع بالموارد الطبيعية ٢١٧
حماية العرض ٢١٨
حق اللجوء ٢١٨
حماية المال ٢١٨
حرية العقيدة ٢١٩
حق التعليم ٢٢٠
أركان الإصلاح السياسي ٢٢٢
أهمية الشورى ٢٢٣
الشورى في حياة المجتمع والدولة ٢٢٤
النصيحة للحاكم ٢٢٧
الجهاز السياسي في الإسلام ٢٢٨
أولاً: مجلس الشورى ٢٢٨

ثانياً: أهل الحل والعقد (مجلس الشيوخ) ٢٢٩
ثالثاً: أهل الاستنباط (المحكمة الدستورية العليا) ٢٣٠
اختيار الحاكم ٢٣٢
واجبات الحاكم ٢٣٢
واجبات الأمة ٢٣٣
حدود الطاعة ٢٣٤
خامساً: الإصلاح القضائي ٢٣٥
نحو إصلاح القضاء ٢٣٦
الخاتمة **٢٣٩**
المصادر والمراجع **٢٤١**

دائرة الفتنة وسبل الخروج منها

... فصول هذا الكتاب متداخلة ومترابطة يأخذ بعضها برقاب بعض، حتى تكاد أن تكون سبيكة واحدة، أو قصة متسلسلة يؤثر بعضها في بعض. فمعالجة القضايا السياسية ترتبط بالاقتصاد، والاقتصاد يؤثر في المجتمع، والمجتمع يؤثر في التعليم، والتعليم يتأثر بهم ويؤثر فيهم.

فنحن أمام كتلة تجسد تفاعلات علاقات المجتمع بعضه ببعض، وان الفتنة التي تحياها الأمة العربية والإسلامية طال أمدها، واشتد خطرها، وكلما ازداد تجاهل أسبابها والتعامي عن دوافعها، تفاقمت حتى أصبحت كالدائرة يفضي بعضها إلى بعض، وتزداد قوتها ويشتد خطرها كلما اقتربنا من نقطة المركز، وما دافع هذا الكتاب إلا حب النصح، وصدق الكلمة، وإرادة الخير، مع العلم بان هذا النصح والتحذير لم يوجه نحو فئة معينة أو دولة محددة، أو مجتمع وإنما وصف الواقع يصدق على الجميع...